شبكة الألوكة
www.alukah.net

المكتبة الأزهرية

مخطوطة

مناهج الهداية على مقام الرواية على منظومة ابن الجوزي

المؤلف

أحمد بن محمد بن أبى بكر بن عبد الملك القسطلاني القتيبي المصري(أبو العباس، شهاب الدين)

ملاحظات

ناقص طرفاه

شرح مناهج الهداية لمقام الرواية على منظومة ابن الجزري
في مصطلح الحديث ناقص الاول للشيخ القسطلاني

لشيخ عبد

لمحمد بن محمد بن محمد بن علي بن يوسف بن الجزري الشافعي

حمد
فيا الإفادة كالوعاء على الإفادة وحضور الإسناد
للاحتياط به ودرء كل خبر ذكر والرجوع الإسناد الى المشهور
لسبب قام به سبب يشير بلزوم والرفع الى الله ورسوله
فالحمد لله على ما ألهم والشكر لله على ما أنعم
ثم اعلم أن الفضل الذي فاز من بلزوم والرفع الى الله ورسوله
هو الحمد والرفع الى الله فاز من بلزوم والرفع الى الله ورسوله

٧٨٨

العديم والحديث **وسميته** مناهج الهداية لمقام الرواية
والله تعالى اضرع ان ينفع به جيلا بعد جيل فنعم حسبنا
ونعم الوكيل قال رحمه الله تعالى **بسم الله الرحمن الرحيم**
النظم والاسم مشتق من السمو وهو العلو والله علم على الذات
الواجب الوجود **يقول** بصيغة المضارع **راجي** اسم فاعل من
الرجاء ضد الخوف وهو توقع ممكن يقتضي حصول ما فيه مشقة
عفو ربه جر بالاضافة وهو السيد والمالك والطلاقة على غير
الله من كفر الجاهلية **رؤف** بالقصر بوزن ندس لغة فاشية
قرأها ابو عمرو وشعبة وحمزة قال

برد المسلمين عليه حقا ... لحق الوالد الرؤف الرحيم

وهو اشد الرحمة فهو اخص منها وقيل بينهما عموم وخصوص
فالرافة اكمل من الرحمة في الكيفية والرحمة اكمل من الرافة في
الكمية فالرافة ايصال النعمة الصافية عن الالام والرحمة
ايصال النعمة وقد يكون فيها ايلام كقطع عضو متآكل وقرب
دوائه كاد في عقباها الذة وراحة وقال يقول قوله
محمد بن الجزري بالجر للاضافة واثبات الف ابن لوقوعه بين
علم وصفة والنسبة الجزرة ابن عمر بالشرق بالقرب من الموصل
السلف بفتح السين المهملة واللام نسبة الى السلف لانتحال
مذهبهم ولقلة الدمشقي ثم المتيراز كالاثري المغربي
الشافعي ولم يجد صلاة التراويح ليلة السبت خامس عشري
رمضان سنة احدى وخمسين وسبعمائة بدمشق وتسلمها
وسمع من اصحاب الفخر ابن البخاري وغيره وارتحل الى مصر
ودخل اسكندرية واليمن وجاور بالحرمين ودخل العجم فالروم
وسمعت منه وشيراز واعتنى بالحديث وكتب الطباق وبالقرآن
فاق فيها الاقران وولي قضاء شيراز وانتفع به اهل الافاق

وقدم القاهره باخره وامتدحه شعرا وهاك من ذلك قول بعضهم

• ايا شمس علم بالقرات اشرقت • وحقك قد مت الاله على مصر
• وها هي بالتقريب منك تضوعت • عبيرا وامست وهو طيبة النشر

وله من القصائد نبت النشر في القرات العشر وطيبة النشر نظم في الف بيت وتحبير التيسير وتقريب النشر والدرة المضيه في قرأة الثلاثة المرضيه وكتاب في علم الرسم وقصيدة في علم العربية والمختار في الفقه وطبقات القراء كبرى وصغرى والحصن الحصين والمختصر في عدة الحصن وجنة الحصن وتكلم على الفاظ منه في جزء مؤدى سماه مفتاح الحصن الحصين وله ايضا الكاشف في اسماء رجال الكتب الستة والتوضيح في شرح المصابيح والمسند لاحمد على مسند احمد والاولوية في الاحاديث الاولية واسنى المطالب في مناقب علي بن ابي طالب وثلاث مؤلفات في النبوية ومعجم في اسماء شيوخه وكتاب في الطب على حروف المعجم وله رجز في السيرة النبوية نحو مائتي بيت او اكثر منها قوله

نظمتها في غاية الاختصار • في بعض ساعات من النهار
• ومن يشأ دريء امتحاني • فليقترح ما شاء من معاني
• ومن فنون في علوم تترى • ان شاء نظما او نثرا نثرا

وله في المدح الشريف قصيدة رائيه اولها

• لطيبة بت طول الليل اسرى • لعل يكون ذلك اكل اسرى

وله عند ختم الشمائل الشريفة عليه

• اخلاي ان شط الحبيب وداره • وعز تنائه وناى مزاره
• وفاتكم ان تنظروه بعينكم • فما فاتكم بالسمع هذي شمائله

وله في المدينة الشريفة

مدينة

• مدينة خير الخلق تحلو لناظري • فلا تعذلوني ان فتنت بها عشقا
• وقد قيل في زرقا العيون ثمانية • وعندي ان اليمن في عينها الزرقا

وكان قد بورك له في وقته حتى كان يكتب مع كثرة اشتغاله وازدحام الناس عليه بقدر ما يكتب الناسخ وتوفي ببنيلوا زقرب في ربيع الاول سنة ثلاث وثلاثين وثمانمائة ودفن بداره التي انشاها للقرأ وبعضنا الزرتية بموته رحمه الله وايانا • ومعنى قوله الحمد لله وهو مبتدأ خبره الجار والمجرور ويتعلق بمحذوف هو الخبر حقيقة اي الحمد مستقر لله • والحمد هو الثنا باللسان وهو على قصد التعظيم سواء تعلق بالنعمة او بغيرها • وعرفا فعل ينبئ عن تعظيم المنعم من حيث كونه منعما سواء كان النعمة واصلة الى الحامد او الى غيره وذلك اما بالقلب وهو اعتقاد اتصاف المنعم بصفة الكمال او الجلال او فعل اللسان بحيث ذكر ما يدل على تعظيمه او فعل الجوارح وهو اداؤها او انقيادها في عبادة المنعم • وهو بحسب الله كما افادته الجملة سواء جعلت الدال للاستغراق او للجنس او للعهد • والشكر فعل ينبئ عن تعظيم المنعم بكونه منعما سواء كان باللسان او بالجنان او بالاركان فمورد الحمد لا يكون الا باللسان ومتعلقه يكون النعمة وغيرها • ومتعلق الشكر لا يكون الا النعمة ومورده يكون اللسان وغيره فالحمد اعم من الشكر باعتبار المتعلق واخص باعتبار المورد • وتقديم الحمد على اسم الجلالة الذي هو اسم الذات للاهمية اذ المقام مقام حمد وان كان ذكر الله اهم باعتبار ذاته المقدسة على هدايته تعالى الى معرفة حديث المصطفى المختار ومن بركته الحمد المحمود ومعرفة سنته من خط البيان على القول بترادف الحديث والسنة او الخص على الاعم على القول بالاخر وباي قول بحثت ذلك ان شاء الله تعالى • وفي قوله على هدايته اشارة



الى ما سمى به هذه الارجوزة اذ سماها الهداية لعلم الرواية ٠
صلى عليه وعلى اله واصحابه واتباعه وحبيبه ربنا وسلما جمع
بينهما لكراهة الافراد كما سياتي في البحث فيه ان شاء الله بكرة واصيلا
والصلاة من الله رحمة ومن الملائكة استغفار ومن الادمي تضرع
ودعاء وزاده عليه الصلاة والسلام في امته وفي بعض النسخ
وزادنا هداية الى طريق معرفته وسلما اي وسلامة وفيه التجنيس
الناقص وبعد من الظروف المبنية المنقطعة عن الاضافة اي
بعد الحمد والصلاة ان خير شئ يقتفى يتبع بعد الغبرات
بنقل حركة الهمزة لساكن قبلها المنزل على حي خلقه للايجاز حديث
المصطفى وهو قوله صلى الله عليه وسلم او صاحبه او تابعه
وفعله وتقريره واوصافه واخلاقه تكونه لا طويلا ولا قصيرا
واياما كاستنانها وحزن وقيل الحديث الجملي فهو مرادف للسنة او
الحديث خاص بقوله والسنة اعم وهل الحديث مرادف
للخبر حيث استعمل فيما روي عنه صلى الله عليه وسلم فقط او
الحديث ما نسب للشارع والخبر لغيره ٠ ومن ثم قيل للمشتغل
بالاول المحدث وللثاني اخباري او بينهما عموم وخصوص مطلق
فكل حديث خبر من غير عكس والتعبير بالخبر اشمل لقولنا وله
المرفوع عند القائل بالترادف والموقوف والمقطوع عند من
عداه يحمله اي هذا العلم عدول كل خلف بضم اللام جمع عدل
وخلف بفتح اللام من اتى بعد من سبق عن من مضى من خلف وسلف
وهو من تقدم موت وفي هذا البيت جناس الطباق وهو ذكر الشئ
ومقابله ومراده حديث اسامة بن يزيد وجابر وابن عمر وابن
عمرو وابن مسعود وعلي وابي امامة وابي هريرة وغيرهم مرفوعا
بلفظ يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ينفون عنه تحريف
الغالين وانتحال المبطلين وتاويل الجاهلين ٠ ففيه بيان

جلالة

صلى عليه ربنا وسلما
وزاده هداية وسلما

ويجوز الجر في يقتفى
نحو القرآن خير للمصطفى

يحمله عدول كل خلف
عن من مضى من خلف وسلف

العيد و
م

وجمع بعضهم طرقه
في جزء فزد هم
بعضه

جلالة قدر المحدثين وعلو مرتبتهم ٠ وقال النووي في اول تهذيبه هذا
اخبار منه صلى الله عليه وسلم بصيانة هذا العلم وحفظه وعدالة
ناقليه وان الله تعالى يوفق له في كل عصر خلقا من العدول يحملونه
وينفون عنه التحريف وهذا اقصر حجة منه بعدالة ناقليه في كل
عصر وهكذا وقع ولله الحمد ٠ لكن هذا الحديث وان كثرت طرقه فهو
ضعيف بحيث قال الحافظ الزين العراقي انه لا يثبت منها شئ
وقال الدارقطني اسانيده كلها مضطربة لكن يمكن ان يتقوى
بعدد طرقه ويكون حسنا كما جزم به العلائي وهاك خذ في علو
التي هي معرفة لقواعد المعرفة بحال الراوي والمروي من حيث القبول
والرد وما ينتج ذلك من كيفية تحمل الحديث وروايته وكيفية
ضبطه وكتابته وآداب روايته وقادريه وفائدة معرفة
ما يقبل من ذلك ليعمل به وما يرد ليجتنب ٠ وقال ابن الاكفاني
علم الحديث الخاص بالرواية علم يشتمل على نقل اقوال النبي صلى
الله عليه وسلم وافعاله وروايتها وضبطها وتحرير الفاظها
وعلم الحديث الخاص بالدراية علم تعرف منه حقيقة الرواية
بشروطها وانواعها واحكامها وحال الرواة وشروطهم واصناف
المرويات وما يتعلق بها انتهى ٠ فحقيقة الرواية نقل السنة
ونحوها واسناد ذلك الى من عزى اليه ٠ وشروطها تحمل راويها
لما يرويه بنوع من انواع التحمل من سماع او عرض او اجازة او مناولة
ونحو ذلك ٠ وانواعها الاتصال والانقطاع ونحوهما ٠ واحكامها
القبول والرد وحال الرواة العدالة والجرح ٠ وشروطهم في التحمل
ان كان سماعا وكان الراوي ممن يسمع فكونه مصغيا غير غافل
ولا مشتغل بشئ ان كان ممن لا يضبط سماعه فكونه بحيث يمكن
سماعه عادة ٠ وفي الاداء كونه الراوي مسلما عاقلا خاليا عن بدعة
هو داعية اليها وسياتي مبحث ذلك كله ان شاء الله تعالى وقوله

وهاك في علوه مقدمة
تكون لاصطلاحه مفهمة

فهمة

مقدمة بكسر الدال مقدمة الجيش لجماعة المتقدمة منه من قدم اللازم
بمعنى تقدم وقد تفتح من قدم المتعدى وهو هنا عبارة عن مقاصد
علوم الحديث وانواعه تكون لاصطلاحه اى لاصطلاح اهله مهمة
له رتبتها احسن ما يرتب اذ هي مبدوءة بآداب الطالب ثم
بما يحتاج اليه اولا فاولا على النمط الطبيعي في التعليم وهذا بخلاف
كتاب ابن الصلاح فانه كما قال شيخنا لم يرتبه لانه املاه
وقد تبعه الجمهور وزدتها على غيرها ممن هو نظيرها فوائد
بالصرف للوزن تستغدب بالذال المعجمة تستطاب وهو استفعال
من استعذاب الماء نظمتها باسم الامام العالم العلامة المقر
اللبيب السالمي نسبة الى ناحية المسمى بسالم وذلك انه كان يذكر
انه من اهل سمرقند وان ابويه سميا ه يوسف وانه سبي فجلب
الى مصر مع تاجر اسمه سالم فنسب اليه الظاهري نسبة الى
الظاهر برقوق وفي الاستاذ ارقية والوزانة وغيرهما وفطر
خافقاه سعيد السعداوي والشيخونية ولازم الاشتغال بالعلم
واكثر من سماع الحديث وكتابة الطباق وكان يصوم يوما ويفطر
يوما ويحب العلماء وهو الذي اقدم ابن المجد علاء الدين
من دمشق حتى سمع الناس عليه صحيح البخاري مرارا وتوفي
محنوقا وهو صائم في رمضان سنة احدى عشرة وثمانمائة
تغدو اى لتسير المقدمة المصورين ارض برحة بفتح الموحدة
وسكون الراء بعدها حاء مهملة مفتوحة موضع باليمن وفي نسخة
من ارض بوضه بالضاد المهملة ذي الجنابه تحيني اى
سلامي عليه

آداب المحدث

فمن بفتح الميم يريد ان يروي بضم اوله محدثا بكسر الدال
وفي نسخة فمن يرد بحذف الياء على ان من شرطيه فكل لا يترك البيت

للرباعيات موجهة وان فليعلم من قبل ان يحدثا غيره بقراءة
كتاب في علومه ككتاب ابن الصلاح او مختصره المنظوم للحافظ
الكبير عبد الرحيم العراقي وفخبة الفكر للامام الصنعة ابي الفضل
ابن حجر او هذه المقدمة منتهيا من اهليه ممن مارس الفن كيفية
العمل مع السماع على ما ياتي بيانه ان شاء الله تعالى وما مثنية
من الانواع اي من الاقسام فاولا بعد خلو نيته لله تعالى
غير قاصد به التوصل الى غرض من الاغراض والاعراض ليسلم من
غوائل الامراض اهمها ما بضمة اليه اى الاخلاص هو صدق
لهجته بفتح اللام وسكون الهاء اى لسانه اذ مبنى هذا الفن عليه
اذ هو متعلق بالاخبار قال احماد بن سلمة من طلب العلم لغير الله
مكر به ثم بعد تحليه بالاخلاص والصدق يبادر السماع العالي
من المشايخ حال كونه مقدم الاولى فالاولى من العوالي
ولا يشغل نفسه بغير الاعلى منه قال ابو عبيدة من اشغل نفسه
بغير المهم اضر بالمهم وان استوى جماعة في السند فالمشهور
المتقن فان تساووا فالاشرف نسبا فان تساووا فالاسن

ولما لفاك الفرع من هضته على سماع الاصل اخذ يذكر انواع العلو

انواع العلو

وهو قلة الوسائط وهو اي العلو خمسة فالاعلى وهو الاول
منها قرب الرسول صلى الله عليه وسلم بعدد قليل بالنسبة
الى سند اخر يرد به ذلك الحديث بعينه بعدد كثير او بالنسبة
لمطلق الاسانيد اذ هو المعول عليه الافضل من سائر الاقسام
لكن بشرط صحة الاسناد لان القرب مع ضعفه بسبب بعض رواته
وان كانت صورة العلو فيه موجودة لا يعتد به ولا يلتفت اليه
لاسيما ان اشتد الضعف حيث كان من طريق الكذابين الذين

كيفية العمل مع السماع على ما ياتي بيانه ان شاء الله تعالى وما مثنية من الانواع

فاولا بعد خلو نيته لله تعالى

هو صدق لهجته

فليعلم من قبل ان يحدثا

فمن يريد ان يروي محدثا

فمن يرد

فليعلم من قبل ان يحدثا

فمن يريد ان يروي محدثا

نظمتها باسم الامام العالم العلامة المقر اللبيب السالمي

فمن يرد بحذف الياء على ان من شرطيه

ذي الجنابه تحيني

فمن يريد ان يروي محدثا

فليعلم من قبل ان يحدثا

ادعوا السماع من الصحابة كابي هدبة ابراهيم بن هدبة وهراش
وديناروعثمان بن الخطاب المخرمي ابي الدنيا الشيخ وموسى الطويل
ويحيى بن الاشدق وكثير بن مسلم ونافع بن هرمز ومحمد الحروي
وابي خالد السقا او ادعى العصمة كرتن وسرباتك الهندبيث
وسمرة والربيع بن محمود والمارديني ونسطورا وابن نسطورا الرومي
ويسر بن عبيد الله. واعلا ما وقع لشيوخنا بالاسناد
الصحيح عشرة انفس بل ولشيوخنا بالاسناد المتماسك عشرة
ايضا من المعجم الصغير للطبراني. واعلا ما في مسلم وابي عوانه
وسنن النسائي رباعيات. وفي البخاري الثلاثيات وهي
تزيد على العشرين حديثا وليس عند مسلم منها ما هو على شرطه
وحديث واحد منها في كل من ابي داود والترمذي وخمسة احاديث
في ابن ماجه لكن من طريق بعض المتهمين والكثير منها في مسند
احمد. وفي الموطا الثنائيات. والوحدان في حديث ابي حنيفة
لكن بسند غير مقبول فالمعتمد انه لا رواية له عن احد من
الصحابة ثم بالموقتية لغة في ثم قرب من امام عمل
الحديث ذو عمل في الفن كالتصنيف وغيره من الصفات
المقتضية للترجيح كالحفظ والضبط والفقه كمالك والشافعي
والسفيانين الثوري وابن عيينه وشعبة وان كثر العدد
منه الى النبي صلى الله عليه وسلم ثم بالموقتية ايضا قرب
من احد مولفي الكتب الستة بوفاق اي مع وفاق او بدل
او المساواة او مصافحة من الف في هذا الشان كالبخاري
البخاري ومسلم او ذوي السنن الاربعة ابي داود والترمذي
والنسائي وابن ماجه اذ ينزل الحسن من طريقها لحديث في فوائد
الخلعي من طريق الحسن الزعفراني عن ابن عيينه اذ بيننا وبين
ابن عيينه ديه تسعة فهو اعلا ما لو رويناه من البخاري

وغيره من بقية الستة لان منا الى كل من الكتب الستة ثمانية
وهو وشيخه الذي هو الواسطة بينه وبين ابن عيينه اثنان فصار بيننا وبين ابن عيينه عشرة فبدل وهو مخرجه واحد من
الف عن شيخ شيخ له وافقه الراوي على تخريجه حجة الشيخ
للاعلا لا بواسطة ذلك الشيخ الا في بدل بواسطة غير مثال روى
البخاري عن قتيبة عن مالك حديثا فيقع لنا ذلك الاسناد بعينه
من طريق اخرى الى القعنبي عن مالك فيكون القعنبي بدلا من قتيبة
لكنه اي تخريج الراوي عن شيخه اي شيخ من الف من غير طريقه
ايضا موافقة كان يقع الحديث عند البخاري عن قتيبة عن مالك
ايضا فلو رويناه من طريق البخاري كان بيننا وبين قتيبة
تسعة ولو رويناه ذلك الحديث بعينه من طريق ابي العباس السراج
عن قتيبة لكان بيننا وبين قتيبة فيه ثمانية فتحصلنا لنا
الموافقة مع البخاري في شيخه بعينه مع علو الاسناد على السراج
اليه. وان كان بينه المخرج وبين النبي صلى الله عليه وسلم في المرفوع
او الصحابي في الموقوف او التابعي في المقطوع او من قبله على حسب
ما يقع كما بين اصحاب الكتب الستة وبين احد من ذكر في العدد
سواء قطع النظر عن ملاحظة ذلك الاسناد الخاص وهو المساواة
للتساويهما في العدد. وان كان بينه شيخ المخرج وبين الصحابي كما
بينه الواحد من اصحاب الكتب الستة وبينه كان يكون بين اصحاب
الستة وصاحب الجزء عشرة مثلا وبين المخرج وبينه احد عشر بحيث
يستوي مع تلميذه ويكون شيخ المخرج مساويا لاحد المصنفين فهو
المساواة للشيخ والمصافحة للمخرج وسميت بذلك لان العادة جارية
غالبا بالمصافحة بين المتلاقيين والمخرج في هذه الصورة كالملاقي
احد اصحاب الكتب الستة وصافحه. فان كانت المساواة لشيخ
شيخه كانت المصافحة لشيخه او لشيخ شيخ شيخه فالمصافحة لشيخ شيخ

فبدل من شيخ شيخ وافقه
لكنه عن شيخه موافقه

ثم قرب من امام ذي عمل
ثم قرب وفاق او بدل

او المساواة او مصافحة من الف
الف كالبخاري

والمخرجون غالبا ينبهون على ذلك ترغيبا فيه وتنشيطا لطالبيه
ويقول الواحد منهم في الصورة الاولى فكاني سمعت فلانا وربما سمى
ذلك المصنف الذي وقع التضاح معه وصاحبته وحينئذ فان كانت
بالخيار في ذكر ذلك وعدمه نعم اذا ذكرته فانت بالخيار وفيما اذا كانت
المصاحبة للشيخ كما وشيخ شيخك بيسير ان تعينه فتقول وكان شيخي
او شيخ شيخي او كان فلانا فقط • وقد افرد كثير من الحفاظ كثيرا
من الموافقات والابدال ومن اوسعها كتاب الحافظ ابي القاسم
ابن عساكر وكذا اخرج غير واحد المساواة والمصاحبة ثم ان المصاحبة
معقودة في هذه الازمان ايضا • وقال شيخنا انها وقعت لقدماء
شيوخنا فاخبرتني ام محمد ابنة عمر بن جماعة عن جماعة منهم ابو حفص
المزي اخبرنا ابو الحسن السعدي مشافهة عن عفيفة بنت اسعد قالت
اخبرتنا فاطمة بنت عبد الله قالت اخبرنا محمد بن عبد الله الضبي اخبرنا
ابو القاسم المحمي الحافظ اخبرنا ابو نشاع روح بن الفرج ويونس
القاضي قالا الاول حدثنا يحيى بن بكير وقال الثاني اخبرنا
ابو الوليد الطيالسي قالا الاول واللفظ لابي الوليد حدثنا الليث حدثنا
الربيع بن سبرة الجهني عن ابيه سبرة انه اذن لهم رسول الله صلى
الله عليه وسلم بالمتعة الحديث وفيه ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال من كان عنده من النساء اللاتي تمتع بهن فليخل سبيلها قال
شيخنا هذا حديث صحيح اخرجه مسلم والنسائي معا عن قتيبة عن الليث
فوقع لنا بدلا لهما عاليا • وورد النهي عن نكاح المتعة من حديث جماعة
من الصحابة منهم علي وهو متفق عليه من حديثه من جهة مالك • وقد
رواه النسائي في جمعه لحديث مالك عن زكريا بن يحيى خياط السنة عن
ابراهيم بن عبد الله الهروي عن سعيد بن محبوب عن عبثر بن القاسم
عن سفيان الثوري عن مالك عن ابن شهاب عن عبد الله والحسن ابني محمد
ابن علي عن ابيهما عن علي كان شيخنا لقيت النسائي ومائتين ورأيت

قال ح

شوم

عنه

عنه هذا الحديث • وكذا وقع للترمذي والنسائي حديث عشاري فقال احدثنا
محمد بن بشار بندار زاد الترمذي وقتيبة قالا احدثنا عبد الرحمن هو ابن مهدي
ورواه النسائي ايضا عن احمد بن سليمان عن حسين بن علي الجعفي كلاهما عن
زائدة ورواه النسائي ايضا عن ابي بكر بن علي عن عبيد الله بن عمر القواريري
ويوسف بن مهران كلاهما عن فضيل بن عياض كلاهما عن منصور بن
المعتمر عن هلال بن يساف عن عمرو بن ميمون عن الربيع بن خثيم عن ابن
مسعود عن امرأة عن ابي ايوب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
هو اسد ثلث القرآن وقال النسائي عقبه لا اعرف في الحديث الصحيح
اسنادا اطول من هذا لكن المساواة معدومة في هذه الازمان وما
قاربها بالنسبة لاصحاب الكتب الستة ومن في طبقتهم وقد تقع فيمن
بعدهم كالبيهقي والبغوي في شرح السنة ونحوهما نعم وقع
لبعض شيوخنا المساواة مع بعض اصحاب الكتب الستة في مطلق العدد
لا في متن معتمد وذلك في الاحاديث العشارية وكذلك وقع في ذلك لكن
بالاجانب العامة كثلاثي الطبراني في معجمه الصغير ثم الرابع من
اقسام العلو تقدم الوفاة اي وفاة الراوي فرواية البخاري مثلا
من رواه عن الصلاح الزفتاوي اعلى ممن رواه عن عائشة ابنة
ابن عبد الهادي وانما اشتركا في الاخذ من الحجار لتاخر وفاة عائشة
لان المتقدم الوفاة يعز وجود الرواية عنه بالنظر لمتاخرها فيرغب
في تحصيل مروياته على ان ابن ابي الدم قد نازع في اصل هذا القسم
والظاهر ان ابن دقيق العيد لم يرتضه فانه لم يذكره في اقتراحه وكذا
الحافظ ابن حجر في توضيح نخبته ثم بالمثلثة المضمومة قدم تابع
السماع لاحد الرواة بالنسبة لراو آخر اشتركا معه في السماع في تقدم
سماعه من شيخ كان اعلاهما سمع من ذلك الشيخ نفسه بعده لكن قد
تنازع في ترجيح المتقدم اذا لم يكن الشيخ اختلط او حرف بانه ربما
كان حين تحديثه للمتاخر اتقن ضبطا واتقانا ثم بالفوقية

قدم تقدم الوفاة تابع السماع ثم

المفتوحة اى ثم ذكر اقسام الحلو والمالح للاشباع فيهما وفى استعمال
ثم بالمثلثة المضمومة قبلها الجائع الخلو وهن الاقسام فى العلاقة
بالنسبة الى غير المتقن الضابط علوها جميعها صورى وهى عن
المتقن الضابط علوها معنوى ولو كان العدد اكثر قال ابن
المبارك ليست جودة الحديث قرب الاسناد بل جودة الحديث صحة
الاسناد وكتب الحديث الستة التى هى اصول الاسلام بادر واسمعها
بقراءة الشيخ او غيره عليه قبل الصحيحين البخارى ومسلم اذ هما
اصح كتاب بعد القرآن وبيد بصحيح البخارى على انه ايهما التقدم
مصنفه فى الفن وقدمه واختصاصه بجامع يزيد الصفات وقوة
الاستنباط وقدم الثانى على سائرها لجمعه الطرق فى موضع واحد
على كيفية بديعة وترتيب وبعد اى وبعد تحصيل الصحيحين
اسمع السنن الاربعة الترمذى بكسر الفوقية واللام او بضمهما
او بفتح ثم كسر مع اهمال الذال فى كل نسبة لمدينة قديمة على طرف
جيحون ابا عيسى بن محمد بن عيسى بن سورة الحافظ وابا داود
الامام الحافظ الحجة سليمان بن الاشعث السجستانى المولد فيه
الذى الين له الحديث كما الين لداود عليه السلام الحديد الذى
شرح الغزالى باكتفاء المجتهد وتية فى الاحاديث الثانى للصحيحين
واهتم فى النظم عن الترمذى للضرورة والنسائى ابا عبد الرحمن
احمد بن شعيب ونسا كورة من نيسابور او من ارض فارس وفى
يزيد هو ابو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه القزوينى واخر عنها
لتاخره فى الرتبة لما فيه من الحديث الضعيف بل والموضوع ومن
ثم توقف بعضهم فى الحاقه بها وقال الوجعل بدلها مسند الدارمى
كان اولى ثم بعدها يسمع المسانيد الجامعة لحديث كل صحابى
على انفراده كمسند عبد بن حميد ومسند الطيالسى وابى يعلى
الموصلى بقراءة الشيخ او غيره عليه وخير مسند عندا ولى الحفظ

وهم

المتقن وهو جميعها صورى
وكتب السنة بادر واسمعا
قبل الصحيحين وبعد الاربعا
الترمذى وابا داود
والنسائى وفى يزيد
ثم المسانيد وخير مسند
عندا ولى الحفظ كاحمد

وهم العاد فوت ولم يكن لهم حفظ ظاهر كتاب مسند احمد بن
حنبل لكبره وكثرة ما اجتمع فيه من الحديث وكونه ليس فيه شئ موضوع
على المعتمد وكذا يحمل على سماع السنن الاخرى كالكبرى للنسائى
وسنن الدارقطنى واوعى ما بقى من كتب السنن جمع البيهقى
فى سننه وهو اكبر كتب السنن مطلقا وهو كيفية السنن اولى التقديم
على المسانيد وان اوهم فى النظم خلافه فتعين ينبغى تقديم ما انفرد
بعض الرواة برواياته عاليا كالزركشى الحنبلى حيث انفرد برواية
مسلم سماعا عن البيانى وبعد تحصيل سماع هذا المذكور من
المسانيد والسنن تسمع المعاجم وهى المصنفة على حروف المعجم
فى شيوخ ذاك المصنف والطبرانى المعجم الكبير له اعظم من
الاوسط والصغير واوسعها وهو فى اسماء الصحابة وبعد ذا تسمع
الاجزاء الجزء الانصارى وجزء ابن عرفة وجزء ابى الجهم وجزء البطا
وجزء البيتوته ويقدم الاعلى فالاعلى وهو كثير الفوائد وهى
وهم هابكثرة بحيث لا تستطيع ايها الطالب عدها وبعضها
اى الاجزاء فى كل عصر ينفرد بها اى برواياته عاليا جماعة اليه
تسند كالواسطى فى جزء اجزاء سمعها على اليدومى والدندلى فى
جزء ابن هزام سمعه على الرضى وكما تسند الكنانية فى جزء ابن برزان
والفوائد الغيلانيات والاختصاص فى تحمل ما ذكر بالسماع قيل
المراد التفصيل كيف اتفق اما سماعا واما قراءة على انه لا يمتنع لشمة
من قرأ سماعا كما استعمله النووى وحينئذ فالتعبير بالسماع اشمل
والبعد عن توهم اختصاص ذلك بالقراءة لوجوبها

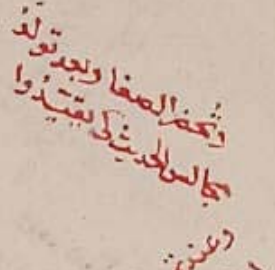
الوقت الذى يصح فيه السماع والطلب
واستحباب الرحلة وعدم اشتراط التناهل حين التحمل

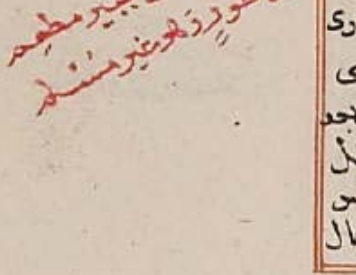
وغير ذلك

والسنن الاربعة وكما بقى
من كتب السنة جمع البيهقى
وبعد هذا تسمع المعاجم
والطبرانى الكبير اعظم
وبعد هذا الاجزاء وهى وهما
كثيرة لا تستطيع عدها
وبعضها فى كل عصر ينفرد
به جماعة اليه تسند

وتحفة الصغار بضم الفوقية مبنيا للمفعول والصغار نائب
الفاعل بعد تولد قبل بلوغ سن الحلم ولو في يوم الولادة مجالس
قراءة الحديث كي يفيدوا بضم التحتية الاولى وكسر الثانية المشددة
بينهما قاف منصوب بحذف النون اي يفيدوا في كتاب الطباق
اسماعهم بالحضور وفي بعض النسخ كي يفردوا اي قبل اداه بعيشوا
فينفرد وبالرواية عن ذلك الشيخ زجا بقا سلسلة للاسناد وقصد
لاعتياد الخير والتبرك وعند تمييز اذا حضروا يقال اسمعوا
واختلف في وقته فقيل اوخمس من السنين وهو مذهب الجمهور
وعزاه عياض في الالماع لاهل الصنعة قال ابن الصلاح وعليه
استقر عمل اهل الحديث المتاخرين فيكتبون لابن خمس فصاعدا سمع
ولمن لم يبلغها حضر لقصة محمود بن الربيع اذ عقل المجة التي مجها
النبي صلى الله عليه وسلم في وجهه من دلو على وجه المداعبة او التبرك
عليه كما كان صلى الله عليه وسلم يفعل مع اولاد اصحابه وتقبله
لذلك الفعل المنزل منزلة السماع وكونه سنة مقصودة مع كونه
حينئذ ابن خمسة اعوام كما في البخاري من حديث الزبيدي عن
الزهري وقيل انه كان ابن اربع كما حكاه ابو عمر في الاستيعاب
لكن قال الحافظ ابن حجر لم اقف على ذلك صريحا في شيء من الروايات
والاول اولى بالاعتماد لصحة اسناده نعم حكى السلفي عن الاكثرين
صحة سماع ابن اربع تكوينا للسنة لابن العربي خلافا لما ابن الجهمي
فسبع والاصح اذا يعوا الخطاب ورد الجواب سواء ابن خمس واقل
فالعبرة في كل صبي بنفسه فقد يميز دون خمس وقد يتجاوزها
والا يميز وقد حكى النووي عن المحققين انكار التحديد بالخمس وقال
الحسن اذكر اني اخذت تمرة من تمر الصدقة فجعلتها في فمي فنزعها
النبي صلى الله عليه وسلم بلعابها فجعلها في التمر وذا لم يكن يشعر
بانه كان دون ذلك اذ مثل هذا اللفظ لا يقال الا لطفل رضيع

او





او قريب منه وبالجملة فالصحيح ان من كان ذميا للخطاب به صحيحا سماعه
وان كان لدون خمس والا فالاولى كما ان ابن حنبل وحديث محمود لا
ينافيه لكونه يدل على بلوغه لمن هو مثله او على تقيده عن دونه
مع وجود التمييز او بلوغه لمن هو في سنه او فوقه ولم يميز تمييزه
ولقد ذكر ان صبيا ابن اربع سنين حمل الى المامون وقد قرا القران
ونظر في الراي غير انه كان اذا جاع بكى وحكى الزين العراقي ان المحب
ابن الهائم استكمل القران حفظا متقنا بحيث تذكر الاية ويسال
عما قبلها فيجيب مع حفظه عدة الاحكام وجملة من الكافية الشافية
كل ذلك قبل استكمال خمس سنين وفي تهذيب النووي عن ابن عيينة
قال قرات القران وانا ابن اربع سنين وكتبت الحديث وانا ابن سبع
وهل المعتبر في التمييز القوة او الفعل الظاهر الاول فيكتب لمن
لا يعرف بالعربية ومتى لا يفهم ومتى لا يفهم سمع وهل اذا حضر الصغير
ولم يجز له الشيخ يصح تحمله الظاهر لا نعم ان كان السمع حافظا
فيكون تقريره كالكتابة اسمع الصغير منزلة الاذن منه في الرواية
عنه وعندهم اي اهل هذا الشان يصح التحمل للحديث لمن
ليس اهلا ولو كان المتحمل كافرا عند التحمل وبعد اذا اسلم
لو هل لرواية ما سمعه قبل ذلك لا الاهلية شرط عند الاداء عند
التحمل ففي الحديث الصحيح المخرج في البخاري ومسلم ما يدل
لذلك عن جبير مطعم باضافة جبير لابيه مطعم سماع سورة
طور له من النبي صلى الله عليه وسلم حين قدم عليه في فداء اساري
بدر في صلاة المغرب قال جبير وذلك اول ما وقر الايمان في قلبي
وكان ذلك ولهو غير مسلم ثم اسلم بعد فتح مكة واداه كذلك بعد
اسلامه وحمل عنه وحكى تحديث ابي لحيان بقصة هرقل
التي كانت قبل اسلامه فيكتب في الطبقة اسلم كافر حضر مجلس
السماع زجا اسلامه ويؤدي وكذا تقبل رواية فاسق تحمل في حال

فسئله ثم زال وادّعى وصبيّ تحمّل في حال الصبا سماعًا وحضورًا اداها
بعد بلوغه وقبله على وجه شاذ كما قاله البلقيني فمن منع قوم
رواية من تحمّل في الصبي لانه مظنة عدم الضبط ومن رد وقبل
رواية جماعة من صغار الصحابة ما تحملوه في حال صغرهم كالحسنين
والعبادلة ابي جعفر بن ابي طالب وابن الزبير وابن عباس وغيرهم
وقد سمع القاضي ابو عمر والهاشمي سنن ابي داود من اللؤلؤي وهم
حسن سنيد واعتمد الناس على سماعه وحملوه عنه **وعند ما يصير**
اهلا للطلب بوجود التمييز والفهم من غير تقييد ليس بمخصوص
على الاصح **فليكتب الحديث من يكتب** حديثه وقيده ابو عبد الله
الزبير بن احد بعشرين سنة لان فيها يجتمع العقل والفهم وعليه
اهل الكوفة وقال القاضي عياض سمعت بعض شيوخ العلم يقول
الرواية من العشرين والدراية من الاربعين وقيل ثلاثين وقال
سفيان الثوري كان الرجل اذا اراد ان يطلب الحديث تعبد قبل
ذلك عشرين سنة وهو الحق وعدم التقييد ليس بمخصوص بل بالفهم
لما يرجع الى الضبط وليس المراد ان يعرف علل الاحاديث واختلاف
الروايات ولا ان يعمل المعاني واستنباطها اذ ليس هذا شرط
في الاداء فضلا عن التحمل **وعند ما ينهى اخذ عوالي** شيوخ اهل
البلد الذي هو بها وتيسر له ما عندها لرواة بالكتابة عنهم
بحيث لا يفوته من كل من مروياتها وشيوخها احد **لا بد**
استحبابا من رحلته باد ليسافر من بلده تلك لغيرها من
البلدان والقرى **للسند** العالي الذي ليس عنده ولعين ممن
قنع بما عنده لا يعرف سعة العلم **وبوعر** فوعا **اطلبوا العلم**
ولو بالصين وقصة موسى مع الخضر عليهما السلام مع قربه
تعالى خلوا لانفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين الآية
دليل على ما نحن فيه **وعن ابن ادهم** انه يرفع عن هذه الامة

البلا

الميلا برحلة اصحاب الحديث **وروى** ابن المبارك في النوم فقيل له ما
فعل الله بك قال غفر لي برحلتي في الحديث **وقد تجب الرحلة** فيما هو
واجب من الاحكام **وشرائع الاسلام** ولم يكن التوصل اليه الا بها
اذ الوسائل تابعة للمقاصد كما لا يخفى **ولا يحقر الطالب استكباره**
وحياءه **عند الطلب** لما يحتاج اليه من الحديث والعلم ففي البخاري
عن مجاهد معلقا لا يتعلم العلم مستحي ولا مستكبر
ومراده تحريض المتعلمين على ترك الاستحياء والتكبر لما يؤثر كل منهما
من النقص في التعلم وهذا لا ينافي كون الحياء من الايمان لان ذاك هو
الشرعي الذي يبعث على وجه الاجلال والاحترام لا الكاذب فهو محمود والذي
هنا هو سبب لترك امر شرعي فهو مذموم **وقال** الاصمعي من لم يحتمل
ذل التعليم ساعة بقي في ذل الجهل ابدا **وليكتب** حيث لزم عدم
التكبر **فلم يكن ينبل** بضم الموحدة اي يفضل **الا من كتب** العالي
والنازل **عن مثله** من رفيقه وغيره **وفوقه** من شيخ وغيره **ودونه**
في الرواية والدراية او اليس او فيها جميعا اذ الحكمة ضالة
المؤمن حيث ما وجدها التقطها **هذا** اي المتصف بوصف الاخذ
ممن ذكر **الذي عندهم** اي عند هاهذا الشان **يرجونه** ان
يكون محدثا بل قال وكيع وسفيان لا يقبل المحدث حتى يكتب
ممن فوقه ومثله ودونه **وقيل** لابن المبارك كيف تكتب عمن
دونك فقال لعل الكلمة التي فيها نجاتي لم تقع لي بعد **وفي رواية**
صلى الله عليه وسلم مع عظيم منزلته على ابي بن كعب ارشاد لذلك
اذ انه عليه الصلاة والسلام لم يستنكف من ذلك شيئا وانما هو
ليتواضع الناس ولا يستنكف الكبير ان ياخذ العلم عمن دونه
مع ما فيه من ترغيب الصغير في الازدياد اذا راى الكبير ياخذ
عنه **وقد سمع** بعضهم صبيا يذكر شيئا فطلب القلم وكتبه عنه
فلما فارقه قال والله انك لاعلم به منه ولكني اردت ان اذيقه

ولا يحقر استكباره او عند الطلب فلم يكن ينبل الا من كتب
عن مثله وفوقه ودونه هذا الذي عندهم يرجونه
وعند ما يصير اهلا للطلب فليكتب الحديث من يكتب
قاموس الرحلة بالضم وبالكسر الارتحال والنقلة

حلاوة رياسة العلم لبيعته على الاستكثار • وينبغي ان يقصد
الفائقة لاكثر الشيوخ للصيت الخالي من الفائدة لكثير ممن اعتنى
بتكثيرهم حتى يقول اخذت عن ستمائة مثلا مع التقليل من
المسموع وربما يفوت بعض الكتب الستة اصول الاسلام فضلا
عن غيرها نعم ان قصد تكثير طرق الحديث وجمع اطرافه فهو
حسن اذ في ذلك فوائد جمة • ومن ثم قال ابو حاتم الرازي لو لم
نكتب الحديث من ستون وجها ما عقلناه وعن غير هذا الباب ان لم
يجمع طرقه لا يوقف على صحة الحديث ولا سقمه •

كتابة الحديث وضبطه

بالشكل ونحوه وما يلحق به لكن من الخط الدقيق والرمز والدارة
واختلف السلف في كتابة الحديث والعلم فكرهها اللتنزيه كما صرح
به غير واحد منهم ابن النفيس جماعة من الصحابة ابن عمر وابن مسعود
وزيد بن ثابت وابو موسى الاشعري وابو سعيد الخدري ومن
التابعين الشعبي والنخعي لحديث ابي سعيد الخدري لا تكتبوا عني
شيئا سوى القرآن من كتب عني شيئا سوى القرآن فليمحه بل في رواية
انه استاذن النبي صلى الله عليه وسلم في كتب الحديث فلم يأذن له
واجازه غير واحد من الصحابة عمر فعله لابنه الحسن وعبد الله بن
عمرو بن العاص وانس وجابر وابن عباس ومن التابعين قتادة
وعمر بن عبد العزيز • وروى فيه وا العلم بالكتاب ولا يصح رفعه
وقال ابن كتب العلم فريضة • وانعقد الاجماع على الجواز بعد
الصحابة في المائة الثانية كالاجماع على كتابة القرآن لقوله
صلى الله عليه وسلم اكتبوا لابي شاه • وقوله صلى الله عليه وسلم
في مرض موته ائتوني بكتف اكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده ابدا
وحديث عبد الله بن عمرو انه قال يا رسول الله اكتب ما اسمعه

لعله صلى الله على خطه
مولفه على الله عنه

متروك

ومسوداتي

سنك في الغضب والرضى والنعم فاني لا اقول الا حقا • وحينئذ فالنهي
منتقم والاذن ناسخ • ويؤيده ان الاذن لابي شاه كان في فتح
مكة • او انه خاص بمن خشي منه الاتكال على الكتاب دون الحفظ
والاذن لمن امن منه ذلك • واول من دون الحديث ابن شهاب بامر
عمر بن عبد العزيز على رأس المائة الثانية ثم كثر التدوين ثم
التصنيف فينبغي للطالب ان يتخذ كتابة الحديث عبادة سواء توقع
ان يترتب عليها فائدة ام لا • وليحرص بفنون التاكيد الخفيفة في
الضبط لما تحمله كل الضبط بان يكتبه بخطه او بخط غيره
ضبطا يامن معه الضياع والغلط والنسيان اذ علم الكاتب
امان اثبت من علم الحافظ وقد قال الشافعي ان هذا العلم
بيد كانت للابل ولكن اكتب لحماه والاقلام عليه رعاه • وقال
الامام احمد كل من لا يكتب لا يومن عليه الغلط فالاجماع على استحباب
الكتابة • نعم قد يقال بالوجوب على من خشي النسيان ممن
يتعين عليه تبليغ العلم كما نبه عليه الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى
وليعتني استحبابا متاكدا بل صرح الماوردي بالوجوب بشكله
جميع المشكل فيه وغيره والنقط كتمييز الحاء المهملة من الحاء
المهملة لحديث عليكم بحصى الخذف فينقط كلا من الخاء والذال
لاجل المبتدي في الصنعة لانه لا يتميز المشكل من غيره ولا صواب
وجه الاعراب للكلمة من خطائه وقد يكون واضحا عند قوم مشكلا
عند آخرين كالعجم ومن شاكلهم والغرض عموم النفع وربما يظن
هو لبراعته المشكل واضحا وقد يخفى عنه الصواب بعد • ومن ثم
قال ابن الصلاح وكثيرا ما ينبهاوني في ذلك الواثق بذهنه
وتيقظه وذلك وخيم العاقبة فان الانسان معرض للنسيان
وقد كان الحافظان السلفي والمزي يضبطان الواضح حتى
ان السلفي ذكر له نقط الحاء من اجزاء والمزي نون عن ولكن

وليحرص في الضبط كل الضبط وليضف لشكله والنقط

وقوله في الحديث لا تضامون بتشديد الميم من الانضمام اى لا تزدحمون
حين النظر اليه وبتخفيفها من الضيم وهو الظلم اى لا يظلم بعضكم
بعضا في النظر اليه كذا حققه الائمة ثم شرع الناظم يذكر
نوعا اغرب من الغريب وهو ما فيه وجهان لكون ثانيهما غلطا او
ضعيفا ومنه تنسم بالحاء المهملة ومنه في الحديث النقير هي
النخلة تنسح نسحا تنحى عنها قشرها وتملس وتنقر نقرا اى يحفر
فيها للانتباذ قال عياض هكذا ضبطناه عن كافة شيوخنا
وجهه كما في كثير من نسخ مسلم عن ابن ماهان وكذا ذكر الهروي
قد غلطا بالفاء اطلاقا لانه لا وجه له وكذا عند ابن الحذاء بفتح
بقرا بالموحدة وقوله حمارة بكسر الحاء المهملة وتخفيف الميم
في حديث جابر نهى الله عنه فوصفته على حمارة مجريد وهو عود
تعلق عليها اسقية الماء كبيرة الماء وتسمى سيبا وقيل شهبا
ومن قال جمارة بالجيم خطا بترك الفهم للنظم وتصحيف
وقوله في حديث متعة الحج نعلنا ها وهذا بومئذ كافرا بالمرئ
الضمان في العين والراء صح كل منهما والاخر شين معجمة
وفتح بعضهم عينه وسكن راءه وهو خطا ايضا وتصحيف وقوله
في حديث هند امراة ابي سفيان ان ابا سفيان رجل مسيك
شدد السين المهملة وفتح الميم فهو اصح في رواية المتقنين
واهل العربية من كسر السين وان كان عليه اكثر الرواة والمراد
انه بخيل وهو من صيغ المبالغة في البخل وصوب الجيم بضم
الصاد مبنيا للمفعول بخل واغتسل هو بفتح النون وسكون
الجيم الغدير الذي لا نزح فيه الماء ومراده حوض ثمامة فانظر
الى بخل وذكر اغتساله وقال عياض في روايتنا بالحاء المهملة وقوله
عائرة اى شاة فيما ورد في صفة المنافق اذ قال كالشاة
العائرة بفتح المهملة بعد التحتية اى مترددة بين غنمين

تغير



وسروات الغرام

تغير الهمزة والهمزة اخرى تذهب ريحي لا تدري الى ايهما ترجع ومن
قال بالقاف اى غائرة او راعية بالمهملة فقد وهل بفتحتين اى غلط
وقوله يشتحلون الحر بكسر الحاء وفتح الراء المخففة المهملتين
اسم لفرج المراة الحز بالحاء والزاي المعجمتين اصح في معناه وقوله
في حديث ابي سعيد مرفوعا ان رجلا فيمن كان قبلكم اتاه ادم سالا
قال اي اي كنت تكرر الواو اخبارا بقال الله لم يتئر بفتح التحتية
والفوقية بينهما مؤخرة ساكنة وبعد الهمزة المكسورة راء اى لم يدخر
كما فسره به قتادة وقيل فيه لم يأتر بتحتية وفوقية مفتوحة
بينهما همزة ساكنة وقيل الراء موحدة اى يبتئر بمعنى اللفظ الاول
صح وسكون همزة النظم كذا صححه والعروف انهما صحيحان والله نعم
الاول اشهر وهذا الهمزة ذكر الناظم من الغريب واوقعها نفسه
الغريب بما ورد في بعض الروايات

طبقات الرواة ووفياتهم وطبقات النابين

من الرواة والعلما ميز ايها المحدث لتجد بالتمييز فاى
وقت كان راو او عالم وفي اى زمان ولد كل منهما والطبقة
في الاصطلاح جماعة اشتركوا في السن والقا المشايخ او تقاربوا
شيوخهم وربما يكون الراوي من طبقة باعتبار ومن اخرى باعتبار
اخر كانس بن مالك فانه من حيث ثبوت الصحبة يعد في طبقة
العشرة مثلا ومن حيث صغر السن يعد في طبقة بعدهم فمن نظر
الى الصحابة باعتبار والصحبة جعل الجميع طبقة واحدة ومن نظر
اليهم باعتبار قدر ما لكل السبق الى الاسلام وشهود المشاهد
الفاضلة جعلهم طبقات من جا بعدهم من التابعين كذلك
ميز تاريخ وفاة العلما والرواة فهو امر مهم افتضح بالجهل
به جماعة كما وقع لحماد مع محمد بن حاتم الكشي حين حدث عن عبد بن

كذا كان تاريخ وفاة العلما
واضبطهم بالجهل حتى يعلما

وطبقات الناس ميز تجد
فاكد فتكلان ولا ود

وبيستحلون والحز اخر الخواصر
لم يبتئر وبالتر يبتئر ضح

فسأله عن مولده فقال له في سنة سنتين وماتين فقال له هذا سمع من عبد
بعد موته بثلاث عشرة سنة في امثلة له لكثيرة ونقل الخطيب في تاريخه
عن هشام بن يزيد انه قال لم يستحن على الكذابين بمثل التاريخ
بقال للشيخ ستة كم ولدت فاذا اقر بمولده عرف صدقه من كذبه
وكان حفص بن غياث القاضي اذا قيم الشيخ فحاسبوه بالسنين
اي بفتح النون المشددة تثنية سن وهو العمر احسبوا سنه وسن
من كتب عنه وقد نظم بعضهم هذا اعظم شان التاريخ ونفعه وسلة
الاحتياج اليه ثم اشار الى الناظم المضبط لما سيورده من ذلك
بحروف الجمل فقال واضبطه بالجمل بضم الجيم وتشديد الميم حتى
يعلما بسهولة وحروف الجمل مجموعة في تسع كلمات تكمل كلمة منها ثلاثة
احرف الاولى فابجد والحرف الاول من كل كلمة منها احاد والثاني
عشرات والثالث مئين والعين المهملة من الاولى بالف وهكذا مرتبة
كل من الاحاد والعشرات والمئين في العدد وهي في الوضع والكلمات
هي ابجد لالف بواحد والياء بعشرة والقاف بمائة والغين المعجمة
بالف هوز للباء باثنين والكاف بعشرين والراء بمائتين حطي
الجيم بثلاثة واللام بثلاثين والشين المعجمة بثلاثمائة كلمن
الدال المهملة باربعة والميم باربعين والنون المنقوطة باربعمائة
سعفص الهاء بخمسة والواو بستة والسين بستين والفاء المعجمة بخمسمائة وقرشت
الواو بستة والسين بستين والخاء المعجمة بستمائة ثخذ الراي
بسبعة والعين بسبعين والذال بسبعمائة ضظغ الحاء بثمانية
والتاء بثمانين والضاد المعجمة بثمانمائة طمضط الطاء المهملة
بتسعة والضاد بتسعين والظاء بتسعمائة هكذا وقع بترتيب
رسخ عند الحساب اي ثبت واستقر عليه العمل ثم اخذ الناظم
يشير الى ما اراده فقال سنة يا تحتية والغاء احدى
عشرة سنة من الهجرة توفي النبي صلى الله عليه وسلم وشرف وكرم

في ربيع الاول والصديق ابو بكر رضي الله عنه جي بجيم مكسورة بعدها
تحتية ساكنة وفاته اي سنة ثلاثة عشرة ٠ والفاروق عمر رضي
الله عنه توفي سنة كج بالكاف والجيم ثلاث وعشرين في اخر يوم من
ذي الحجة شهيدا وكل من البضعة صاحبيه استكمل ثلاثا وستين سنة
على المشهور ٠ وتوفي ذو النورين عثمان بن عفان رضي الله عنه سنة
هل خمس وثلاثين على المشهور في ذي الحجة ايضا شهيدا ٠ وتوفي
علي بن ابي طالب رضي الله عنه في رمضان شهيدا قتله عبد الرحمن
ابن ملجم المرادي احد الخوارج في سنة لا اربعين وفيه تلفيق
الاربعين من حرفين اللام والياء للنظم ولو كانت الميم كافية
فيه حي بالحاء المهملة والتحتية اي في سنة ثمان عشرة اتفاقا توفي
ابو عبيدة عامر بن عبد الله بن الجراح امين هذه الامة شهيدا في طاعون
عمواس بفتحات واخره مهملة وقد تسكن الميم اسم موضع بالشام
وسعد بن ابي وقاص في سنة هن خمس وخمسين على المشهور في قصره
بالعقيق وحمل على اعناق الرجال الى العقيق فدفن به وهو اخر العشرة
موتا وتوفي طلحة بن عبيد الله بضم العين وكذا الزبير بن العوام
كلاهما في السنة المشار اليها بقوله لو وهي سنة ست وثلاثين
في شهر واحد بل قيل في يوم واحد في وقعة الجمل بناحية البطن وتوفي
سعيد بكسر العين وهو ابن زيد في السنة المشار اليها بقوله ان
احدى وخمسين بالعقيق على الصحيح فيهما وقيل سنة خمسين والتي
بعدها قاله ابن عبد البر وقيل ثمان قاله البخاري في تاريخه الكبير
قالوا والاصح فان سعد بن ابي وقاص شهد وتر الجزيرة ووفاته
على ذلك على الاصح وقيل توفي بالكوفة ودفن بها والاصح واشار
بالجيم واللام في قوله وجل ان وفاة ابن عوف عبد الرحمن احد
العشرة كانت سنة ثلاث وثلاثين والمشهور اثنتين وثلاثين وهو
الذي قاله عروة بن الزبير والواقدي والفلاس والمدائني وخليفة ويحيى

ابن بكير وغيرهم وقيل احد وقد فى بالبقيع وابن مسعود عبد الله رضى الله
احد العبادلة فى سنة احدى وثلاثين المشار اليهما بقوله لا بلام فهى
لكن الصواب سنة اثنتين بالمدينة وصلى عليه الزبير وقيل بالكوفة
والحبر ابن عبد الله بن عباس سنة ثمان وستين المدلول عليه بقوله سح
بالسين والحاء المهملتين على التصحيح بالطائف وابن عمرهم بفتح
العين عبد الله وجده العاص فى سنة خمس وستين كما اشار اليه
الناظم بقوله دسا بالدال والسين المهملتين والاشكال قاله
الواقدى وجزم به ابن يونس وقيل سنة ثمان وقيل غير ذلك وابن
الزبير عبد الله فى معدول عج العين المهملة والجيم سنة ثلاث وسبعين
على المشهور مقتولا فى جمادى الاولى كابن عمر بن الخطاب عبد الله
رضى الله عنهما فوفاته ايضا فى سنة ثلاث وسبعين وتوفى سنة
ثمان وخمسين المشار اليهما بقوله ح نون فحا مهملة ابو هريرة
عبد الرحمن بن صخر رضى الله عنه كما للاكثر كذا قال الناظم وتعقب
بان الاكثرين على انها سنة سبع وقيل سنة تسع لما تقدم ذكرها
اراده من العشرة ثم العبادلة اخذ يذكر جماعة من التابعين
وابن المسيب سعيد صبا بالصاد المهملة والموحدة والالف اعنى
توفى سنة ثلاث وتسعين وقيل سنة اربع فى خلافة الوليد كما عند
الواقدى وتوفى الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب فى سنة خمس
وعشرين ومائة كما اشار اليه بقوله كهق بالكاف والهاء والقاف
وذلك فى رمضان كما قاله ابن يونس وغيره وقيل سنة اربع وقيل ثلاث
وتوفى حسنا البصرى مح ابن سيرين محمد فى سنة عشر ومائة
المدلول عليها بقوله ودق بالواو والدال المهملة والقاف فالاول
فى رجب والثانى بعده فى شوال ثم شرع يذكر جماعة من القراء
فقال وعاصم اى ابن النجود بن بهدلة الكوفى توفى سنة سبع
وعشرين ومائة كما اشار اليه بقوله وبقى بالباء الموحدة والقاف

بينهما

بينهما قاف فنو نافع وهو ابن عبد الرحمن بن ابى نعيم المدنى سقط اى
مات سنة تسع وستين ومائة واما حمزة بن حبيب الزيات
فسنة ست وخمسين ومائة كما اشار اليه قوله نفو بنون فقاف
فواو واما الكسائى ابو الحسن على بن حمزة ففى سنة تسع وثمانين
ومائة كما دل عليه قوله فقط بالفاء والقاف والطاء المهملة واما
يعقوب بن اسحاق بن زيد الحضرمى ففى سنة خمس ومائتين كما هو
مدلول قوله هر بالهاء والراء واما ابن كثيرهم عبد الله المكى
ففى سنة عشرين ومائة كما قال مشيرا اليه بقوله بقى بتحتيتين
بينهما قاف وظف وهو ابن هشام البزار بالزاى ثم الراء فى سنة
تسع وعشرين ومائتين المشار اليهما فى قوله كرط بالكاف والراء
والطاء المهملتين واما ابن عامر عبد الله اليحصبى الدمشقى ففى سنة
ثمان عشرة ومائة المدلول عليها بقوله حقى بالحاء المهملة والقاف
والتحتية فى اول عاشورا عن مائة وعشرين نقد بنون وقاف
ودال مهملة سنة اربع وخمسين ومائة توفى ابو عمرو بفتح العين
ابن العلاء المازنى واما ابو جعفر يزيد بن القعقاع المدنى ففى سنة
ثلاثين ومائة بدلالة اللام والقاف فى قوله لق واما الاعمش
بالعين المهملة سليمان بن مهران ففى سنة ثمان واربعين ومائة
دل عليه فم واما ابن محيصن محمد بن عبد الرحمن او محمد بن محيصن
عبد الله بن محيصن او غير ذلك فسنة ثلاث وعشرين ومائة كما دل
عليه حروف كحق الكاف والحاء والقاف ولم يتيسر للناظم رحمه الله
مراعاة الترتيب فى القراء كالصحابة العشرة لضيق النظم ثم اخذ
يذكر جماعة من ائمة المذاهب المتبعة واصحاب الاصول السنة المتنوعة
وغيرهم فقال والشافعى للامام الاعظم ابو عبد الله محمد بن ادريس
ابن العباس القرشى المطلبى در بدال مضمومة ورا مشددة مهملتين
وما اراه اتقوله فى هذا الحسن من ذلك ولينه تيسر له فى كل لفظ

من الدوال المسنين معنى يليق كما وضع الشاطبية في قصيدته ولعمران يسر
الله تعالى بذلك يحسن وفاته رحمه الله تعالى عليه كانت سنة اربع وماتين
عن اربع وهمسين على الاشهر بمصر ودفن بقرافتها والاكوانه في رجب ه
واما اشاله بجاه سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبسوا بجمع
ترجمة له تقر به العين وكذا بكتاب مفرد جامع لعوارف معارف الصلاة
والسلام على سيد الكونين صلى الله عليه وسلم وشرف وكرم واما
الاوزاعي للامام ابو عمرو عبد الرحمن ففي سنة سبع وهمسين ومائة
كما اشار اليه بقوله نزق بنون وزاي معجمة وقاف وكذا اشار بقوله
لق النون والقاف سنة همسين ومائة توفي ابو حنيفة الامام
النعمان بن ثابت الكوفي كما هو المحفوظ عن سبعين سنة واما الثوري
وهو نسبة لثور بن عبد مناة بن أد بن طابخة على الصحيح سفيان
ابن سعيد ففي سنة احدى وستين ومائة بالبصرة اشار اليه قوله
اسق بالنون فالسين المهملة والقاف ومالك امام دار الهجرة ابن
انس فقطع في سنة تسع وسبعين ومائة ودفن بالبقيع واحمد
الامام المجمل ابن محمد بن حنبل امر بفتح الهمزة وكسر الميم وسكون
الراء اي سنة احدى واربعين ومائتين على الصحيح ببغداد واما
اسحاق ابن ابراهيم بن مخلد ابو يعقوب الحنظلي المروزي ثم النيسابوري
المعروف بابن راهويه الحافظ صاحب المسند ففي سنة ثمان وثلاثين
ومائتين كما دل عليه قوله رحل بالراء المهملة المفتوحة والحاء المهملة
الساكنة واللام وقوله تعقه له تحريك الحاء وسكون اللام تتمة المعنى
وكانت وفاته ليلة نصف شعبان واما الامام محمد بن اسمعيل
البخاري صاحب الصحيح والتاريخ وغيرهما ففي عدل نور النون
المفتوحة والواو المكسورة والراء المهملة سنة ست وهمسين ومائتين
في ليلة عيد الفطر نحو تلك قرية بقرب سمرقند عن اثنين وستين
سنة ومسلم هو ابن الحجاج القشيري صاحب الصحيح سرا بالسين

والراء المهملتين دلالة الغمامات سنة احدى وستين ومائتين في رجب و
سوامح قوله نور البخاري وقوله دوخ الشافعي من محاسن ما اتى به
واما السجستاني وهو بفتح السين المهملة وكسرها وبالجيم وبالسين
المهملة الساكنة للامام ابو داود بن الاشعث مصنف السنن ففي قوله
هرع الهاء والراء والعين المهملتين سنة همس وسبعين ومائتين في شوال
بالبصرة والترمذي الامام ابو عيسى محمد بن عيسى السلمي صاحب الجامع
ففي سنة تسع وسبعين ومائتين اشار اليه في قوله عط بالعين
والطاء والراء المهملات في رجب باحدى قرى ترمذ واما ابن ماجة
الامام ابو عبد الله محمد بن يزيد القزويني صاحب السنن ففي سنة ثلاث
وسبعين ومائتين اشار اليه بقوله جوع بالجيم والراء والعين المهملتين
في رمضان والنسائي الامام ابو عبد الرحمن احمد بن شعيب صاحب
السنن سنة ثلاث وثلاثمائة المشار اليها بقوله شج بالمعجمة والجيم
واما ابن حبان بكسر المهملة وتشديد الموحدة الامام ابو حاتم محمد
البستي الشافعي صاحب التقاسيم والانواع المسمى بالصحيح فسنة
اربع وهمسين وثلاثمائة كما دل عليه قوله ندش بالنون والدال
المهملة المفتوحتين والشين المعجمة نزار صاحد اي ان وفاة
النزار الحافظ ابو بكر احمد بن عمرو بن عبد الخالق مصنف المسند كانت
في سنة اربع وتسعين ومائتين كما دل عليه الصاد والدال والراء
المهملات بالرملة واما ابن سريج بنا بالسين المهملة المضمومة
والراء بعدها تحتية فجيم ابو العباس احمد بن عمر الفقيه الشافعي القاضي
فسنته ست وثلاثمائة كما دل عليه قوله بوش بالموحدة والالف
المهملة والشين المعجمة واما داود بن علي الاصبهاني الفقيه فسنة
سبعين ومائتين الدال عليها قوله رع بالراء والعين المهملتين
وابن معين بفتح الميم وكسر العين الامام الحافظ ابو زكريا يحيى في
سنة ثلاث وثلاثين ومائتين كما اشار اليه بقوله رجل بالراء المفتوحة

والجيم المضمومة واللام فى ذى العقلة بالمدينة النبوية ونودى امام جنازته
هذا الذى كان ينفى الكذب عن النبى صلى الله عليه وسلم ودفن بالبقيع
وابن خزيمة بضم الخاء وفتح الزاى المعجمتين الإمام ابو بكر محمد بن اسحاق
النيسابورى صاحب الصحيح سنة احدى عشرة وثلثمائة المشار اليها
بقوله يشا بالتحتية والمعجمة والالف فى العقلة ز فى سنة خمس وثلاثين
ومائتين المشار اليها بقوله زهل بالزاى المهملة والهاء المفتوحتين واللام
كانت الوفاة ابن ابى شيبة الإمام الحافظ ابى بكر عبد الله بن محمد
الكوفى صاحب المسند والمصنف فى المحرم واما امام النحو سيبويه ابو
بشر عمرو بن عثمان بن قنبر البصرى فسنة ثمانين ومائة على الراجح المشهور
كما دل عليه قوله فق بالفاء والقاف واما ابو عبيدة بضم العين
وفتح الموحدة هاء تانيث معمر بن المثنى البصرى النحوى اللغوى
فسنة ثمان ومائتين اشار اليه بقوله درد بدالين بينهما راء ساكنة
مهملات واما الخليل الإمام ابن احمد البصرى صاحب العروض
وكتاب العين فى اللغة فسنة سبعين ومائة دلت عليه قوله ع
بعين مهملة وقاف والدارقطنى بفتح الراء نسبة لدار القطن الحافظ
ابو الحسن على بن عمر البغدادى صاحب السنن والعلل وغيرهما فى سنة
خمس وثمانين وثلثمائة اشار اليه بقوله شفه بالشين المعجمة
والفاء والهاء آخر ذى العقلة عن ثمانين سنة واما الحاكم ابو عبد الله
محمد بن عبد الله بن محمد النيسابورى المعروف بابن البيع صاحب
المستدرك والتاريخ وعلوم الحديث وغيرها فكانت وفاته سنة
هت الهاء والفوقية خمس واربعمائة فى صفر بنيسابور وتوفى
فى سنة سبع وثلثمائة اشار اليها بقوله شوا الشين المعجمة
والواو والالف ابو يعلى الحافظ احمد بن على بن المثنى الموصلى صاحب
المسند وغيره فى جمادى الآخرة واما ابو نعيم الحافظ احمد بن عبد الله
ابو احمد الاصبهانى صاحب الحلية ومعرفة الصحابة وتاريخ اصبهان

وعلوم الحديث وغيرها ففى سنة ثلاثين واربعمائة كما اشار اليه بقوله
لت باللام والفوقية فى المحرم وابن جرير بفتح الجيم وكسر الراء الاولى
الإمام ابو جعفر محمد الطبرى صاحب التفسير والتصانيف النباهرة
احد ائمة المسلمين وحفاظهم سنة عشر وثلثمائة دل عليه قوله شى بشين
معجمة مكسورة فتحتية ساكنة وتوفى فى سنة سنة وسبعين ومائتين
المشار اليها بقوله وع بالواو والراء العين المهملتين بقى هو ابن
مخلد ابو عبد الرحمن الاندلسى صاحب المسند وغيره والجوهرى ابو
نصر اسمعيل بن حماد صاحب الصحاح فى سنة ثلاث وتسعين وثلثمائة
كما افاده فى قوله نجم بشين معجمة مفتوحة فجيم ساكنة فصاد مهملة
وتوفى فى سنة ثمان وخمسين واربعمائة المشار اليها فى قوله نخت
بالنون والخاء المهملة والفوقية البيهقى الحافظ ابو بكر احمد بن الحسين
ابن على الشافعى الفقيه صاحب التصانيف النافعة
ونسب لبيهق بفتح الموحدة والهاء بينهما تحتية ساكنة اخر قاف وهى
قرى مجتمعة بنواحى نيسابور على عشرين فرسخا منها وكانت قصبتها
خسرو جرد وتوفى سنة ثلاث وستين واربعمائة المشار اليها بقوله
جست بالجيم والسين المهملة والفوقية الخطيب ابو بكر احمد بن
على بن ثابت البغدادى الشافعى الحافظ صاحب التصانيف التى
عليها المعول فى هذا الشان وكذا كانت وفاة ابن عبد البر
ابو عمر يوسف بن عبد الله النمرى القرطبى المالكى صاحب الاستيعاب
وغيره فى هذه السنة واما الإمام الحافظ ابو عمرو عثمان بن سعيد
الدانى بحاء فتاء النسبة للوزن المقرى صاحب التيسير وطبقات
القراء وغيرها لكنها يعسر ضبطه لان ففى سنة اربع واربعين واربعمائة
كما افاده الناظم فى قوله دمت بدال مهملة مفتوحة فميم ساكنة
فموحدة فى شوال بدانيه واما الطبرانى نسبة لطبرية الشام الحافظ
ابو القاسم سليمان بن احمد بن ايوب اللخمى صاحب المعاجم الثلاثة

فتوفى سنة ستين وثلثمائة المشار اليها بقوله نقرى بنون مفتوحة فقاف ساكنة فراء مهملة فتحتية فذى القعدة و فى سنة ست وهنيين واربعمائة المشار اليها فى قوله نوث بالنون والواو والفوقية كانت الوفاة فى شعبان لابن حزم ابى محمد على بن احمد بن سعيد القرطبى الفقيه الحافظ الظاهرى صاحب التصانيف و فى سنة عشر وهنيمائة كما دل عليه قوله بيت بالتحتية والمثلثة توفى الامام الفقيه ابو محمد الحسين ابن مسعود الفراء البغوى صاحب شرح السنة والمصابيح والتهذيب فى الفقه وغيرها فى شوال واما القاضى عياض بن موسى اليحصبى السبتى ابو الفضل صاحب الشفا والمشارق وشرح مسلم وغيرها فتوفى سنة اربع واربعين وهنيمائة المذكورة فى قوله دمث بالدال المهملة المفتوحة والميم الساكنة والمثلثة فى جمادى الاخرة و فى سنة ست وسبعين وستمائة المشار اليها بقوله بسوخ بتحتية وسين مهملة فواو وساكنة فخاء معجمة توفى الامام شيخ الاسلام علم الاعلام قدوة المحققين محيى الدين ابو زكريا يحيى بن شرف النووى الشافعى صاحب التصانيف وحرر المذهب ومنتخبه فى رجب ببلدة نوى وللسهيلى ابى القاسم وقيل ابى زيد عبد الرحمن بن عبد الله ابن احمد الخثعمى منسوب لسهيل قرية من قرى مالقه صاحب الروض الانف ومبهمات القرآن وغيرهما والبغوى محمد بن ابى بكر عمر بن ابى عيسى احمد بن عمر المديني الاصبهانى الحافظ صاحب الذيل على معرفة الصحابة وغيره فتوفيا سنة احدى وثمانين وخمسمائة الدال عليه قوله ثنا بالفا والمثلثة والالف لكن السهيلى فى شعبان والاخر فى جمادى الاولى باصبهان وقوله غزال هو بفتح الغين والزاى المشددة المعجمتين وبعد الالف لام نسبة الى الغزال وبقال بالتخفيف نسبة الى غزالة قرية من طوس والمشهور الاول هو الامام حجة الاسلام ابو حامد محمد بن محمد بن محمد الفقيه الشافعى

صاحب

صاحب الاحياء وغيره من التصانيف البديعة التى لم يسبقه اليها سابق ولا لحقه فيها لاحق كانت وفاته سنة خمس وهنيمائة كما افاده بقوله هث بالهاء المفتوحة والمثلثة الساكنة واما ابن عساكر ابو القاسم على بن الحسن بن هبة الله الدمشقى الحافظ صاحب تاريخها العظيم فكانت وفاته فى سنة احدى وسبعين وهنيمائة المشار اليها فى قوله عتا بالعين المهملة والمثلثة والالف فى رجب واما عبد الغنى ابو محمد بن سعيد بن على الازدى المصرى بالميم فالحافظ صنف فى علم المؤتلف والمختلف فكانت وفاته سنة تسع واربعمائة كما دل عليه قوله تاح بالفوقية والالف والحاء المهملة وذلك فى صفر واما عبد الغنى بن عبد الواحد بن على بن سرور المقدسى الحنبلى مصنف العمدة وغيرها ففى سنة تر بالتاء الفوقية المفتوحة والراء الساكنة سنة ثمانمائة فى ربيع الاول بمصر والزمخشرى ابو القاسم محمود بن عمر صاحب الكشاف وغيره الفائق فى معناه توفى فى سنة ثمان وثلاثين وهنيمائة كما اشار اليه هل يكفى بالحاء المهملة المفتوحة واللام المشددة والتحتية والفوقية بينهما كاف وبعد السين تحتية والشاطبى الولى ابو القاسم بن فيره بن خلف اللامية الذى لم ينسج احد على منوالها فى سنة تسعين وهنيمائة كما اشار اليه بقوله ثمن بالمثلثة المضمومة والميم الساكنة بعدها نون فى جمادى الاخرة بمصر وقد ازدت له ترجمة بديعة وسماه احمد واما ابن الجوزى بحذف الالف التعريف الوزان ابو الفرج عبد الرحمن ابن على بن محمد البغدادى صاحب التصانيف الكثيرة ففى سنة سبع وتسعين وهنيمائة كما تضمنه قوله ثوى بالمثلثة والواو المعجمة المفتوحتين والالف المكسورة والتحتية فى رمضان ببغداد والصفانى بالصاد المهملة والفاء المعجمة المخففة وبعد الالف نون فتحتية رضى الدين ابى الفضل الحسن بن محمد بن الحسن الحنفى

للإمام اللغوي صاحب مشارق الأنوار ورجال صحيح البخاري وشرحه والعباب في اللغة الوفاة كانت في سنة خمسين وستمائة المشار اليها بقوله خ بنون مضمومة فخاء معجمة و في سنة ست وسبعين وستمائة المشار اليها بقوله عوث بعين مهملة مفتوحة فواو ساكنة فمثلثة توفي السلفي ابو طاهر ابراهيم بن محمد بن احمد الاصبهاني الشافعي وهو منسوب سلفه بكسر السين وفتح اللام لقب جده بسكندرية في ربيع الآخر فجاة وقد زاد على المائة وابن الاثير المجد مجد الدين ابو السعادات المبارك بن ابي الكرم محمد بن محمد الشيباني الجزري صاحب النهاية وجامع الاصول وشارح مسند الامام الشافعي توفي سنة وخ الواو المفتوحة والمعجمة ست وستمائة في سلخ المحرم بالموصل و في سنة احدى عشرة وستمائة كما اشار اليه بقوله حيا بالحاء المهملة والمثناة التحتية المفتوحتين والالف كانت الوفاة ابن المفضل ابي الحسن علي المقدسي الاصل السكندري ثم المصري المالكي في مستهل شعبان ودفن بسفح المقطم في سنة ثلاث واربعين وستمائة كما اشار اليه بقوله نجم بالجيم والميم والحاء المعجمة كانت الوفاة لثلاثة للضياء ابي عبد الله محمد بن عبد الواحد بن احمد المقدسي الحنبلي الحافظ صاحب المختارة وغيرها وابن الصلاح تقي الدين ابي عمرو عثمان بن عبد الرحمن عثمان الكردي الشهرزوري الموصلي ثم الدمشقي الشافعي صاحب علوم الحديث الذي عول عليه فيه كل من بعده والسخاوي علم الدين ابي الحسن علي بن محمد بن عبد الصمد المصري ثم الدمشقي الشافعي المقرئ تلميذ الشاطبي فالضياء في جمادى الاخرة بسفح قاسيون من ضاحية دمشق ودفن بها وكذا السخاوي في جمادى الاخرة واما ابن الصلاح ففي ربيع الآخر في سنة اثنتين وسبعمائة كما دل عليه قوله اذا بالفاء فذال معجمة فالف فاخر كانت الوفاة لابن دقيق العيد التقي ابي الفتح محمد بن علي بن وهب المنفلوطي الاصل القاهري المالكي

ثم

ثم الشافعي احد الاعلام ومصنف الامام في الاحكام في نحو عشرين مجلدا الموجود منه خمس مجلدات وشرح العمدة والاقتراح في صفر بظاهر القاهرة ودفن بالقرافة وتوفي دمياطي باسقاط ال التعريف المولد الشرف ابو احمد عبد المؤمن بن خلف الشافعي الدمياطي مصنف قبائل الخزرج وبطونها وافخاذها في كتاب وقبائل الاوس وبطونها وافخاذها في اخر واخبار بني المطلب واخبار بني نوفل في اخرة والاخوات والعقد الثمين في من تسمى بعبد المؤمن والبلدانيات وغير ذلك في سنة خمس وسبعمائة كما اشار اليه بقوله دذا بدال مهملة فذال معجمة فالف فجاة ودفن بباب النصر والحافظ المزي الكمال يوسف بن الزكي عبد الرحمن بن يوسف الدمشقي الشافعي مؤلف تهذيب الكمال والاطراف الذين عليهما معول من بعدهما توفي سنة اثنتين واربعين وسبعمائة المشار اليها بقوله مبد بالميم المفتوحة والموحدة الساكنة والذال المعجمة في متعبد دمشق ودفن بالقرب من ابن تيمية واما الذهبي الحافظ شمس الدين ابو عبد الله محمد بن احمد بن عثمان الدمشقي الشافعي صاحب تاريخ الاسلام وطبقات الحفاظ وغير ذلك مما يفوق ويروق ففي سنة ثمان واربعين وسبعمائة كما اشار اليه بقوله ذح بذال معجمة فحاء مهملة فذي العقدة بدمشق ودفن بمقابر باب الصغير واما ابن تيمية الامام تقي الدين ابو العباس احمد بن عبد الحليم بن عبد السلام الحراني ثم الدمشقي الحنبلي فتوفي سنة ثمان وعشرين وسبعمائة كما افاده بقوله كد بالكاف المفتوحة فالدال المهملة الساكنة والذال المعجمة في ذي القعدة بقاعته بقلعة دمشق فاحسب ايها المحدث وتيقظ لضبط هذه الحروف واعتن بها خوفا من تصحيفها فتقع في الغلط والله تعالى يرحم الناظر

فلقد تكلف لهذه الالفاظ ولو صرح بها كما فعل الحافظ زين الدين العراقي لكان اولى لكنه قصد الاختصار وقد ايجاز ولو اتى بالتصريح لطال لاسيما وقد ذكر مالم يذكره الحافظان العراقي وابن الصلاح

آداب المحدث

وبعد اه يعرف المحدث هذا السابق من الفنون تقريرا واقتدارا على العمل بها على ما تقرر فيها يصلح حينئذ ان يكون بحافظا يصح للاحاديث ويحسنها ويعللها وهذا هو المعتمد خلافا لما مشى عليه ابن الصلاح في اقتطاع التصحيح والتحسين في الازمان المتاخرة كما وقع التنبيه عليه في اول الكلام على التصحيح واختلفوا في سن من يحدث متصديا لذلك قبل ان حسين سنة كاملة هو المحدث كما في المحدث الفاصل وقال انه الذي يصح عند من طرق الاثر والنظر لانها انتهاء الكهولة وفيها يجتمع الاشد وقيل اذا استوفى اربعين سنة لانها حد الاستواء ومنتهى الكمال وفيها تنتهي عزيمة الانسان وقوته ويتوفر عقله ويجود رايه وقد اتاه النبي صلى الله عليه وسلم نبيا وهو ابن اربعين سنة والصحيح ان من كان احتياجه في التحديث فليجلس بنون التاكيد الثقيلة للتحديث ولو لم يبلغ الاربعين لان نشر العلم عند الحاجة اليه لازم والممتنع من ذلك عاص اثم وقد جلس مالك للامام ابن الناس للناس وهو ابن نيف وعشرين سنة وقيل ابن سبع عشرة والناس متوافرون وشيوخه ربيعة وابن شهاب وابن هرمز ونافع وغيرهم احياء وكذا امامنا الشافعي اخذ عنه العلم في سن الحداثة وكتب عن البخاري ومائتي وجهه شجرة قال الفربري كان عمره سبع عشرة سنة كذلك لا يمسك عن التحديث حتى يعرفا ودينه في حال ان لا يعرفا بحيث يروي ما ليس

من

من حديثه والناس في السن الذي يحصل فيه ذلك يتفاوتون بحسب اختلاف احوالهم فلا ضابط له وان ضبطه بالثمانين الراهرمزي حيث قال فاذا انتهى العمر بالمحدث فاعجبي له ان يمسك في الثمانين فانه حد الهرم قال والتسبيح والذكر وتلاوة القرآن اولى بابناء الثمانين فان كان ثابت العقل يخبر الراي يعرف حديثه ويقوم به لم يمتنع بل ينبغي ان يسارع لذلك فان هذا الوقت هو مما يكون الناس الى روايته كمالك امام دار الهجرة تخيث حدث في كبر وصغر كما مر وابن بن مالك وسهل ابن سعد حيث حدثا عند الكبر بحاوزة السن المذكور الى غير ذلك وقد افرد الذهبي كراسة اورد فيها على السنين من طاوز المائة ممن صحبتهم السلامة وقد حدث الحسن بن عرفة بعد المائة وكذا ابو القاسم البغوي والسلفي وغيرهم وليجلس بنون التاكيد اذا حضر مجلس التحديث بهيئة جميلة موقرا بالقاف والتوجيه المشددة اي ذو وقار ممكنا بكسر الكاف المشددة متمكنا بمقعدته من الارض لا مقعيا بل على فراش يخضه مرتفع او منبر مطيبا متطيبا متبخرا في بدنه وثيابه مطهرا متطهرا اطهارة كاملة مستعملا المحبرة كما روي ذلك كله عن مالك رحمه الله تعظيما للحديث لا للرياء والتعاظم بنفسه والتكبر ويحترز من وساوس الشيطان في هذه الحالات ثم يفتتح المجلس بالثناء على الله تعالى بما هو اهله والحمد لله تعالى على نعمه والصلاة والسلام على رسوله صلى الله عليه وسلم وليختمه اي المجلس بالدعاء بما يليق بالحال حينئذ ويدعو لوالديه ومشائخه والحاضرين والمسلمين وان يكن حديثه قد اجمله عن شيخه فاكثر واختلف اللفظ بينهما او بينهم دون المعنى يقل بالجزم على

لم يحتج الصاحب اللفظ الذى اقتصر عليه كان يقول مثلا احدثنا
فلان وفلان واللفظ له وفلان او وهذا لفظ فلان وهو
استحباب للخروج من خلاف من لا يجوز الرواية بالمعنى والا فلو قال
اخبرنا وفلان وتقاربا فى اللفظ جاز بل لو لم يقل وتقاربا جاز
ايضا نعم من لا يجوز الرواية بالمعنى يمنع من هاتين الصورتين
وان الى بلفظ كل حسن كما لا يخفى وعند الاشتباه فى تعيين
صاحب اللفظ قد لا يحسن وكذا ان شك اهو مستخدم او هيئة
فيحمل قد فى كلامه على انها للتحقيق كما قاله الشارح وجوزوا
فى جزء ان يخلطا اى خلطه كان سمع بعض حديث من شيخ وبعضه
من اخر اى يجوز خلطه ورواية عنهما مع بيان الواقع ومثله
حديث الافك حيث رواه الزهرى عن جماعة وهم ابن المسيب
وعروة وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة وعلقمة بن وقاص وقال
وكل حدثنى طائفة من الحديث قالوا قالت عائشة رضى الله عنها
ولا يجوز اسقاط احدهما اذا قام من شيء من ذلك الحديث الا ورواية
له عن كل من الشيخين محتملة حتى لو كان احدهما مجروحا لم يجز
الاحتجاج بشيء منه مما لم يبينه عن الثقة قلت يحمل
الجواز اذا كان حكاية واقعة او حديثا واحدا والا بان تعددت
الاحاديث والاخبار فخطأ بغير هذين الوزن خلط شيء منها فى شيء
من غيرها ره وحيث قيل فى حديث رواه الراوى بسنده
ومتنه ثم اورده بسند اخر فلم يسق لفظ المتن وقال نحوه
او مثله او بعضه عطفا على ما اى على متن الحديث الذى
قبله فهل يجوز للراوى ايراد ذلك الحديث المعطوف عليه
بالسياق المذكور بسنده الثانى المطوى متنه بحيث يفصل
المتن عن السند الاول اختلفوا قال ابن الصلاح واتباعا للنووى
فى لفظ او مثله الاظهر المنع لان سمعه كذلك يخله بالسند الثانى

فقط

نقط لعدم تيقن تماثلهما فى اللفظ وفى القدر المتفاوتين فيه وقال
الخطيب كان شعبة لا يجيز ذلك وقال بعض اهل العلم يجوز اذا عرف ان
المحدث ضابط يتحفظ يذهب الى تمييز الالفاظ وعد الحروف فاذا لم
يعرف ذلك منه لم يجز وكان غيره واحدا من اهل العلم اذا روى مثل
هذا اورد الاسناد ويقول مثل حديث قبله متنه كذا وكذا ثم يسوقه
وكذا اذا قال نحوه وهذا الذى اختاره وقال شعبة قول الراوى فلان
عن فلان مثله لا يجزى وقوله نحوه شك اى فيكون اولى بالمنع قال
الناظم كابن معين وعندنا يفصل بين قوله ومثله فيجوز
دون قوله او نحوه فلا قال الخطيب وهذا القول على مذهب
من لم يجز الرواية بالمعنى فاما على مذهب المجوز فلا فرق بين
مثله ونحوه قال ابن الصلاح روينا عن مسعود بن على
السجزى انه سمع الحاكم ابا عبد الله يقول انه مما يلزم الحديثى
من الضبط والاتقان ان يفرق بين ان يقول مثله او نحوه فلا
يحمل له ان يقول مثله الا بعد ان يعلم انهما على لفظ واحد ويحمل
له ان يقول نحوه اذا كان على مثل معانيه انتهى وقوله فى النظم
او بعضه ظاهره استواء هذه الصورة مع السابقتين وليس
كذلك بل الوسائط والاسناد ثم قال وذكر بعضه لا يسوغ له
لانه ابتدأ باللفظ الاول جزما كما نبه عليه شيخنا الشارح
ومن تخلى بالفوقية والحاء المهملة واللام المشددة المفتوحات
من التحلية بصفات الحفظ السابقة يعقد للاملاء الحديث
مجلسا من لفظا ومن كتابا لكن الحفظ اشرف لا سيما وقد
اختلف فى التحديث من الكتاب فذلك من ارفع المراتب واجل اللائق
والسماع فيه من احسن وجوه التحمل واقواها لما فيه من ضبط
غريب المتن والسند والتخلص عن المعانى التى فيها
تشاط النفس باتم مستند ونجد السماع فيه عن الخطأ والتصحيف

وزيادة التفهم والتفهيم لتكرار المراجعة في تضاعيف الإملاء والمكالمة والمقابلة **وليتخذ مستملياً** محصلاً ذا يقظة وبراعة في الفهم **يبلغ** عنه الإملاء **فغاية الحافظ هذا أن يبلغ** وناهيك بهذا الشرف اقتداء بأيمة الحديث وحفاظه كمالك وشعبة وقد روى أبو داود والنسائي وغيرهما من حديث رافع بن عمرو قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب الناس بمنى حتى ارتفع الضحى على بغلة شهباء على رضي الله عنه يعبر عنه وبيستملي على مكان مرتفع من كرسي أو قاعداً على رجليه كابن عليه بمجلس مالك فإذا قام ابن أبي إياس بمجلس شعبة أنا أحتاج لذلك وإذا كانت قائلة المستملي يبلغ البعيد فمن لم يسمع الإمنة لا يجوز له الرواية عن المملي الإمع بيان صورة الحال **و استحسن** البيهقي قراءة شيء من القرآن يقرأه المستملي كما قاله ابن السمعاني والخطيب أو المملي كما قاله الرافعي وغيرهما وقال الرافعي والخطيب سورة زاد الرافعي خفيفة واختار الحافظ ابن حجر كالزين العراقي سورة الإعلى لذلك **قال** شيخنا وكأنه من أجل قوله فيها سنقرئك فلا تنسى وقوله تذكر وقوله صحف إبراهيم وموسى **وأخرج** أبو نعيم في رياضة المتعلمين من حديث أبي سعيد قال كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قعدوا يتحدثون في الفقه يأمرون أن يقرأ رجل سورة ثم بعد القراءة يستنصت الناس المملي كما قاله ابن السمعاني والمستملي كما قاله ابن الصلاح أهل المجلس اقتداء بقوله صلى الله عليه وسلم لجرير في حجة الوداع ٥ استنصت الناس متفق عليه ثم يبسمل المستملي ويحمد ويثني بقوله ثم يحمد الله تعالى ويصلي ويسلم على سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم يقبل على المملي **يقول من ذكرت** من الشيوخ **أو من أخبرك** عنهم **أو نحوه من كل لفظ مشترك** فلا يقول كأنبه

الى من بعد في الحلقة م

عليه

عليه الرافعي من حدثك أو من سمعت فإنه لا يدري بأي لفظ يبتدئ المملي بكى قال ابن دقيق العيد في الاقتراح الأحسن أن يقول عن حدثك أو من أخبرك فإن لم يقدم الشيخ ذكر أحد الأمرين يكون الأول عادة للسلف مستمرة فالاتباع أولى ودعا المملي موه ذلك بقوله رافعاً صوته بقوله رحمك الله أو أصلحك الله أو عافاك الله قال ابن السمعاني فلو قال رضي الله عن سيدنا فلان إذا عرف المملي قدر نفسه تبعاً لقوله صلى الله عليه وسلم قوموا إلى سيدكم قال وكره بعضهم ذلك لما فيه من الإطراء قال وقد كنا قراءة على أبي القاسم علي بن الحسين العلوي وكان شيخاً صالحاً من أهل بيت فقلت رضي الله عن الشيخ الإمام فلان فنهاني وقال قل رحمه الله عنك وعن والديك وحرم شيبتك على النار فقلتها وهو يبكي وجرى ذلك آخر فقال لي تعظمني عند ذكري قال يحيى ابن أكثم ثلاث لقضاء وقضاء القضاء والوزارة وكذا وكذا فما سررت بشيء مثل قول المستملي من ذكرت رحمك الله وإذا انتهى المستملي تبعاً للمملي إلى ذكر النبي صلى الله عليه وسلم من الإسناد صلى وسلم على النبي صلى الله عليه وسلم وإلى أحد من الصحابة ترضى عنه رافعاً صوته بذلك كله **ويحسن** المملي **ثنا أو عنه روى** حال الرواية عنه بما هو أهله قال ابن عيينة حدثنا وثق الناس أيوب وقال شعبة حدثني سيد الفقهاء أيوب وقال هشام بن حسان حدثني أصدق من أدركت من البشر محمد بن أدريس وقال يعقوب بن سفيان حدثنا الحميدي وما رأيت أنصح للإسلام وأهله منه ويدعو له بالمغفرة والرحمة إذ هو أبوه في الدين ووصلة بينه وبين رب العالمين وهو مأمور بالدعاء لهم وبرهم وذكر مآثرهم والثناء عليهم وشكرهم **ويذكر الألقاب** والأنساب ولو الحاكم كابن أم مكتوم وأبو

حجينة

هذا التكلف وقد لا يكون مقصودا قال العياض وربما يقع النزاع
في حكم مستنبط من حديث يكون موقوفا على ضبط الإعراب فتسأل
الراوي عنه كيف ضبطه فيصير متحيرا لكونه اهمله ويعسر على
شيخ بدون بصيرة وبيقين كقوله ذكاة الجنين ذكاة امه فابو حنيفة
ومن تابعه يرجحون النصب في قوله ذكاة امه على التشبيه
لاشتراطهم التذكية اي يذكى مثل ذكاة امه والشافعية والمالكية
والجمهور يرجحون الرفع وهو المشهور في الرواية لاسقاطهم ذكاة
وحينئذ فالمبالغة في الضبط تحفظ المتون من التغيير المؤدي
الى القول عن النبي صلى الله عليه وسلم ما لم يقل او الى اثبات حكم
شرعي بغير طريقه * وقيل لا يضبط الا المشكل ولا يشتغل بضبط
الواضح فقد كرهه بعضهم **لو لم يكن للخط في اجمامه**
وهو نقطه
وضبطه الاسلامة من استعجامه وهو التباسه بحيث لا
يقدر كل احد على قراءته **لا سيما مشتبه الاسامي** كبريد بالموحدة
المضمومة فانه يشتبه ببزيد فانه يتاكد ضبطه لا سيما
الاسماء الاعجمية والقبائل الغريبة **فانها لم تك في الافهام**
لانها تقل بحسب ما قبلها ولا بعدها شيء يدل عليها ولا مدخل
للافهام فيها بخلاف الاعراب * وينبغي ان يكون ضبط المشكل في
الاصل وفي الهامش مقابلة كما فعله غير واحد من الضابطين
لا يجمعهما ابلغ في الاتانة وابعد من الالتباس بخلاف الاقتصار
على الاصل فانه ربما اهمله نقط او شكل لخفيه سيما فوقه او تحته
فيحصل الالتباس خصوصا عند دقة الخط وضيق الاسطر وان
يكون مقابلا الهامش مفرقا الحروف لانه انفع وفائدته ظهور كل
الحرف بكتابته مفردا في بعض الحروف كالنون والمثناة بخلاف
كتبها مجتمعة * ويكره تنزيها كتابة الخط الدقيق او الرقيق
فانه ربما يقع لمن يكون ضعيف البصر او الاستخراج وربما يعيش

الكاتب

الكاتب نفسه حتى يضعف بصره * **نعم** لا يكره لضيق كاغد لفقير
لا يجد ثمنه او يجده لا الكاغد ولسماع لطلب العلم يريد حمل كتبه معه
فيحتاج لغفره ان تكون خفيفة الحمل وكذا يكره الخط المعلق وهو خط
الحروف التي ينبغي تفرقتها واذا هجا باسنان ما ينبغي فاما اسنانه
وهمهما ينبغي اظهارها وبياضه وكذا الخط المشوق وهو خفة اليد
في الكتابة وارسالها بعثرة الحروف **وادارة** وهي حلقة منفرجة
او مطبقة ليستحب ان يجعل **بعد الحديث تفصل** الكاتب **بينهما**
بين الحديثين ليتميز احدهما عن الاخر بلا تحصل للناظر بان يدخل
عجز الاول في صدر الثاني والعكس وذلك اذا تجردت المتون عن
صحابيها كاحاديث الشهاب * وممن كان يفصل بينها ابو الوزناد
وابن جرير الطبري والامام احمد ومنهم من لا يقتصر عليها بل يترك
بقية السطر ببياض وكذا في التراجم ورؤوس المسائل **والوسط**
منها من الدائرة **يجعل** من النقط **فيند عرضا** اي مقابلة بالاول
ونحن حين السماع وغيره **وسطها** اي الدائرة بنقطة فيه **يعلم**
عند كل حديث فرغ منه حتى لا يشك هل عارضه ام لا سيما
حين يخالف فيه ويكثر ويتكرر المعارضة لزيادة الوثوق كما روي
عن فعل الامام احمد * ومنهم من يجعل عقب كل باب او كراس ما
يعلم منه المقابلة وربما اقتصر بعضهم على الاعلام به لكل الكتاب
وكان ابو القاسم البارزكاني يكتب ما نقصه صح بالمعارضة وسلم
بالمقابلة من المناقضة وذلك من السهلة الى الحسبلة **ولتحذر**
اصطلاح ما لا **يفهم** من الرموز فيما يعتني به من جمع الرواة
واختلافها الا ان يبين مراده بتلك الرموز في اول ذلك الكتاب
او اخره او في كل مجلد منه ان تعدد فيحسن كما فعله الحافظ الشرف
اليونيني اد رقم للروايات التي وقعت له في البخاري فللكشميهني
هـ والحموي **حـ** والمستملي **سـ** ممدودات والاذرعي **ذ** والهروي **ه**

وادارة بعد الحديث يفصل بينهما والوسط منها يجعل
فيندعرضا وسطها ليعلم وليحذر اصطلاح ما لا يفهم
لو لم يكن للخط في اجمامه الاسلامة من استعجامه
لا سيما مشتبه الاسامي فانها لم تك في الافهام

والحارث بن بوصاد ويعلى بن منيه او صنعة او وصفي بذلك
مقتصرا على قدر الحاجة من ذلك حيث لم يكن يعرف الا بذلك فتحذر
من غير هوى فلا يرفع منحط الرتبة عن منزلته ولا يقصر به فيقع
القدر عن مرتبته لحديث نزلوا الناس منازلهم وليحذر ان يصف
شيخه بما لا يستحقه كان يصفه بالحافظ وهو غير حافظ فانه يترتب
على ذلك من الضرر وان رأى الحافظ فلق كتابه الذي يرويه غير
الذي يحفظ فالاولى به امساكه ما يحفظه ان كان مدعو شيوخه
استحفظ ذلك وتحققه او بان يكون انما حفظه من كتابه
فليرجعن اليه ويعرض عما حفظه وان تشكك في ذلك انصح بصورة
الحال بان يقول حفظي كذا وفي كتابي كذا وكذا وان خالفه فيه
غيره من الحفاظ يقول لحفظي كذا وقال فلان كذا وليجعل
الحديث وانتقاده وتتبع طرقه والنظر في رجاله ومتونه من
مذهبه وليبتغ العلم ولا يعمل به ابتغاء وجه الله تعالى
ومرضاته وليعلمن بانه قد قلدا بضم القاف وكسر اللام
المشددة امرا عظيما من يكون مقتدى به في ذلك لانه
يستدعي التصحيح والتحسين والتوثيق والتليين وانه
عن لفظ مسئول فليحترز فيما يتكلم فيه من ذلك قال
بعض العلماء اعراض المسلمين حفرة من حفر النار وقف على
شفيرها طائفتان من الناس المحدثون والحكام فليتق
الله بما يقول • وههنا قد تمت الهداية حالا كونها
جامعة معالم الرواية حوت مع صغر حجمها لما لم يحوه
مصنف من زيادة انواع ومسائل انفردت بها عن غيرها
كما نبه عليه فيما سبق ولا اهتدى لذكر مؤلف قاله
محمد ثابته الله وجزيا على سبق غيره من المؤلفين في التنبيه
على فوائد مصنفاتهم لا قصدا للاعجاب ابياتها معدودة

لمن

لمن روى ثلاثمائة وسبعون سوا بفتح السين والواو ونعم
زاد على ذلك ثلاثة ابيات فيحتمل ان يكون زادها بعد الفراغ
او على طريق من يلغي الكسر بعد الصلاة والسلام الدائم
على النبي المصطفى من هاشم فختمها كما بدا هارطا قبول
ما بين الصلاتين تقبل الله منه والحمد لله رب العالمين
وصلى الله على سيدنا محمد خاتم النبيين • وعلى اله وصحبه
اجمعين • وسلم تسليما كثيرا دائما ابد الابدين • فرغ
من هذا التعليق لسعد احمد بن محمد بن ابي بكر بن عبد الملك
القسطلاني الشافعي في يوم السبت المبارك الخامس من
صفر الخير سنة سبع عشرة وتسعمائة واسأل ان ينفع
به كما نفع باصله وان يعينني على تحري استودعه تعالى
ذلك وان يطيل عمري في طاعته • ويكسيني الثوب عافيته
بمنه ورحمته • والحمد لله وحده وصلى الله وسلم على سيدنا محمد
واله واصحابه وحسبنا الله ونعم الوكيل ولا حول ولا قوة
الا بالله

وهذا اخر لفظ الشارح رحمه الله تعالى

• فرغ من كتابته من المسودة العبد الفقير
• المعترف بالذنب والتقصير الراجي
• عفو مولاه القدير محمد بن احمد
• البوري الغزالي
• الازهري
• لطف الله
• به

في اواسط شهر جمادى الثانية سنة الف ومائة واربعة وعشرين

وللاصيلي ص وابن عساكر س ولابي الوقت ط نعم المختار انه لا يرمز وان اتى باسم الله كعبد الله بن فلان او صفته كعبد القادر او عبد الرحمن بن فلان وخفيف لبس بفصل يضاف في ذلك من المضاف اليه كرهت كراهة تنزيه كتبته اسم الله تعالى او صفته مع لفظ ابن او سطر ولفظة عبد او خر سابقه ومثل رسول الله فلا يكتب رسول او خر سطر واسم الله مع الصلاة اولى تاليه ويخو ذلك مما يلتبس لما في ذلك من العباحة وان كان غير مقصود نعم نحو قوله في البخاري سبحان الله العظيم اذا فصل بين المضاف بكتابته او سطر ويكتب المضاف اليه في اللاحق او بانويه وايما فعل بنوه التاكيد الخفيفة الكاتب ندبا على كتب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم والسلام مع التلفظ بهما كلما مر ذكر لحديث ابن حبان من ذكرت عنده فلم يصل عليك فدخل النار فابعده الله وغيره من الاحاديث المتضمنة للوعيد على الترك المستلزم للوجوب مما يدل للقائل به كالطحاوي من الحنفية والحليمي من الشافعية وابن بطه من الحنابلة حال كونه التلفظ بهما وكتابتهما اكمل من غير اقتصار على احدهما والرمز بهما اما الرمز فلا يكتب ص او صم او صلعم فعل الكسالى والجهلة من العجم وعوام الطلبة وفي ذلك نقص من الاجر لنقص الكتابة • وفي حديث ابن مسعود مما صححه ابن حبان وحسنه الترمذي انه صلى الله عليه وسلم قال ان اولى الناس بي يوم القيامة اكثرهم علي صلاة قال ابن حبان فيه بيان صحيح ان اولى الناس به صلى الله عليه وسلم في القيامة اصحاب الحديث اذ ليس من هذه الامة قوم اكثر صلاة عليه منهم • وفي تاريخ ابن عساكر عن حفص بن عبد الله قال رايت ابا زرعة في النوم بعد موته يصلي في سماء الدنيا بالملائكة فقلت له بم نلت هذا قال كتبت بيدي الف الف حديث اقول فيها

عن

وان اتى باسم الله او صفته وخفيف لبس كرهت كتبته

او السطر والحاقها فلن على كتب الصلاة والسلام الخ

عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم من صلى علي صلاة صلى الله عليه عشرا • واما الاقتصار على الصلاة دون السلام فقد صرح النووي في الاذكار وغيره بكراهة افراد احدهما عن الاخر متمسكا بورود الامر بهما معا في الآية وكذا صرح ابن الصلاح بكراهة الاقتصار على عليه السلام فقط • وخص الناظر رحمه الله الكراهة بما وقع في الكتب مما رواه الخلف عن السلف لان الاقتصار على بعضه خلاف الرواية قال فاذا ذكر رجل النبي صلى الله عليه وسلم فقال اللهم صل عليه مثلا فلا احسب انهم ارادوا ان ذلك يكره • وقال الحافظ ابن حجر اذا كان فاعل احدهما يقتصر على الصلاة دائما فيكره من جهة الاخلال بالسلام الوارد بالاكثار منهما والترغيب فيهما واذا كان يصلي تارة ويسلم اخرى من غير اخلال بواحدة منهما فلم اقف على دليل يقتضي كراهته وكونه خلاف الاولى اذا الجمع بينهما مستحب لا نزاع فيه قال ولعل النووي اطلع على دليل خاص لذلك واذا قال التحاقا فصد قوها انتهى قال في فتح المغيث وبما يؤيد ما اقتضاه شيخنا ابن حجر الكراهة به وقوع الصلاة مفردة في خطبة كل من الرسالة الامام الشافعي وصحيح مسلم والتنبيه للشيخ ابي اسحاق وبخط الخطيب الحافظ في اخرين وغيرهم من ائمة الهدى ومنهم النووي في خطبة تقريبه كما في كثير من نسخه قلت ورايت اصلا معتمدا من التاريخ الكبير للبخاري وقف المدرسة المحمودية مكتوب من خط الحافظ ابي ذر الهروي الجزء الاول منه وبخط مغربي قديم الجزء الاخر اقتصر فيه جميعه على لفظ الصلاة فقط دون لفظ التسليم • وقد يستانس لكراهة الافراد بما رواه ابو اليمن ابن عساكر عن ابن عبد الدائم رحمه الله قال كنت اكتب لفظ الصلاة

دون التسليم فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم في المنام فقال لي لم تحرم نفسك اربعين حسنة تلت وكيف ذاك قال اذا جاء ذكري تكتب صلى الله عليه ولا تكتب وسلم وهي اربعة احرف كل حرف عشر حسنات قال وهذا هو صلى الله عليه وسلم بيده او كما قال • وكذا يستحب ان يتبع اسم الله تعالى بالتعظيم كعز وجل وتبارك وتعالى لحديث الاسود بن سريع انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله قد حمدت ربي بمحامد ومدح واياك فقال اما ان ربك يحب الحمد وفي لفظ المدح رواه البخاري في الادب المفرد واحمد وغيرهما • وتارة يعبر عن الصحابة ديتوخم عما لعلها تلو سقطا اي الشاة والتصلية من اصل مسموعه فتارة يثبتها امام الجمهور على الاولى خلافا لاحمد حيث اسقط التصلية ولعله بالرواية لالتزامه اتقاءها لخبر لا يجدها في اصل مروية بسقطها تون عما من ان يزيد في الرواية • نعم حكى الخطيب عن غير واحد انه كان ينطق بها اذا قرأ او كتب • واجاب الجمهور بانه ثناء ودعاء يثبته لاكلام يرويه لكن ينبغي ان يثبته بعلامة في الكتابة اذا كتب ويحو رفع راسه عن الكتاب المروي فيه اذا قرأ ناويا بقلبه انه المحتاج لاهاكيا وبعد ان يكتب الطالب المروي فليقابل ما كتبه وجوبا كما صرح به الخطيب وقال انه شرط في صحة الرواية باصل شيخه او باصل شيخ شيخه المقابل به اصل شيخه او بفرع مقابل باصل السماع المقابلة المعتبرة الموثوق بها او بفرع قوبل كذلك على فرع ولو كثر العدد بينهما اذ الغرض المطلوب انه يكون كتاب الطالب موافقا لاصل مروي وكتاب شيخه تسوا حصل بواسطة فاكثر او بدونها نعم خير المقابلة ما كان بنفسه مع شيخه حتى يسمع من الشيخ او عليه او يقرا هو عليه مع الاحتياط والاتقان وقيل الاحسن

فليقابل بعد ان يكتب

ان

ان يقابل بما نسبه حرفا فحرفا لكونه لم يقدر غيره فالاولى نعم يختلف باختلاف الاشخاص يقظة وغفلة • والاصل في هذا الباب حديث زيد بن ثابت المروي في الكبير للطبراني ورياضة المتعلمين لابن السني قال كنت اكتب الوحي لرسول الله صلى الله عليه وسلم فكان اذا فرغ يقول اقراه فاقراه فان كان فيه سقط اقامه ثم اخرج به الى الناس • وفي ادب الاملاء لابن السمعاني من مرسل عطاء بن يسار قال كتب رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال له كتبت قال نعم عرضت قال لا قال لم تكتب حتى تعرضه قيل مما لم يحضر في الاذن قائله والا فانه لم تقابل لما كتبته قاله المكتوب في المزابل وليس المراد ظاهره بل المبالغة في الحث على الفعل ولذا اورده الناظم بصيغة التمريض فهو كقول يحيى بن ابي كثير مما في الكفاية والجامع للخطيب مثل الذي يكتب ولا يعارض كمثل من يقضي حاجته ولا يستنجي بالماء والتشبيه في مطلق التقصير مع قطع النظر عن طرفي احدهما وخشته الاخر واحسن منهما قول بعضهم من كتب ولم يقابل كمن غزا ولم يقاتل • وعن الخليل ابن احمد مما في جامع الخطيب اذا نسخ الكتاب ثلاث مرات ولم يعارض فهو تحول بالفارسية من كثرة سقطه • وهل يروى من فرع غير مقابل جوز ابو اسحاق الاسفرايني بشرط ان يبين ذلك عند الرواية وان تكون كتبه من اصل معتمد وان يكون الكاتب لذلك الفرع صحيح النقل بحيث لا يكون سقيم النقل كثير السقط وليعن بلام التاكيد الطالب بالتصحيح بان يكتب صح على كلام صح رواية ومعنى تكونه عرضة للشك والخلاف لتكرار او غيره اشارة بها الى انه لم يغفل عنه وانه قد ضبط وصح على ذلك الوجه وليعن ايضا بكتابة التضبيب

وليعن بالتصحيح والتضبيب وليعن بالكتب بالكتابة

لح

بان يكتب فوق ما مر ضنوة من حيث المعنى لكونه لا يسوغ في الوبية
او شاذا عند جمهور اهلها او مصحفا مما صحت روايته ونقله
خطا ممدودا او اسمه كالصاد مختصرا من صح او من ضبة لتنبيها
على ابطاله رواية وضبطه من جهة المعنى ويكون الخط غير
لاصق بالمهدود عليه لئلا يشتبه بالمضروب عليه واستجير
اسم الضبة لما ذكر من ضبة القدح للجرو هو هنا ليستجاز
فالتشبيه في كونها جعلت في الموضعين على ما فيه خلل او مضبة
الثاب تكون الحرف مقفلا لا يتجه لقراءة كما ان الضبة يقفل بها
وكذا ضبتوا ايضا في القطع والارسال ليعرف موضع السقط
ولحق بفتح اللام والحاء المهملة بعدها قاف لما يجعله في كتابه
ساقطا يكتب في الهامش بالترتيب في الجهة اليمين من جانبي
الورقة لشرفه اذا لم يكن الساقط اخر سطر فان كان اخره
ففي جهة اليسار وطاعدا فيهما الى اعلى الورقة لا نازلا الى
اسفلها لاحتمال لسقط اخر بعده فلا يجد له مقابله موضعا
لو كتب الاول الى اسفل فان زاد الساقط على سطر فليكن
السطر اعلا الطرق المقابل المحله نازلا الى اسفل بحيث ينتهي سطوره
الى اصل الكتاب ان كان اللحق في جهة اليمين وان كان في جهة
الشمال ابتدا سطوره من جانب اصل الكتاب بحيث ينتهي
سطوره الى جهة طرف الورقة هذا فيما يكتب صاعدا فان
كان اللحق نازلا حيث كان في السقط الثاني او خالفا في الاول
فالكل الحال • وخرج للساقط الذي كتبته او ستكتبه من
حيث سقط خطا صاعدا الى تحت السطر الذي فوقه يكون
سقطنا لجهة السقط من الحاشية بسيرا ليكون اشارة اليه
وقيل بل يصل بين الخط واول اللحق ثم يجد انتهاء الساقط
ولو كلمة يكتب صح صغيرة فوقه ان كان انتهى الهامش قبل فراغ

الساقط

الى قطاع

الساقط استغاث باعلى الورقة او باسفلها حسبما يكون اللحق من
كلا الجهتين والاصل في الباب قول زيد بن ثابت في نزول
قوله تعالى غير اولي الضرر بعد نزول لا يستوي القاعدون من
المؤمنين لما الحقتها والذي نفسي بيده كاني انظر الى ملحقها عند
صدع في كتف رواه ابو داود واما ما يكون من غير اصل كتخريج
وفائدة وتنبيه على غلط واختلاف رواية ونسخة يخرج
له بوسط الكلمة المرادة لذلك والحك بالجر عطفا على سابقه
اي والمحو بالحك بالسكين او نحوها والكشط بالكاف وهو
سلخ القرطاس والمحو للمكتوب لازالته على وجهه بان يزيله
بالسلخ حيث امكن بان يكون الورق صفيقا لا في حال طراوة
المكتوب بالاصبغ او بخرقة او بلسانه والاولى مما ذكر من
الحك والكشط والمحو الضرب بان يخط فوقه خطا مختلطا
بالحروف المضروب عليها بحيث تمكن قراءتها وغير مختلط به
بان منفصلا عنه مع عطفه من طرفي المضروب عليه كالنون
المنقلبة او يكتب فوق الزائد الا خر الى في اخره اذ الحك
والكشط يضعف القرطاس ورد عا يخرقه والمحو يسوده ولذا
كان الضرب اولى ولو تكن فيه اي في الضرب تفصيل لنا احبت
فان تحقق كونه غلطا سبق القلم به فالكشط اولى من الضرب
لئلا يتوهم بالضرب عليه ان له اصلا والا فالضرب اولى
وان تكرر شيء غلطا ضرب على الثاني ان كانا في وسط السطر
لان الاول وضع على الصواب والثاني خطا فهو اولى بالابطال
او بقي احدهما صالحة واد لهما والا بان كانا في اول سطر
ضرب على الثاني او في اخره فعلى الاول صيانة لاول الاسطر
واخرها او في اخر سطر واول تاليه ضرب على اخر السطر صيانة
لاوله • وان تكرر المضاف والمضاف اليه او الصفة والموصوف

والحك والمحو والاولى الضرب
وفيه تفصيل لنا احبت

والمبتدأ والخبر ضرب على المطرف من المتكرر دون المتوسط ولا
يفصل بالضرب بين ذلك **وقد انشد** الشريف ابو علي محمد
ابن احمد بن ابي موسى الهاشمي لاحمد بن حنبل فيما ذكره الحافظ زين
الدين العراقي في شرحه لالفيته الحديثية وتبعه شيخنا

من طلب العلم والحديث فلا ... يعجز من خمسة يقاسيها
دراهم للعلوم يجمعها ... وعند نشر الحديث يفنيها
يعجمه الضرب في دفاتره ... وكثرة النحو في حواشيها
يغسل انوابه وبزته ... من اثر الحبر ليس ينقيها

وقال غيره مما ذكره شيخنا في فتح المغيث

خير ما يقتني اللبيب كتاب ... محكم النقل متقن التقييد
خطه عارف نبيل وعاناه فصح التبييض بالتسويد
لم يخنه اتقان لفظ وشكل ... لا ولا عاية لجاني المزيد
فكان التخريج في طرتيه ... طرر صفقت ببيض الخدود
فيناجيك شخصه من قريب ... ويناديكه نقطه من بعيد
فاصحبنه تجلة خير جليس ... واختبرنه تجد انس المريد

واذا اصلح شيئا حتى يجف فربما ينطمس اذا طبقه مثلا
فيفسد وان اراد الاسراع تربه بمحاتة الساج ويتقي استعمال
الرمل الاان يزيل اثره بعد جفافه فقد قيل انه سبب الرضة
وكذا يتقى التراب فان الارضة كما قال ابن معين تشرع اليه
وحديث توبوا الكتاب فانه انجع له مع ما قيل فيه يحمل
على الرسائل التي لا تقصد غالبا للابقاء

الاشارة بالرمز

ببعض حروف صيغ تتكرر وقوعها **واختاروا** اي المحدثون
في كتبهم **اجزنا** خطا لالفظا على **انا** باثبات الهمزة والضمير

وحذف

وحذف الحا المهملة والموحدة والراء ومنهم من يثبت الموحدة قبل النون
فتصير ابنا **واختاروا** ايضا **حدثنا** خطا لالفظا على **ثنا**
باثبات المثلثة والضمير وحذف الاولى **وربما اختاروها** على
نا باثبات الضمير فقط وحذف ما بعده **واثبت** بعضهم الراء
بعد الهمزة في اخبرنا والدال قبل المثلثة في حدثنا فصار اربنا
وذثنا **ورايت** في نسخة معتمدة من البخاري اثبات قاف
قال موصولة بمثلثة حدثنا هكذا قثنا وحكى ذلك عن خط
الرشاطي الحافظ في مسلم وقيل تفرد بذلك وبعض العجم يكتب
اخ في اخبرنا وخ في حدثنا **واتفقوا** على عدم اختصار انبانا
للتمييز **واما حدثني** واخبرني المضافان لضمير المتكلم فلا
يختصران غالبا **ومن اصطلاحهم** حيثما استقرئ من صنيعهم
غالبا تحريف الالف الاخيرة من اخبرنا وحدثنا الى جنة اليمين وكانه
ليحصل التمييز به عما يقع من الكلمات المشابهة لهما في الصورة
من الماضي وشبهه **واما المؤنث** المضاف للجمع فلا يختصر وغالبا
وحذفوا قالتا الواقعة في الاسناد بين رواته من امكنا بتحتي
الاولى من نحو عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولا بد من اثباتها لفظا حالة القراءة للفصل بين كلامي المتكلمين
للتمييز بينهما فلو لم ينطق بها اخطا وصح السماع للعلم بالمقصود
كما قاله النووي وغيره وهو من الحذف لدلالة الحال عليه ومما
يحذف ايضا لفظا انه لحديث حذيفة المروي في الترمذي قال
راى رجلا الحديث اي انه راى رجلا **وقول** البخاري حدثنا
الحسن بن الصباح سمع جعفر بن عون اي انه سمع **وتكتب**
الحاء مزدة بالقصر هكذا ح **لتحويل** السند اذا كان الحديث
اسنادان فاكثر اشارة الى الانتقال من احدهما الى الاخر **مهملة**
من التحويل وقد تجعل اي اسناد آخر **ولكن الاكثر** من المحدثين

ولكنهم لما اختير السند
مهملة والاكثر الاجام رد

حسنوها الكتابة الضرورة
الوزن ح
كذا بخطه

لعله
قليلا

بلغ مقابلة على
خط مؤلفه

واختاروا اخبرنا لفظا انا
واختاروا حدثنا ثنا ونا

لا عجام رد وحكى ابن كثير عن بعضهم الاجماع عليه وينطق بها
مفردة مهملة او مجهة على القول به مارا في قراءته وبعد ما يسوق
الاسناد الذي روى به كتابا او جزءا عن شيخه المصنف يعود
اذا اراد ان يبدأ بحديث حال كونه عاطفا على ذلك الاسناد يقول
وبه اي وبالاسناد السابق اذ ذاك المصنف قال احدثنا ليكون
كانه قد اسنده الى صاحبه في كل حديث ثم في المجلس الثاني يقول
مخاطبا للشيخ وبسنده كذا السابق الى فلان الى المصنف ذلك
الكتاب قال احدثنا الى اخره على ذا المذكور نبه غيرك وتنبه
لذا انت ايضا

كتابة التسميع وكيفيته وهو المسمى بالطبقة والعمل بما يسمع وترك التعصب

وتكتب الطباق بالسماع كتاب مخطوط كالبخاري او جزء
للانصاري باخر ذلك المسموع او موضع منه لا يخفى او في نسخته
الذي يخصه بذلك وصفتها ان يقول مثلا بعد البسملة سمع
الكتاب العلاني ويسميه كتابا او جزءا على فلان ويسميه باسمه
ونسبه وكنيته ولقبه ومذهبه ونحو مما يعرف به مع سياق سنده
بالمسموع او المقروء المصنفة وتسود اسماء السامعين المكملين
ثم المفوتين مبينا لقدر ما فاتهم ممن الحاضر من السامع والناسخ
والمتحدث والباحث والكاتب واليقظ من غير اسقاط لاحد منهم
لغرض فاسد معينا للتاريخ والبلد والمحل منها والقارئ وعدة
المجالس ان تعددت معينة مع التحري التام في بيان السامع
والمسمع والمسموع بعبارة واضحة وان نزال كل منزلته ويعلم
بالهامش عند انتهاء كل مجلس كاتب بلغ السماع او القراءة
في الاول على فلان بخط شخص موثوق به اذ هو امين في ذلك
غير مجهول الخط بين اصحاب الحديث وضبط لذلك واع له غير

سفل

مغفل بكتابة بينة واضحة ولو كان التسميع بخطه لنفسه مع
اقصاده بما ذكر كفى وان غاب كاتب الطبقة عن مجلس استملاه من
ثقة ضابط ممن حضره وليجتنى المحصل هو الذي يحصل
من مرويه الذي اعتنى به ضبطا وشكلا وفهم معنى وان يعمل
به فلا يزين العلم الا العمل به وقد قيل ثمرة العلم العمل ومن
عمل بما علم اورثه الله علم ما لم يعلم وقال ابن مسعود ما عمل
احد بما علمه الله الا احتاج الناس الى ما عنده وقال الامام
احمد رحمه الله ما كتبت حديثا الا وقد عملت به حتى مر بي في
الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم واعطى ابا طيبة
دينارا فاعطيت الحجام دينارا حين احتجمت وعن الثوري
قال ان استطعت ان لا تحك راسك الا بأثر فافعل وقال
ابراهيم الحربي ينبغي للرجل اذا سمع شيئا في اداب النبي صلى الله
عليه وسلم ان يتمسك به وان ذلك سبب ثبوته وحفظه
ونموه قال الشعبي ووكيع كنا نستعين على حفظ الحديث
بالعمل به وعن سفيان بن عيينة ذكر ابن عبد البر العلم يهتف بالعمل
فان اجاب والا ارتحل والحذر الحذر من تعصب الامام على امام
وان تردد سنة صحيحة صريحة بمذهب امامه من غير علم بحال
ذلك الامام في تلك السنة وما سبب عدوله عنها ولما فرغ
الناظم من كيفية السماع والتحصيل شرع في اقسام
النقل فقال

انواع الاخذ والتحمل عن الشيوخ وانواع الاجازة والنقل اقسام ثمان الاول منها وهو اعلاها عند معظم المحدثين حدثنا اذا كان الراوي عن لفظ شيخ ينقل

اي يسمع منه غير سواء كان املاء او تحديثا من غير املاء ثبت
حفظه او من كتابه لكنه في الاملاء اعلا لما يلزم منه من تحرز

وليجتنى هو الذي يحصل
فلا يزين العلم الا العمل
والحذر الحذر من تعصب
وان ترد سنة بمذهب
والنقل اقسام ثمان الاول
حدثنا عن لفظ شيخ ينقل
وبعد ما يسوق الاسناد الى
مصنف يعود عاطفا على
ذلك الاسناد وهو وبه
كتابة التسميع وكيفيته
وتكتب الطباق بالسماع
بخط موثوق وضبط واع

الشيخ والطالب اذ الشيخ مستغل بالتحديث والطالب بالكتابة
عنه فهما اذا لكل بعد عن الغفلة واقرب الى التحقيق وتبيين الالفاظ
مع جريان العادة بالمقابلة بعده وان اشترك مع غيره من انواع
التحديث في اصل العلو وتقول المنفرد حدثني بالافراد وقد يأتي
بصيغة الجمع وهو وهم للحظة في النادر ومن صيغه ايضا سمعت
وهو اصرح عند الخطيب اذ لا تحتمل الواسطة فلا تستعمل في تدليس
ما لم يسمع ولان حدثني قد تطلق في الاجازة وقيل حدثني لدلالتها
على ان الشيخ رواه اياه بخلاف سمعت والاول اصح **وبعده** وهو
ثانيها **اجزنا ان قرأ** اي الطالب **عليه** اي على الشيخ وسمي
ذلك لكثرة القدماء عرضا لان القارئ يعرضه على الشيخ **او**
سمع بقراءة غيره على الشيخ سواء من كتاب او حفظ كان الشيخ
يحفظه او ثقة غيره امرا اذا كان الاصل مع واحد والاحوط
ان يفصح المحدث عند الاداء بالواقع فيقول ان كان قرأ
على فلان او سمع قرئ عليه وانا اسمع **ثم** وهو ثالثها **انبأ**
وتكون **ما يجاز** النا قل المعين به **من** كتاب **معين**
كان يقول بخطه ولفظه وهو علامها اجزت لك او لكم او لفلان
صحيح البخاري مثلا او فهرستي وهو بكسر اوله وثالثه الذي يجمع
مرويه المجاز عارف بما اشتمل عليه ونحو ذلك وهذه اعلا انواع
الاجازة المجردة عن المناولة ووقعت في نسخة النواع وان كان
المحدث وحده يقول انبأني بالافراد فكان اهل الطبقة
الوسطى لا يذكرون الانبأ الا مقيدا بالاجازة فلما كثر واشتهر
استغنى المتأخرون عن ذكره **وان عمت** اي الاجازة وتعينت
في المجاز لهم دون المجاز به وهو الثانية من انواع الاجازة
كان يقول اجزت لكل وكم جميع مسموعاتي او مروياتي والجمهور
على جوازها ووجوب العمل بما روى بشرطه الا ان الخلاف فيها

اقوى

اقوى منه في السابق **وتالتها** التميم في المجاز له فلا يعينه
سواء الموجود حين الاجازة او بعدها او قبل وفاة المجيز فيدخل
حاضرا ولم يقيد عين المجاز او اطلق كاجزت لاهل عصر او من دخلها
او من ملك نسخة من تأليفي او للمسلمين او لكل احد اولهما وركاكتها
اولى قال الا الاسم الكتاب الغلاني او مروياتي **فخلف** واقع
بينهم في ذلك فذهب الى الجواز مطلقا الخطيب كالوقف على المجهول
ومن لا يحصى لبني تميم وقريش والفقراء والمساكين وقال به ابن منده
وابو العلاء الهمداني لكن قال الحازمي ان التوسع غير محمود فيهما
امكن العدول عنه الى غيره **وقال** ابن الصلاح لم نسمع عن احد
ممن يقتدى به استعمالها قال والاجازة في اصلها ضعف
وتزداد بهذا التوسع والاسترسال ضعفا كثيرا لا ينبغي احتماله
قال الحافظ ابن حجر وهو كما قال لان الاجازة الخاصة
المعينة لمختلف في صحتها اختلافا قويا عند القدماء وان كان
العمل استقر على اعتبارها عند المتأخرين فهي دون السماع
بالاتفاق فكيف اذا حصل فيها الاسترسال المذكور فانها تزداد
ضعفا لكنها في الجملة خير من ايراد الحديث معضلا انتهى لكن
استعملها غير واحد من الائمة المقتدى بهم كالحافظ ابي الفتح
نصر بن ابراهيم المقدسي الفقيه وابي محمد الكتاني وحدث بها
السلفي والدمياطي عن الوتيد الطوسي وغيره وابن كثير عن
الدمياطي عن الوتيد عامة عن عامة **والزين** العراقي في الاربعين
العشاريات له عن ابي محمد عبد الرحمن بن علي العرفي عن مسبط
السلفي اذنا عاما وولده الولي عن اثنين من شيوخه ممن دخل
في عموم اجازة النووي بل صحح النووي جوازها في زيادة الروضة
في الطرف الثاني في مستند قضا التاسع من الباب الثاني من
جامع اداب القضا **وابو عمرو** بن الحاجب والحزمي جماعة **وابو**

ويجوز اجزنا ان قرأ عليه او سمع قوله انبأنا

المجاز من مجاز ان عن فلان والجهالة لا تمنع

الوليد بن رشد والقطب ابو بكر محمد بن القسطلاني وخلق من المسندين
وطبل الحافظ عبد العظيم المنذري الناس لاخذ البخاري عن ابن
تامتيت بالاجازة العامة فاخذ عنه خلق كثيرون وسمع بها
الحفاظ المزي والبرزالي والذهبي وغيرهم عن الركن الطاوسي
باجازته العامة عن ابي جعفر الصيدلاني وغيره • وروى بها الناظم
ابن الجزري عن الميدومي وسمع بها الحافظ ابن حجر عن الزين محمد بن
احمد المراغي باجازته العامة من الدمياطي ومن اسمعيل بن ابي هم
الزبيدي باجازته العامة من البهاء ابن عساكر • ثم توسع
بها غير مرضي وان كان العمل استقر على عنبارها عند المتاخرين
لاسيما واكثر من يدعي التميز ويدعي له فيه توقف • وكل قائل فيه
العموم بالقرب من الخصوص الحقيقي لوجود الخصوص الاضافي
فيه كاجزت للعالم الموجودين الآن او لاهل السنة او الشافعية
او الحنفية فهو اقرب الى الجواز انتهى ملخصا من فتح المغيث •
وبابها وهو اجازة بالمجاز له كاجزت بعضا الناس او لمحمد
ابن احمد المكي وثم غيره مسمى به ولم يعين المراد او المجاز به كاجزت
فلانا بعض مسموعاتي وبكتاب السنن ونحو ذلك من كتب
تعرف بالسنن وكذا الاجازة بهما معا كاجزت جماعة بعض مسموعاتي
او محمد الاذفاوي كتاب السنن امنعن الثاني للجهل عند
السامع وعدم التمييز فيه وكونه مما لا سبيل الى معرفته وتمييزه
نعم تصح لمعينين باسمائهم ونسائبهم وشهرتهم في استوعا
وغيره ولا يضر جهل المجيز باعيانهم كما لا يضر عدم معرفة عين
المسمع عند السامع • وخامسها تعليق الاجازة كان يقول
من شاء ان اجيز له فقد اجزته او اجزت لمن شاء او يقول من شاء
فلان ان اجيز فقد اجزته او اجزت لمن شاء فلان او يقول
لشخص اجزت لمن شئت رواية حديثي ونحو ذلك • او يقول

اجزت

اجزت لمن شاء بعض الناس ان يروي عني والاصح اشد جهالة من
سابقتها للجهل فيها من الجهتين وهي باطلة اتفاقا والاولى اكثر
من الثانية لكونها معلقة بمشيئة من لا يحصر عددهم بخلاف
الثانية اذ هي بمشيئة معين • وقد اجاز العمل بهما ابو الفضل محمد
ابن عمر وسي المالكي والقاضي ابو يعلى الفراء الحنبلي وهو في طبقات
الحنابلة وابن ابي خيثمة لكن افتى القاضي ابو الطيب الطبري
بالابطال اما لو قال اجزت لكل من تروى عني كتاب الفلاني
مثلا ان شئت الرواية عني واجزت لفلان الفلاني ان احب
الرواية عني فالظاهر الجواز لانتفاء الجهالة وحقيقة التعليق
ولم يبق سوى صيغته • سادسها الاجازة لمعدوم وستكون
تبعا لموجود عطفت عليه او ادرج فيه كقوله اجزت الكتاب
الكتاب الفلاني او مروياتي لفلان الفلاني ولاولاده ونسله
وعقبه حيث وجدوا او يقول اجزت لك ولمن يولد لك ولطلبة
العلم ببلد كذا متى كانوا وغير تبع بان خصص الموجود وهو لم يعطف
على موجود سابق كقوله اجزت لمن يولد لفلان الفلاني فجوزهما
معا الخطيب وابن عمروس وابو يعلى الحنبلي والاولى لخاصة ابو داود
السجستاني فقال اجزت لكم ولاولادكم ولنسل الجبل لكن قال
البلقيني يحتمل ان ذلك وقع منه على سبيل المبالغة وتاكيد
الاجازة لا انه اراد حقيقة اللفظ ومنع منهما مطلقا القاضي
ابو الطيب الطبري والماوردي وابن الصباغ وهو الصحيح •
وسابعها الاجازة بمجهول ومثله المجيز كان يقول
اجزت لكل عام رويته وما ساروريه فاجازه بعضهم محتجا
بان شرط الرواية انما تعتبر عند الاداء لا عند التحمل وحينئذ
يستوي تحمله قبل الاجازة او بعدها اذا ثبت انه حين الاداء
تحمله والصواب المنع • نعم اذا قال اجزت عامي او سمع

انه من رواياتي سواء عرف الشيخ انه يرويه وقت الاجازة ام لا فيصح ان يروي الطالب ما عرف انه مما رواه قبل وقوع الاجازة وقد اهمل الاجازة بما اجيز لشيخه كان يقول لك مجازاتي او روايتي ما اجيز لي او ما يصح لي روايته فاختلفوا فيه فقال الحافظ ابو البركات عبد الوهاب بن المبارك الانماطي لا يجوز سواء عطف على مسموع ام لا لان الاجازة صيغة لا تقوى صيغتها باجتماع اجازتين لكن رده ابن الصلاح وقال انه قول بعضهم لا يعتد به من المتاخرين وجوزها الحافظ ابو نعيم وابن عقده والدارقطني وابو نصر ابراهيم المقدسي بل نقل عنه انه كان يروي بالاجازة عن الاجازة وربما تابع بين ثلاث منها. ومنهم من والى باربع كما في طالبة محمد العشاري الحنبلي. وبخص كالخطيب عبد الكريم الحلبي والزكي المنذري. وليست ايضا كالدارقطني. بل روى الحافظ ابن حجر صحيح مسلم الخلو عن العفيف المشاوري اجازة مشافهة عن سليمان بن حمزة عن ابن المقير عن ابن ناصر عن ابي القاسم بن منده عن الجوزقي عن مكي بن عبدان عن مسلم قال في فهرسته وهو جميعه بالاجازات وهو عندي اولى مما لو حدث به عن محمد بن رافع في عموم اذنه للمصريين بسماعه من زينب بنة كندي عن المؤيد الطوسي اجازة يعلى مع استوائهما في العدد لما قدمته من ضعف الرواية بالاجازة العامة لكن قال شيخنا في كلام ابن نقطة وغيره ما يقتضي انه يجوز في سمعة من مكي ومكي من مسلم فاعتمده وان مشى شيخنا على خلافه.

تنبيه اذا قيد الشيخ الاجازة بان قال اجزته بما صح عندي لم يجز للطالب اذا صح عنده شيء انه مروي ذلك الشيخ ولم يطلع عليه شيخه او اطلع عليه ولم يصح عنده ان يرويه عنه بالاجازة او قال اجزتك بمسموعاتي خاصة لا يجوز له ان يروي ما عنده

بالاجازة.

بالاجازة. تاسعها الاجازة لمن ليس باهل حين الاجازة للاخذ عنه وللاداء كطفل غير مميز او فاسق او مجنون او مبتدع او كافر فاما الطفل المميز فالاجازة له صحيحة كسماعه واختلف في غير المميز فجوزه الجمهور وقال الخطيب على هذا راينا كافة شيوخنا يجيزون الاطفال الغيب عنهم من غير ان يسالوا عن مبلغ اسنانهم وحال تمييزهم وقال اخرون بالبطلان ومنهم اقامنا الشافعي واما المجنون فقال الخطيب تصح له قياسا على الطفل بجامع عدم التمييز لتعذرهما افتراقهما في غالب الاحكام. واما الكافر فاجازة المزي وابو عبد المومن الصوري بل كتب اسم الريان في حال يهوديته مع اسامعين المجازين منه بجميع مروياته واذا اجاز في الكافر فالفاسق والمبتدع اولى بالجواز. واما كيفية الاجازة فنقل ابن فارس اللغوي في جزء له سماه مآخذ العلم انه يقول اجزتك واجزته مسموعاتي او مروياتي متعديا بنفسه وبدون ذكر الرواية او نحو الذي هو المجاز به حقيقة. وقال ابن الصلاح وانما المعروف اجزت له رواية مسموعاتي متعديا بحرف الجر وبدون اضمار قال وهذا يحتاج اليه من يجعل الاجازة بمعنى التسويغ والاذن والاباحة قال ومن يقول اجزت له مسموعاتي فعلى سبيل الاضمار للمضاف الذي لا يخفى نظيره وحينئذ ففي الاول الاضمار والحذف دون الثاني الذي هو اظهر واشهر وفي الثالث الاضمار فقط. واما شرط صحتها فمن عالم بالمجاز وكذا ان المجاز له من اهل مطلقا او خصوص المجاز به او الصناعة والظاهر الاخير. ونقل الوليد بن بكر عن مالك ان يكون المجيز عالما بما يجيز لغة في دينه وروايته معروفا بالعلم والمجاز به معارضا بالاصل حتى كانه هو. والمجاز له من اهل العلم او منتسبا

بسمته حتى لا يوضع العلم الا عند اهل وكان يكره الاجازة لمن ليس من
اهل العلم. وعن ابن عبد البر ان الصحيح انها لا تقبل الا لمن ظهر
بالصناعة حاذقا فيما يعرف كيف يثبتها ويضبطها بما لا يشكل اسناده
تكوينه معروفا معتنيا وان لم يكن كذلك لم يؤمن ان يحدث المجاز له
عن الشيخ بما ليس من حديثه او ينقص من اسناده الرجل
والرجلين. وقال ابن عمرون الظن انه لا يحتاج لغير مقابلته
باصول الشيخ. وقال عياض نعم بعد تصحيح شيئين تعيين
روايات الشيخ وسموعاته وتحقيقها. وصحة مطابقة كتب
الراوي لها والاعتماد على الاصول المصححة. وقال ابن سيد الناس
اصل الاجازة مختلف فيه ومن اجازها فهي خاصة عند عن
رتبة السماع وحينئذ فينبغي ان لا يجوز من كل من يجوز منه
السماع وان ترخص ومن رخص وجوزها من كل من يجوز منه
السماع فاقل مراتب المجيز ان يكون عالما بمعنى الاجازة العلم
الاجمالي من اية روى شاء وان معنى اجازته لغيره اذنه له في ذلك الغير
في رواية ذلك الشيء عنه بطريق الاجازة المعهودة من اهل هذا
الشان لا العلم التفصيلي بما روى وبما يتعلق باحكام الاجازة.
وهذا العلم الاجمالي حاصل فيمن رايناه من عوام الرواة فان يحط
راوي الفهم عن هذه الدرجة ولا اظن احدا ينحط عنها وراك
هذا اذا عرف به فلا احسبه اهلا لان يتحمل عنه باجازة ولا سماع
قال وهذا الذي اشرت اليه من التوسع في الاجازة هو طريق
الجمهور. وقال شيخنا وما عداه من التشديد فهو منافٍ لما
جوزت الاجازة لاجله من بقاء السلسلة وعليه يحمل قولهم اجزت
له رواية كذا بشرطه ومنه ثبوت المروي من حديث المجيز. وقد
كتب بعضهم لمن علم منه انه اهل اجزت له الرواية عني وهو لما
اعلم من اتقانه وضبطه غني عن تقييدي ذلك بشرطه. تنبيه

تح

وقف حروف الشوابه

يتبع في الاجازة قول المجيز اجزت له بما يجوز لي وعني روايته فقيل لا فائدة
لهذا الظاهر انه لا فائدة في قوله وعني قالوا والظاهر انهم يريدون بلى
مروياتهم وبعني مصنفاتهم ونحوها وحينئذ فكتابتها ممن ليس له
تصنيف او نظر او نثر او بحث حفظ وما اشبهه عبث او جهل والاولى
في الاجازة اللفظ والكتابة معا فان تجردت الكتابة عن اللفظ والنية
قال العراقي الظاهر عدم الصحة لان الكتابة كناية والكتابة شرطها
الصحة والنية هنا منتفية قال شيخنا وكان يحمل هذا حيث صرح
بعدم النية اما لو لم يعلم حاله فالظاهر الصحة اذ الاصل كما قال
بعضهم فيما يكتبه العاقل مخصوصا فيما يحتمل بصدده ان يكون
قاصدا له. وجائز من مسمع بكسر الميم الثانية تعنعن اي
الرواية بعن وهلها المتقدمون على السماع ان كانت من معاصر
غير مدلس واشترط البخاري رحمه الله ثبوت لقاء الراوي لمن روى
عنه بالعنعنة ولو مرة واحدة ليحصل الامن في باقي معنعنه عن
كونه من المرسل الخفي وهو رواية الراوي عن من عاصره ولم يسمع
منه واستعمل المتاخرون العنعنة للاجازة. وان تكن اي الاجازة
كتابة كتب بها الشيخ الى الطالب لامشافهة تبين بفتح
التحتية المشددة افصاحا بالواقع لان مبنى الحديث على الامانة
ثم القسم الرابع من اقسام النقل المناولة وهو اعلا الاجازات
اذ قيل انها في القوة كالسماع لكنها منحطة عنه ومن الفوه وهي
نوعان الاول وهو اعلاها وذلك حيث قرنت اجازة بها صحة
لما فيها من التعيين والتشخيص ومن صورها ان يدفع الشيخ
للطالب اصل سماعه او فرعا مقابلا عليه على جهة التمليك له بنحو
هبة او بيع قائلا له هذا من تصنيفي او سماعي او روايتي عن فلان
او عن اثنين او اكثر او لم يسم شيخه اكتفاء بكونه مبينا في الكتاب
المناول وانا عالم بما فيه فاروها وحدث به عني ونحوهما. ويليها

وان تكن كتابة تعنعن
لم المناولة لم حيث قرنت
اجازة صحت والا بطلت

هذا ان يناوله اصله او فرعه على جهة الاعارة او الاجازة ونحوها ولو
ادخله خزانة كتبه وقال له اروعني هذه فانها من سماعاتي فكذلك
ومنه لو احضر الطالب الكتاب للشيخ وهو يعرفه فنظره وتصفحه متأملا
له ليعلم صحته وعدم الزيادة فيه والنقص منه او قابله باصل
كتابه ان لم يكن عارفا ثم ناوله الطالب قائلا هذا من حديثي
فاروه او ناوله واسترجعه منه في الحال ولم يمكنه منه بل امسكه
الشيخ عنده صح ايضا لكن النادر من نسخة موافقة لما روى الشيخ
فان ناول من غير تأمل لما احضره الطالب فان كان الطالب معتمدا
صح والا فلا وكل هذا اذا اقترنت المناولة بالاجازة والا بان لم
تقترن المناولة بالاجازة بطلت عند الجمهور وقيل انها قائمة
مقام ارساله اليه بالكتاب من بلد الى بلد والصحيح جواز ذلك
ذكر المناولة وهل يقال في المناولة اجزنا وحدثنا والصحيح
التقييد بما يوضح كان يقول مثلا احدثنا اجازة واجزنا مناولة
او هما معا او فيما اذن لي او باح لي او فيما ناولني وفيما سوغ لي
اوشافهني او كتب لي ثم القسم الخامس المكاتبة من الشيخ
لبعض من مروياته حديثا فاكثر او من تصنيفه او نظمه بخطه او
باذنه لثقة غيره سواء كان لضرورة امر لا قيد بنفسه اقترانه
به صلى الله عليه وسلم فيقول لجد البسملة من فلان بن فلان
الى فلان بن فلان وبعد فقد اجزت لك ما كتبته لك او ما كتبت
به اليك او نحو ذلك من انواع الاجازات فان بدأ باسم المكتوب
اليه فقد كرهه غير واحد من السلف ويرسلها الغائب في بلد
اخر والحاضر في بلده دون المجلس مع ثقة موثوق بعد تحريره وضبطه
احتياطا ليحصل الامن من توهم غيره وهو شرط ان كان الحامل
غيريين والمكاتبة المقرونة بالاجازة مثلها اي مثل المناولة
المقرونة بها في الصحة والقوة بحيث ثبت عند المكاتب ان الكتاب

ثم المكاتبة مثلها وهو
مجرد عن الاجازة الكتابة

من

من المجيز وقد دل على كونها كالمناولة صنيع البخاري في صحيحه في مطلق
المناولة والمكاتبة اذ سوى بينهما فانه قال وذكر المناولة وكتاب
اهل العلم بالعلم الى البلدان عبد الله بن عمر ويحيى بن سعيد وما كانوا
راوا ذلك جائزا انتهى درج الخطيب وغيره المناولة لتحصيل المشا
فيها بالاذن دون المكاتبة واما لو تجردت اي المكاتبة عن الاجا
فصحيحة على الصحيح المشهور وكانهم اكتفوا بقرينة ارسال المكتوب
اليه فكانه لفظ له به وهي عندهم من السند الموصول واستدل
البخاري في صحيحه لاصل المكاتبة بارسال عثمان المصاحف وحديث
ابن عباس رضي الله عنهما قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم
بكتابه رجلا وامره ان يدفعه الى عظيم البحرين فدفعه عظيم البحرين
الى كسرى فلما قرأه مزقه وحديث البخاري بالمكاتبة حيث قال في باب اذا حنث ناسيا
في الايمان والنذور وكتب الي محمد بن بشار وذكر حديثا الشعبي
عن البراء ولم يقع له بهذه الصيغة عن احد من مشايخه سواه
وكانه لم يسمع منه هذا الحديث بخصوصه فرواه عنه بالمكاتبة والا
فقد اكثر عنه في صحيحه بالسماع ومنع قوم الرواية بها للاشتباه
في الخطوط بحيث لا يتميز احد المكاتبين عن الاخر الا ان يثبت ببينة
انه خطه وضعف لذوة اللبس اذ الظاهر ان خط الانسان
لا يشتبه بغيره ولا يقع فيه التباس وقد كان صلى الله عليه وسلم
يبعث كتبه الى العمال ليعملوا بها واعتمادهم الى معرفتها وحيث
ادى المكاتب ما كتب اليه به فيجوز ان يقول حدثنا واجزنا فكى
التقييد او لي باداه يقول كتب الي فلان او اخبرني فلان مكاتبة او
كتابة واطلق المتاخرون الكتابة في الاجازة المكتوب بها
والمشافهة في الملفوظ بها ثمت بالتوقية لغة في ثم كما مر
القسم السادس الاعلام من الشيخ الطالب لفظا لشيء مرويه
كان يقول له هذا الحديث او الكتاب رويته مقتصرا على ذلك من

فائدة

ثم الاعلام وفيه خلاف
وصيغته ان يقول من سلف

غير اذن له في روايته عنه وفيه اي في هذا القسم يختلف هل يسوغ للطالب ان يرويه عنه او لا قنعة الغزالي وعبارته في اذا اقتصر على قوله هذا مسموعي من فلان فلا يجوز الرواية عنه عالم باذنه له فيها بعلى بلفظه ولا بما ينزل منزلته انتهى ويجوز ذلك كثير من اهل الحديث والفقه والاصول كابن جريج وابن الصباغ من الشافعية وعبد الملك بن حبيب من المالكية ومن الاصوليين كصاحب المحصول واتباعه قياسا على الشهادة فيما اذا سمع المقر يقر بشيء وان لم يأذن له حتى زاد الرامهرمزي فقال ولو قال له هذا روايتي ولا ترو عني جاز ان له روايته فان الاعلام طريق يصح التحمل به والاعتماد عليه في الرواية به عنه فمنعه من ذلك بعد وقوعه غير معتبر وفي الصحيح واختاره المحققون عدم الجواز بمجرد الاعلام لانه قد يكون سماعه والاذن في روايته لخلل معرفة فيه فحكم اذا صح سنده بحيث يحصل الوثوق به وجب العمل بمضمونه وان لم يجز له روايته لان العمل يكفي فيه صحته في نفسه ولا يتوقف على انه تكون له به رواية ثم السابع من اقسام النقل وصية من الراوي عند موته او سفره للطالب بكتاب يرويه الموصي من غير ان يعلمه صريحا بانه من مرويته وجواز الرواية بها عن الموصي قوم لبعض من سلف وهو محمد بن سيرين وذلك انه ابا قلابة عبد الله بن زيد الجرمي التابعي اوصى عند موته وهو بالشام اذ هرب اليها من القضا بكتبه لتلميذه ايوب السختياني انه كان حيا والا فتحرق وتقدمت وصيته وهي با لكتب الموصى بها من الشام لايوب الموصى له وهو بالبصرة سأل ابن سيرين هل يجوز لي التحديث بذلك فاجاز له كما في الكفاية للخطيب وعلل ذلك القاضي عياض بانه في دفعها له نوع من الاذن وشبهها من العرض والمناولة والصحيح بل الصواب

المنع

المنع الا ان كانت له من الموصي اجازة فتكون روايته لها لا بالوصية

ومسئلة ايضا الشيخ برهان الدين البقاعي وهو به مشتغل بكتبه تاليفه وغيرها لتلميذه الشيخ نور الدين المحلي اطال الله تعالى الوصية ليست بتحديث لا اجمالا ولا تفصيلا ولا يقتضي الاعلام لا صريحا ولا كتابة على ابن سيرين المجوزها توقف وقال للسائل لنفسه لا امرك ولا انهاك بل قيل ان ايوب كان قد سمع تلك الكتب غيبا ولم يحفظها فلذلك استفتى ابن سيرين في التحديث منها ويقويه ان ابن سيرين روى عند كراهة الرواية من الكتب التي ليست مسموعة ولا من اقسام التحمل وجادة بكسر الواو وهو مصدر ولد وجد يجد فهو غير مسموع من العرب وانما المولدون ولدوا فوقهم وجادة فيما اخذ من العلم من صحيفة من غير سماع ولا اجازة ولا مناولة اقتفاء للعرب في التفريق بين مصادر وجد للتمييز بين المعاني المختلفة حتى يظهر التغاير والوجادة ان تجد في خط من تعرفه من المعاصرين احاديث او اخبارا او من قبل ممن عهد وجوده فيما سلف ولم تعاصره حديثا مرفوعا او موقوفا او في كتاب هو يرويه ولم تجد ذلك به ولا اباح لك روايته فقل فيما تورده من ذلك وجدت او قرأت بخط فلان او في كتاب فلان بخطه ونحوه وبذكر شيخه ويسوق سائر الاسناد والمتن او ما وجده بخطه واليه اشار بقوله

فاحكمين واحترز من الجزم انه لم تثق بذلك الخط وقل ظننت انه خط فلان او ذكر كاتبه انه فلان بن فلان وشبه ذلك من الالفاظ المفصحة بالمستند في كونه خطه وكلام مروي بالوجادة المجردة عن الاجازة وثقت بكونه خطه ام لا منقطع او معلق فحكم ليثوبه شيء من الارتضاء بقوله وجدت بخط فلان وقد تساهل قوم كالحسن البصري في الوجادة فقالوا عن فلان

ثم فرق قوم وجادة بخط من تعرفه وبغير خطه وجدت وأجازني

او قال فلان بدلا عن وجدت بخط فلان وهو تدليس قبيح اما او
السماع واتبع منه التعبير فيها بحدثنا واخبرنا وانكر ذلك على فاعله
واجيب باحتمال ان يكون له منها اجازة وتوسع في اطلاق ذلك
على الاجازة كما ذهب اليه بعضهم. وقد كرهت الرواية عن الصحف غير
المسموعة غير واحد من السلف فحكى الخطيب عن ابي عبد الرحمن السلمي
قال قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه اذا وجد احدكم كتابا فيه علم
لم يسمعه من عالم فليدرع جانا وما آد ليفتحه فيه حتى يختلط سواده
مع بياضه. وقد اتفقوا على جواز الصدر الاول على منع الرواية
بالوجادة المجردة. وقال ابن كثير انما حكى عما وجده في الكتاب
لا رواية واعتمد المحدثون معرفة الخطوط في هذا وفيما يكتب به اليهم
من يعرفون خطه فيقولون اخبرنا فلان كتابة او فيما كتب الي
كما اتفقوا ايضا على اعتماد الراوي في الرواية على سماعه المثبت
عنده بخطه او خط ثقة ولو لم يتذكره. وفي منعه قوم منهم الشيخ
ابو اسحاق لانه ارباب التزوير. والصحيح الجواز لعمل السلف
والخلف في باب الرواية على التوسعة. وهل يعمل بمضمون
الوجادة منع معظم المحدثين والفقهاء من المالكية قياسا
على المرسل والمنقطع ونحوهما مما لم يتصل. وقال آخرون من
محققي اصحاب الشافعي في اصول الفقه يجب العمل به حيث سلم
عند حصول الثقة به وهو الصواب الذي لا يتجه غيره في الاعصار
المتاخرة اذ لو توقفنا العمل فيها على الرواية لانسد باب العمل
بالمنقول للتعذر شرط الرواية في هذه الازمان فلم يبق الا المجرد
وجادات قاله ابن الصلاح. وقال النووي انه الصحيح.
وان وجدت بخط المحاضر او غيره بغير خطه مقابل فقل
قال فلان كذا او نحو من الفاظ الجزم او بلغني عن فلان او
وجدت في نسخة من الكتاب بالعلامة ونحو ذلك من الالفاظ التي

لا تستثني الجزم ان لم يثق بالنسخة. ثم ما يسوغ للعالم الذي لا يخفى
عليه غالبا مواضع الاسقاط وما احيل عن جهته بضرب من
الخفاء وما من غيرها

تفريعات

على ما مر من اقسام

التحمل. وصحة السماع تحتاج الى حضور اصل الشيخ المسمع
او حضور ما نقل منه بالفعل الاطلاق مقابل على يمسكه الشيخ
بنفسه او ضابط غيره ممن يوثق به مراعيا لما يقرا اهله. اذا لم
يكن الشيخ حافظا لما يروى وقال امام الحرمين لا يصح ونقله
الحاكم عن مالك وابي حنيفة اذ انهما الحجة عندهما الا بما رواه
الراوي من حفظه. ومقتضاه انه لو كان الاصل بيده فصلا عن
يد ثقة غيره والاكثرون على الجواز واختاره ابن الصلاح وعليه
عمل كافة اهل الفن. فان كان ممسكه غير موثوق به لم يصح السماع
ومن ثم ضعفت رواية من سمع الموطا على مالك بقراءة ابن حبيب
كاتبه لانه فيما قيل انهم بتصفح الاوراق والجاوزتها بدون
قراءة اما في اثناء قراءته او نحو انتهاء المجلس من البلاغ قصدا للمهلة
وتعقب بان مثل هذا لا يخفى على مالك قيل وهذا لم يخرج البخاري
رحمه الله من حديث ابن بكير عن مالك الا قليلا واكثر منه عن الليث
لان سماع ابن بكير كان بقراءة ابن حبيب. وان كان الاصل غير موثوق
به جبر بالاجازة لما فاتت ان فاتت مالم تعلم كثرة المخالفة.
وشرط ناسخ تابع او مسمع ينسخ حال السماع في صحة سماعه ان
يفهما المقروء بان يميز لفظه فان لم يفهمه فلا يصح. وحكى لي
شيخنا عن شيخه الحافظ ابن حجر انه كان يكتب في حال الاسماع
ويطالع بل ويكتب على الفتاوى ويصنف ويرد على الهتاوى ردا
مفيدا. بل ذكر لي شيخنا ابو الفتح محمد بن الصفي ان شخصا
من الاكابر كان يقرا عليه وقد غلب الشيخ النعاس حتى قال على احد

وصحة السماع تحتاج الى حضور اصل الشيخ او نقله
منه اذا لم يكن فقال
يروى وشرط ناسخ او مسمع

شقيه وقرهمن الارض فاسقط القارئ اسمه راوعمدا ليختبر هل يتنبه لذلك فى حال تقاسيه فرد عليه ذلك رحمه الله • وهما ذكره الناظم من ان التفصيل هو الذى ذهب اليه ابن الصلاح وهو الاصح ومنع العجمة مطلقا ابو اسحاق الاسفرايينى وابو ابراهيم المزنى • وقال ابو بكر الصبغى من الشافعية يقول حدثنا ولا يقول اخبرنا وكذا قال ابن المبارك وابو حاتم الرازى يصح السماع • ويلحق بذلك ما اذا كان الشيخ او السامع يتحدث او القارئ يصيح اى يخفض صوته او كان بعيدا من القارئ بحيث لا يفهم كلامه • وكذا ان كان لغة سمعه او المسمع بعض ثقل • نعم يغتفر يسير عن اليسير كالكلمة والكلمتين ويجبر ما لعله قد يخفى بالاجازة • وكذا القراءة بالريحة والمدغمة التى يشتد فيها الخرق والخرقان • وممن وصف بسرعة السرد مع عدم اللحن والدمج الخطيب الحافظ بحيث قرأ البخارى على اسمعيل بن احمد النيسابورى الجيرى الضرير بروايته عن الكشميهنى فى ثلاثة مجالس منها فى ليلتين كان يبتدئ بالقراءة وقت المغرب ويختم عند صلاة الفجر والثالث من ضحوة نهارها الى طلوع الفجر قال الذهبى وهذا شئ لا اعلم احدا فى زماننا يستطيعه انتهى قلت وقد قرأته كله على رحلة الافاق ابن العباس الشاوى بالمجة فى خمسة مجالس بحضرة جمع وبعض مجلس متواليه مع اعياء كثير منه لمقوتين وياس المستفاد • وصحة السماع عن حجاب من وراء حجاب او ازار او نحو ذلك اذا عرف الصوت بضم العين مبنيا للمفعول بلا ارتياب اى اذا عرف صوت المحدث ان كان يحدث بلفظه او اناوله ضوان كان السماع عرضا معرفة لا شك فيها ولو باخبار ذى خبرة ممن يوثق بحذاقته وضبطه • ومنع ذلك شعبة وقال لعله شيطان تصور فى صورته يقول حدثنا واخبرنا واطلاق الصوت المراد به الصوت ووجهه ان الشياطين

اعدا

اعدا الدين وفهم قوة التشكل فى الصور فضلا عن الاصوات والجمهور على الاول لحديث ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى تسمعوا اذان ابن ام مكتوم حيث امر الشارع بالاعتماد على صوته مع غيبة شخصه عمن يسمعه لكن يعكر عليه ان الاذان لا قدرة للشيطان على سماع الناس ذلك يقوله • ولان عائشة وغيرها من الصحابيات رضى الله عنهن حدثن من وراء الحجاب ونقل ذلك عنهن من سمعه واحتج به فى الصحيح وقد هل ابن ابى الدم قول شعبة على احتجاب الراوى من غير تعمد مبالغة فى كراهة احتجابه • واما النساء فالخلاف فى جواز الرواية عنهن مع وجوب احتجابهن • ولو يقول الشيخ بعد ما روى للطالب حسبا او كتابا رجعت عن اخبارك به ونحوه او يقول منعت فلانا من الرواية عنا او يقول له منعتك او لا ترو عنى فهو اى المنع كالهوى فلا يضره ولا يمتنع من الرواية لاجله كما صرح به ابن خلاد وغيره فى المحدث الفاضل لانه قد حدثه وهو شئ لا يرجع فيه فلا يؤثر منعه • وما وقع من رجوع بعض الاكابر كابى بكر بن عطية من اشهاده بالرجوع عما حدث به بعض جماعته فلهوى ظهر له منه وامور انكرها عليه ولعله قصد تاديبه وتضعيفه عند العامة لا لاعتقاد صحة تاثيره بحيث كان المنع مستندا الى انه اخطا فيما حدث به او شك فيه مما لا يسوغ له الرواية عنه ولو خص بالسماع قوما فسمع معهم بغير علم الشيخ غيرهم ساغت الرواية عنه وكذا لو قال اجزت لكم ولاخر فلانا لكنه لا يحسن فى الاداء ان يقول حدثنى ونحوها مما يدل ان الشيخ رواه •

الرواية من الاصل وبالمعنى والاختصار

والثانى فى الرواية من مقروط بضم الميم وفتح القاف وكسر الراء المشددة بان تساهلوا فرووا من نسخ غير مقابلة بالاصول

ولو يقول الشيخ بعد ما روى رجعت او منعت فهو هوى

صحة السماع من وراء حجاب او الصوت بلا ارتياب

او مفرط بسكون الفاء وتخفيف الراء اى شديد وفى الاخذ ايضا
فى الرواية فقالوا الراجح انما رواه الراوى من حفظه وتذكره
وهذا مروى عن ابى حنيفة ومالك والصيدلانى من الشافعية
وفى قوله مفرط ومفرط الجناس المحرف والصواب فى التوسط بين
الافراط والتفريط وهو الذى عليه الجمهور فمن يضبط كتبه كما
سبق بسكون الفوقية مع ضبطه لالفاظه على ما مر وفهمه
بسكون الهاء لما قد يخفى تغييره غالبا وجوابا من قوله فهو
الاحق بالجواز ممن لا يضبط كذا الراوى الضرير غير الحافظ
لما يسمعه حيث يستقيم فى ضبط سماعه وحفظ كتابه بضابط
وهو رضا مين فيحتاط عند القراءة بحيث يغلب على الظن السلامة
من التغيير كذلك الامى الذى لا يكتب ولا يحفظ اى انه كالضرير
وعن قوم المنع من السماع منهما لاحكام الخطيب خوف الادخال
عليهما ما ليس من سماعهما وهل يصح النقل الحديث بالمعنى
قيل لا يصح مطلقا وقال الناظم كغيره مستدركا بل الاصح
انه يصح لعالم بمدلول الالفاظ ومقاصدها وما يحيل معناها
اذا كان قاطعا بانه ادى معنى اللفظ الذى بلغه مرفوعا كان
او موقوفا وسواء كان موجبه العلم او العمل وقع من صحابى او
غيره حفظ اللفظ ام لا صدر فى الافتاء والمناظرة او الرواية
الى بلغ مراد فى له ام لا معناه غامضا او ظاهرا حيث لم يحتمل
اللفظ غير ذلك المعنى وغلب على ظنه ارادة الشارع بهذا اللفظ
ما هو موضوع له دون التجوز فيه والاستعانة وهذا هو
الذى عليه جمهور السلف والخلف وروى عن غير واحد من
الصحابة وعن بعض التابعين فيما حكاه امامنا الشافعى
قال لغتنا اتساع الصحابة فاجتمعوا فى المعنى واختلفوا
على فى اللفظ فقلت ذلك لبعضهم فقال لا بأس به ما لم يحل معناه

وقال

فى يضبط كتبه كما سبق
مع ضبطه لفهمه هو الاحق

كذا الضرير حيث يستقيم
بضابط وهو رضا مين

كذلك الامى وهل يصح
النقل بالمعنى نعم الاصح

لعالم بمعنا ما يسنده ويشتهد
بين الذى يسنده

وقال هذه بغية انا قوم عرب نورد الاحاديث فنقدم ونؤخر وقال
ابن سيرين كنت اسمع الحديث من عشرة بمعنى واحد واللفظ مختلف
وقال قوم لا يجوز الا بلفظه لانه صلى الله عليه وسلم اوتى جوامع
الكلم بخلاف غيره ولما فيه من اضافة لفظ له صلى الله عليه
وسلم لم يقله لا سيما وقد ثبت قوله نضر الله امرأ سمع منا حديثا
فاداه كما سمعه ومن ثم خص قوم المنع بحديثه عليه الصلاة والسلام
دون غيره وهذا مروى عن مالك واجيب عن حديث نضر الله
بانه ربما يتمسك به لجواز انه قيل انه صلى الله عليه وسلم لم
يحدث به سوى مرة واحدة وروى بالفاظ مختلفة كرهم الله ومن سمع
وعقلها وبلغه وافقه ولا افقه له مكانه نضر الله امرأ وامرأ وسمع
حديثا واداه واوعى وليس بفقيه لا سيما وفيه ما يرشد الى الفرق
بين العارف وغيره بقوله رب مبلغ ادعى من سامع ورب
حامل فقه وليس بفقيه الى من افقه منه وهذا الخلاف كله فى
العالم باللفاظ ومقاصدها اما غير العالم فلا يجوز له اجماعا
واختار الناظم فى المسئلة تفصيلا حسنا اشار اليه بقوله
وعندنا ترد به الذى يسند ما يرويه او يشتهد به
للحكم وغيره فانه يصح اذا قطع بادآء المعنى ولا يجوز تغيير
لفظ كتاب مصنف اجماعا وان كان معناه لان الرواية بالمعنى
انما رخص فيها لما كان عليهم فى ضبط الالفاظ والجمهور عليها
من الحرج والنصب وذلك مفقود فيما اشتملت عليه بطون الاوراق
مما لم تزل تروى الكتب كما قاله ابن الصلاح قال شيخنا وهذا
قد يؤخذ منه اختصاص المنع بما اذا روينا التصنيف نفسه
او نسخناه اما اذا نقلنا منه الى تخاريجنا واجزائنا فلا
اذ التصنيف حينئذ لم يتغير لا سيما اذا ذكر بما يدل عليه كنحوه
او معناه وقد روى الخطيب عن ابن مسعود انه قال سمعت

رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم اوعد او اوعدت شيابه وقال او شبهه ذلك او نحوه ذا وعن ابي الدرداء انه كان اذا فرغ من الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اهذا او نحو هذا او شكه وزواها كلها الدارمي في مسنده بنحوها ولفظه قال ابن مسعود وقال او مثله او نحوه او شبيه به وكذا اذا شك المحدث او القارئ او ابهم عليه فيقول او كما قال **وبقي** فرع الناظم مما حكم الرواية بالمعنى شروع يذكر مسئلة اختصار الحديث فقال **نعم يجوز الاختصار** من متن الحديث بالاقتصار على بعضه **مطلقا** على الصحيح سواء جوزنا الرواية بالمعنى او لا وسواء قبلنا ما اولا خلافا لمن بنى المنع فيها على منع الرواية بالمعنى والجواز على عدم روايته قبلنا ما ولا فرق فيه بين الرواية والاستشهاد وهذا لا يسوغ للعالم **المتبحر** المحذوق من المثبت قال كونه **محفظا** لذلك بكسر القاف لان العالم لا ينتفع من الحديث الا ما تعلق له بما يبقيه منه بحيث لا يختلف الا لتوهم الجهل البيان بل يكون المثبت والمحذوف بمنزلة حرف واحد ويدل لما ذكرته على ما حذفه بخلاف الجاهل فانه ربما ينقصها له تعلق كترك المستثنا كقوله لا يباع الذهب بالذهب الا سواء بسواء والفاء في مثل قوله لا يباع الطعام حتى تزهى او شرط حديث ابن مسعود انت النبي صلى الله عليه وسلم بحجرين وروثة ليستنجي بهما فالقى الروثة وقال انها رجس الخ في الثالث فلا يجوز الاقتصار على ما عدا قوله الخ في الثالث وان كان لا يخل برمي الروثة وانها رجس لانها به الاكتفا بحجرين **نعم** فرق للامام في مثل هذا ان يقصد الراوي الاحتجاج به لمنع استعمال الروثة فيسوغ ج اولم يقصد غرضا فاما فلا وفيه توقف **وان** روى الحديث تاما ثم خاف اذا رواه ناقصا ان يتهم بالزيادة اولا او بالغفلة

وقلة

نعم يجوز الاختصار مطلقا لعالم متبحر محقق

والحذر اللحن مع التصحيف
خوف الدخول في وعيد الكذب
على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار
وليعلم النحو ولو مقتضبا
لئلا يعد النقص في جنبه

وقلة الضبط ثانيا فانه لا يجوز لذلك **ويجوز** تقطيع المتن الواحد المشتمل على عدة احكام لحديث جابر الطويل في الحج ونحوه في الابواب المتفرقة بان يورد كل قطعة منه في الباب المعقود لها كما فعله الائمة امثال احمد والبخاري وابي داود والنسائي وغيرهم قديما وحديثا بل كاد الحافظ عبد الغني بن سعيد ان يجعله مستحبا لاستمراره كان المحل المستنبط من تلك القطعة يدق فان ايراده حينئذ بتمامه يفتقر من يريد التعب في استخلاصه منه بخلاف الاقتصار على محل الاستشهاد فيه تخفيف كما اشار اليه ابو داود **وركوهه** قوم محتجين بافراد الحديث المروي من الكيفية المخصوصة التي اورد عليها والله اعلم

التحذير من اللحن والتصحيف في الحديث والحث على تعلم النحو واللغة

وكذا استنبه الاسامي من افواه العلما
والحذر الراوي **اللحن** في الفاظ النبوة **مع التصحيف** وهو تبديل النقط بغيره **كذا** يحذر ايضا **من التغيير** فيها وهو ابدال اللفظ بغيره **ومن التحريف** وهو تبديل الحركات والسكنات والشذات بغيرها **خوف الدخول في وعيد الكذب** عليه صلى الله عليه وسلم حيث قال صلى الله عليه وسلم من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار **وصحيح قول غيرنا** قال النبي صلى الله عليه وسلم لانه صلى الله عليه وسلم لم يكن يلحن فهما روي ولحن فقد كذب عليه **وليعلم** الراوي **النحو ولو مقتضبا** تشبيها لما صدر بحيث يفهمها ويميز بها حركات الالفاظ واعرابها ويتخلص بها من شين اللحن والتحريف وظاهر قوله وليعلم الوجوب قال العزبن عبد السلام لانه به يفهم كلام الله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وسلم

وحفظ الشريعة واجب ولا يتأتى الا بذلك فيكون من مقدمة
الواجب فلا يجب التوغل فيه. قال احمد بن فارس في جزء ذم العيبة
له ان غاية علم النحو علم ما يحتاج اليه من ان يقرأ فلا يلحن ويكتب
فلا يلحن فاما ما عدا ذلك فمشغلة عن العلم وعن كل خير. وعن
الشافعي انما العلم علمان علم الدين وعلم الدنيا فالذي للدين
الفقه والذي للطب وما سوى ذلك من الشعر والنحو فهو عناء
وتعب رواه ابن حبان في جزئه. وعلى ذلك يحمل حال من وصف
من الأئمة باللحن كاسمعيل بن ابي خالد الاحمسي وابي داود
الطيالسي وهشيم ووكيع والدراوردي. وقال النسائي فيما
رواه الخطيب في كفايته من طريقه انما لاعاب اللحن على
المحدثين. وقال السلفي في ترجمة محمد بن عبيد الله بن محمد
ابن عبيد الله بن كادش الحنبلي انه كان قارئ بغداد والمستملي
بها على الشيوخ وهو في نفسه ثقة كثير السماع ولم يكن له
الشأن بالعربية وكان يلحن لحن اصحاب الحديث. وكان لعمرو
ابن عون الواسطي مستملي يلحن كثيرا فقال اخروه وتقدم
الى ورقاء كان ينظر في الادب والشعر ان يقرأ فكان لكونه لا
يعرف شيئا من الحديث يصحف في الرواية كثيرا فقال عمرو
ردوه الى الاول فانه وان كان يلحن فليس يمسخ. وقد رجح
الحافظ ابن حجر من عرف مشكل الاسماء والمتون دون العربية
على من عرف العربية فقط. والحق بعض المتاخرين في الدخول
في الوعيد من قرأ الحديث بالالحان والترجيع اتباعا على اتباع
الحروف المكسب للفظ سماجة وركاكة اذ سيد الفصحاء يرى
من ذلك. ويروى ان عمر رضي الله عنه قال لشخص كان يطرب
في اذانه اني ابغضك في الله كذا ليعلم الراوي من التعريف
حتى يفهمه وهو معرفة ما هو الا بينة الكلمة التي ليست باعراب

كذا

كذا ليعلم من اللغات ما ينبه على معرفة الفاظ الحديث
الغريبة ثم من الاسماء ونحوها من الكنى والانساب ما
يشتبه عليه وياتي ان شاء الله تعالى بعون الله في النظم
جملة من ذلك وبعد معرفة هذا المذكور كله لن يسلما
ذا وقع من الوقوع في التصحيف والتحريف في الالفاظ والاسماء
لاسيما من صحفه بفتح ميم من وسكون حاء صحفه بعد ضم
وبطون كتبه مسلما بكسر اللام او بفتحها حال من الفاعل
او المفعول اي مسلما الهما في ذلك بلى استدراك بضبطه
من افواه الشيوخ العلما الضابطين لفظا من تقدما
من الشيوخ العلما وهم لم جرا لمسلم من ذلك.

كيفية القراءة للحديث

وليورد الراوي ندبا الحديث بالصوت الحسن وليفصحن
اللفظ به وليبينن من غير هذه رعاية بحيث لا يشد احد
سردا يمنع ادراك بعضه لمن يستمع فان فعل ذلك
كره ان لم يحنث.

معرفة من تقبل روايته من العدلة ومن ترد
روايته منهم ومراتب الفاظهما الفاظ التعديل
والتجريح والمختلطون

وشرط من يقبل حبره ويحتج بحديثه ضبطه لما يرويه
حال كونه عدلا بان يكون فيه ملكة تحمله على ملازمة
التقوى والمروءة يقظا بان لم يكن مغفلا لا يميز الصواب
من الخطا كالنائم والساهي ويعرف ضبط الراوي بموافقة

كذا من اللغات ما ينبه
على معرفة الفاظ الحديث
الغريبة ثم من الاسماء
ونحوها من الكنى والانساب ما
يشتبه عليه وياتي ان شاء الله تعالى بعونه في النظم
جملة من ذلك وبعد معرفة هذا المذكور كله لن يسلما
ذا وقع من الوقوع في التصحيف والتحريف في الالفاظ والاسماء
لاسيما من صحفه بفتح ميم من وسكون حاء صحفه بعد ضم
وبطون كتبه مسلما بكسر اللام او بفتحها حال من الفاعل
او المفعول اي مسلما الهما في ذلك بلى استدراك بضبطه
من افواه الشيوخ العلما الضابطين لفظا من تقدما
من الشيوخ العلما وهم لم جرا لمسلم من ذلك.

كيفية القراءة للحديث

وليورد الراوي ندبا الحديث بالصوت الحسن وليفصحن
اللفظ به وليبينن من غير هذه رعاية بحيث لا يشد احد
سردا يمنع ادراك بعضه لمن يستمع فان فعل ذلك
كره ان لم يحنث.

معرفة من تقبل روايته من العدلة ومن ترد
روايته منهم ومراتب الفاظهما الفاظ التعديل
والتجريح والمختلطون

وشرط من يقبل حبره ويحتج بحديثه ضبطه لما يرويه
حال كونه عدلا بان يكون فيه ملكة تحمله على ملازمة
التقوى والمروءة يقظا بان لم يكن مغفلا لا يميز الصواب
من الخطا كالنائم والساهي ويعرف ضبط الراوي بموافقة

روايات ثقة رواية ثقتين غالبا ولو في المعنى ولا تضر
مخالفة نادرة والعدالة بتنصيص المعدلين عليها او بالاستفاضة
وشرط من يقبل ايضا ان يكون قد سلما بالفعل الاطلاق من سبب
الفسق بان لا يرتكب كبيرة ولا يصر على صغيرة حافظا لدينه
ان حدث من حفظه وتكتبا به ان حدث منه فالمراد بما يخل المحدث
ان حدث بالمعنى فهي ستة شروط ذكر الناظم منها الاربعة وهي
ترجع الى اثنتين الضبط والعدالة اذ اليقظة من صفات
الضبط والسلامة من الفسق من صفات العدالة والضبط
كما قال ابن الاثير نوعان ظاهر وباطن فالظاهر ضبط معناه
من حيث اللغة والباطن ضبط معناه من حيث تعلق الحكم
الشرعي به وهو الفقه ومطلق الضبط الذي هو شرط في الراوي
هو الضبط ظاهرا عند الاكثر قال وهذا الشرط وان كان على
ما بيناه فان اصحاب الحديث قلما يحترزون به في حق الطفل
دون العقل فانه متى صح عندهم سماع الطفل او خطوته
اجازوا روايته انتهى. وفيما صححه كما قال شيخنا اشتراط
كون سماعه عند التحمل تاما فيخرج من سمع صوت غفل او كونه
عند البادية عارفا بمدلولات الالفاظ والاختصار له
الناقل عند الجمهور لاكتفائهم بضبط القائله ولا في الاول
عند المناوي لغفاته لاعتدادهم بسماع من لا يفهم العربية
اصلا. ومن شروط العدالة الاسلام والسلامة من خوارم
المروة والعقل والبلوغ فاما الكفر فمن اعظم اسباب الفسق
الفسق وذلك داخل فيه. واما خوارم المروة فلم يشترط
نفيها في الرواية الا الشافعي كما حكاه الخطيب وغيره. واما
المجنون فلا يهتدي لتجنب اسباب الفسق بل ولا يكون
ضابطا وحكى النووي عن الجمهور قبول اخبار الصبي المميز

فيما

وسبب الفسق ولم يحتج الى
ذكر اسباب التعديل وفي الجرح بلى

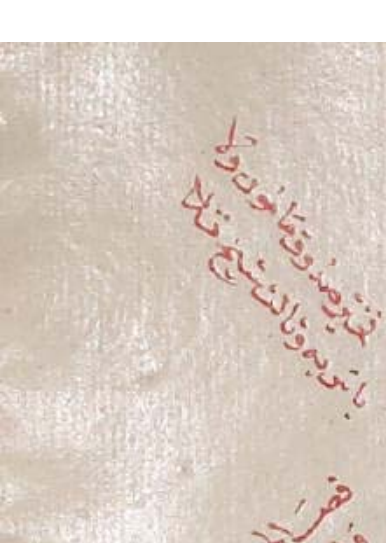
وهو معتزم ولو كان لبدعته
كما لم يحتج الثقة

فيما طريقه المشاهدة كالنقل واما الحرية والبصر والعدد والذكورة
والعلم بفقه او غريب او معنى فلا يشترط في الرواية. ثم اخذ
الناظم يذكر بيان سبب الجرح والتعديل فقال ولم يحتج الى
ذكر اسباب تعديل لراو ولانها اسباب كثيرة لاسيما ما يتعلق
بالنفي كلم يفعل كذا لم يرتكب كذا وفي الجرح بلى يحتاج لذكر
سببه فلا يقبل المبهم تراً للاختلاف في سببه فقد يذكر الجرح
ما ليس قادحا اما لاعتقاده ذلك او لشدة تحننه وليس
كذلك عند غيره كما حكي عن شعبة انه قيل له لم تركت حديث
فلان فقال رايته يركض على برذون فتركت حديثه. ويحمل
الاستفسار اذا اعتذر في حق من ثبتت عدالته فان لم تثبت
فلا لانه في حيز المجهول وهو اي الجرح الصادر مبينا من
عارف باسبابه فيما اذا اجتمع في شخص جرح وتعديل مقدم
عند الجمهور على التعديل مطلقا استوى الطرفان في العدد
ام لا لزيادة العلم بدا المعدل يخبر عن باطن خفي على المعدل وغاية قول المعدل
كما قال العضد انه لم يعلم فسقا ولم يظنه لظن عدالته وفي
العلم بالعدم لا يتصور. والجارح يقول انا علمت فسقه فلو
حكمنا بعدم فسقه كان الجارح كاذبا ولو حكمنا بفسقه
كنا صادقين فيما اخبر به والجمع اولى ما امكن لان تكذيب
العدل خلاف الظاهر انتهى. ولو تعارضا من غير تفسير
فالتعديل مقدم كما قاله المزني وغيره. وقيل ان كان المعدلين
اكثر فالراجح التعديل لان الكثرة تقوي الظن والعمل بالاقوى
الظنين واجب واما كتب الجرح والتعديل العارية عن ذكر
سبب الجرح فلا فائدة لها التوقف فيمن هو هو فان بحثنا
عن حاله واتى اخبر عنه بالتزكية حصلت الثقة به وقبلنا

حديثه كجماعة في الصحيحين كتخريج البخاري لعكرمة التابعي مولى ابن عباس على وجه الاحتجاج به فضلا عن المتابعات ونحوها مع ما فيه من الكلام لكونه لم عنه بخلص حتى ان جماعة صنفوا في الذب عن عكرمة كابن جرير الطبري وابن حيان وابن منده **ولا يجزي** في تعديل المتهم ان تقول حدثني **الثقة** او العدل **ما لم يسمه ولو كان ثقة** على الصحيح لانه قد يكون ثقة او عدلا عنده مجروحا عند غيره وقد وقع للشافعي رحمه الله في ابراهيم بن يحيى حيث قال فيه حدثني الثقة قال النووي فلم يوثقه غيره وهو ضعيف باتفاق المحدثين فان سماه فجزم الخطيب بان العالم اذا قال كل من اروي عنه وأسميه فهو عدل رضى كان تعديلا لمن روى عنه وسماه تعقبه بحيث يشيع لنا اضافة تعديله له قال وقد يوجد منهم الضعيف لخفاء حاله على القائل **وثقة** يؤدي **عن رجل يسميه ليس بتعديل** له ولا خبرا عن صدقه بهذا الحاكم على الاصح لانه يجوز ان يروي عن من لا يعرف عدالته ومن غير عدل **وفيل** ذلك **تعديل** منه له **والى التفصيل** فمن معود بفتح الواو المشددة بما اي بمن عادته ان لا يروي الا عن عدل كالبخاري ومسلم **تعديل** منه له والا فلا وهذا هو الصحيح عند الاصوليين كالسيف الآمدي وابن الحاجب وهو مذهب جماعة من المحدثين وعمر كان لا يروي الا عن ثقة الا نادرا والامام احمد ومالك وابن مهدي عبد الرحمن وبقي بن مخلد وشعبة والسفيانين وسليمان ابن حرب **ثم** ان الالفاظ التعديل مراتب اشار الى بعضها الناظم بقوله **وهاك** اي التعديل **مراتب فارفع** الاعلى منها **وهو** اي لها **الثقة و** كذا **المتقن** بكسر القاف **و** كذا **ضابط**

و

وثقة عن رجل يسميه ليس بتعديل له والى التفصيل فمن معود به تعديل والا التفصيل وهو مراتب فارفع الاعلى الثقة وهو المتقن وضابط وحجة



وكذا **حجة** وهولاء يحتج بحديثهم **وثانيها** وفصلها الناظم بالفاء حيث قال **فحجة وكذا صدوق وكذا ما هو دونه** كذا **لابأس به** وهولاء يكتب حديثهم وينظر في ضبطهم لكون الفاظها لا تشعر بشريطة الضبط **وثالث** من المراتب **شيخ** تلا المرتبة التي قبله وهذا يكتب حديثه وينظر في ضبطه كاهل المرتبة الثانية الا انه دونهم **ورابعها** وفصلها الناظم بالفاء فقال **فصالح** اي صالح الحديث وهذا يكتب حديثه للاعتبار **وفيهما** في هذه والتي قبلها **يعتبر** اي يكتب الحديث للاعتبار وهذا ما رتبه ابن ابي حاتم وعند غيره ارفعها ما اتى بصيغة افعل كاوثق الناس واثبت الناس او نحوها كاليه المنتهى في التثبت ويليه ما هو المرتبة الاولى عند بعضهم فلان لا يسئل عن مثله ويليه ما تكرر كثقة ثبت او ثبت حجة ولو اعيد اللفظ الواحد كثقة ثقة او ثبت ثبت لان التاكيد فيه زيادة **والجرح انواع** ذكر الناظم بالترقي من الادنى الى الاعلى ضد صنيعه في الاول ليلتقي الادنى من المرتبتين **فلين** بتخفيف التحتية كميت وميت اي لين الحديث او فيه لين وهذا **ينظر** حديثه اعتبارا بعداله بكتب قال الدارقطني اذا قلت لين الحديث لم يكن ساقطا متروك الحديث ولكن مجروحا بشيء لا يسقط به عن العدالة **فليس بالقوي** وهذا الثاني يكتب حديثه وينظر كسابقه لكنه دونه وكذا مثله ليس بذاك وليس بذاك القوي قال الدارقطني في سعيد بن يحيى ابن سفيان الجمحي هو متوسط الحال ليس بالقوي **فالمقارب** بكسر الراء وفتحها اي يقارب الناس في حديثه ويقاربونه فليس حديثه بشاذ ولا منكر وضبطه بعضهم بفتح الراء من قولهم هذا شيء مقارب

فليس بالقوي فالمقارب وما هو دونه كذا لابأس به وثالث شيخ فصالح وفيهما يعتبر والجرح انواع فلين ينظر فليس بالقوي فالمقارب

اورده وحينئذ فيكون كما قال الحافظ ابن حجر من باب الجرح
وهذا هو الثالث من انواع الجرح لكن ايراد الناظر له في الفاظ
التجريح كما قال شيخنا انفرد به عن ابن الصلاح ومن تبعه لانه
عندهم في المرتبة الاخيرة من الفاظ التعديل ومن هذا النوع
الثالث ضعيف الحديث وهذا لا يطرح حديثه بل يعتبر به
وكذا فيه ضعف او في حديثه ضعف ومضطرب الحديث اولا يحتج
به فالمتروك وهو الرابع اي متروك الحديث ثم واه ثم ذاهب
الحديث ثم كذاب بالاتنوين للنظم وكذا بكذب ووضاع
ويضع الحديث ودجال وهولاء ساقطون لا يكتب حديثهم
وزعند ابن ابي حاتم الصيغ ست كذاب ذاهب متروك
ضعيف الحديث ليس بقوي لين الحديث وجعل الثلاثة الاول
منها من اقصى المراتب وكل واحد مما بقي منها قريبه فاختصرت
المراتب في اربعة وتبعه ابن الصلاح وزاد في اقصى المراتب
ساقط تبعا للخطيب حيث قرنها بكذاب وكذا زاد ابن الصلاح
مما لم يبين له مرتبة راس ومضطرب الحديث لا يحتج به مجهول
فيه ضعف ليس بذاك وكذا هي عند الذهبي ستة لكن قيل
بعض بما الفاظ لما سبق وزاد ها هنا دجال ووضاع كذاب ثم
متهم ليس بثقة ولا مامون يجمع على تركه لا يحل كتبة حديثه
ونحوها ثم هالك ساقط مطروح الحديث متروك واهيه
ثم مجمع على ضعفه ضعيف جدا ضعفوه تالف واه ليس
بشيء ثم ضعيف ضعيف الحديث مضطربه منكره ونحوها
ثم له مناكير له ما ينكر فيه ضعف ليس بالقوي ليس
بعمدة ليس بالمتين ليس بحجة ليس بذاك غيره اوثق منه
تعرف وتنكر فيه جهالة لين تكتب حديثه وتعتبر به
ونحوها من العبارات الصارفة على من قد يحتج بما ويرد

فيه

فيه بين ان يكون ثقة فتقبل ذا افلا فحاصله انه يسوي بين
الشاذ والفرد المطلق فيلزم على قوله ان يكون في الشاذ الصحيح
وغيره وتكن رد ابن الصلاح قول الحاكم والخليلي بفرد الثقة
المروي في كتب الصحيح المشترط فيه نفي الشذوذ تكون القيد
غير مشترط فيه على المعتمد بل الصحة تجامع الغرابة لحديث النهي عن
بيع الولاء وهبته فانه لم يصح الا من رواية عبد الله بن دينار
عن ابن عمر حتى قال مسلم عقبه الناس كلهم في هذا الحديث عيال
عليه واختار ابن الصلاح التفصيل فما تفرد فيه المنفرد
من هو احفظ منه واضبط فشاذ مردود وان لم يخالف بل
روى مثل ما لم يروه غيره وهو عدل ضابط فصحيح او غير ضابط
ولا يبعد عن درجة الضابط فحسن كحديث اسرائيل عن يوسف
ابن ابي بردة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خرج من الخلا قال غفرانك
فقد قال الترمذي عقب تخريجه حسن غريب لا نعرفه الا من
حديث اسرائيل عن يوسف عن ابي بردة قال وليس في هذا
الباب الا حديث عائشة وان تفرد بان لم يكن ضابطا اصلا
فشاذ منكر وعلى هذا فالشاذ المردود كما قال ابن الصلاح قسمان احدهما الحديث الفرد المخالف وهو الذي عرفه الشافعي
وبانيهما الفرد الذي ليس في راويه من الثقة والضبط ما يكون
جابرا لما يوجب التفرد والشذوذ من النكارة والضعف
والتاسع والعشرون المنكر وهو الحديث الفرد الذي ينفرد
به الراوي ولا يوثق منه من غير جهة راويه كذا البعض وقال
الحافظ ابو بكر احمد البرديجي اطلاق ذلك والاصح تفصيله
السابق قريبا في الشاذ فهو بذي الاتقان اي اذا انفرد به
ذو اتقان يحمل تفرده صح كحديث مالك الامام الاعظم

عن الزهري عن علي بن حسين عن عمرو بن عثمان عن اسامة بن
زيد رفعه لا يرث المسلم الكافر فان مالكا قال في تسمية راويه
ابن عثمان عمر بضم العين و فرخالفه غيره فقال عن عمرو
بفتح العين قلت بتابع مالكا احمد على ذلك بل احكم مسلم وغيره
على الوهم وكان مالك رحمه الله بشير بتلك لانه علم
انهم يخالفونه قال الشيخنا ويدل لذلك ما رواه ابو الفضل
السليماني من حديث ابراهيم بن المنذر الحزامي سمعت معن بن
عيسى يقول قلت لمالك ان الناس يقولون انك تخطئ في اسامي
الرجال تقول عبد الله الصنابحي وانما هو ابو عبد الله وتقول
عمرو بن عثمان وانما هو عمرو وتقول عمرو بن الحكم وانما هو معاوية
فقال مالك هكذا حفظنا وهكذا وقع في كتابي ومن تخطى
ومن يسلم من الخطأ كذا مثل الحاكم لكنه لا يترتب على تفرد
ذلك من بين الثقات باسم هذا الراوي مع كون كل منهما ثقة
اذ لا يلزم مما يكون كذلك ان يلتقي ولا ان يذوذه بل المتقن على
كل حال صحيح الا ان يقال ان تمثيل ابن الصلاح به لمنكر السند
خاصة فلا نكارة تقع في كل منهما و اما اذا انفرد الثقة الذي
لا يحمل تفرده فهو حديث بلج بتثليث الفوز بروايته ابو زكين
يحيى بن محمد بن قيس عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة
رضي الله عنها مرفوعا بلفظ كلوا البلح بالتمر فان ابن ادم اذا
اكله غضب الشيطان وقال عاش ابن ادم حتى اكل الجديد
بالخلق فقد صرح النسائي بانه منكر وتبعه ابن الصلاح
فان ابا زكين راويه عن هشام لم يبلغ مبلغ من يحتمل
تفرده وقد ضعفه ابن معين وابن حبان لخطائه هو في
عداد من يخبر ولذا قال الساجي انه صدوق يهم وفي حديثه
لين وقوله ايها ثم يكتب حديثه اي في المتابعات

والشواهد

والشواهد لذا خرج له مسلم موصولا واحدا متابعة

فان قلت ما الفرق بين الشاذ والمنكر **فالجواب**
ان ابن الصلاح لم يميز بينهما وكذا في مختصراته وقد ميز
بينهما الحافظ ابن حجر حيث قرر ان المعتمد في تعريف الشاذ
اصطلاحا انه ما رواه المقبول مخالفا لمن هو اولى منه وفي
تعريف المنكر ما رواه غير المقبول مخالفا للثقات فالصدوق
اذا تفرد بشيء من غير تابع ولا شاهد فلم يكن فيه من الضبط
ما يشترط في الصحيح والحسن كان احد قسمي الشاذ فان
خولف من هذه صفته مع ذلك كان راجح في شذوذه وربما
سماه بعضهم منكرا وان بلغ الوثبة في الضبط لكنه خالف من هو
ارجح منه في الثقة والضبط كان المرجوح شاذا وهو القسم
الثاني من الشاذ وهو المعتمد في تسميته واما اذا انفرد
المستور او المرضوف بسوء الحفظ او المضعف في بعض شيوخه
دون بعض ممن لا يحكم لحديثهم بالقبول بغير عاضد يعضده
بما يشهد لا متابع له فيه ولا شاهد فهذا احد قسمي المنكر وهو
الذي يوجد في اطلاق كثير من اهل الحديث كاحمد والنسائي
وان خولف مع ذلك فهو القسم الثاني وهو المعتمد على رأي
الاكثرين في تسميته قلت فبان بهذا فصل المنكر من
الشاذ وان كلا منهما قسمان يجمعهما مطلقا التفرد ومع
قيد المخالفة ويفترقان في ان الشاذ راويه ثقة او صدوق
غير ضابط والمنكر راويه ضعيف لسوء حفظه او جهالته
او نحو ذلك **والثالث** مضطرب بكسر الراء وهو **ان**
يختلف بالسكون للوزن **راويه** بان يرويه مرة
على وجه واخرى على اخر مخالف له مع التدافع والتفاوت
على التساوي في اختلاف فيه سواء كان الاختلاف

تكلم

من واحد او اكثر في المتن او سند رواته ثقات اما باختلاف في وصل وارسال او في اثبات راو وحذفه او غير ذلك وقد يكون في السند والمتن فاكثر في السند فهو مثل حديث مصل لم يجد فاينصب ٥ المروي من حديث ابي هريرة مرفوعا في المصلي بلفظ اذا لم يجد عصا ينصبها بين يديه فليخط خطا اي يديرد ائرة منقطعة كالهلال فما قاله احمد او يجعله بالطول كما قاله المستدرك فانه اختلف في سنده على راويه اسمعيل بن امية فانه قيل عنه عن ابي عمرو ابن محمد بن حريث عن جده حريث عن ابي هريرة ٥ وقيل عنه عن ابي عمرو بن حريث عن ابي هريرة ٥ وقيل عنه عن ابي عمرو بن محمد بن عمرو بن حريث عن جده حريث بن سليم عن ابي هريرة ٥ وقيل عنه عن ابي محمد بن عمرو بن حريث عن جده حريث رجل من بني عذرة عن ابي هريرة ٥ وقيل عنه عن ابن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه عن جده عن ابي هريرة ٥ وقيل عنه عن محمد ابن عمرو بن حريث عن ابي سلمة عن ابي هريرة ٥ وقيل عنه عن ابن عمار عن ابي هريرة ٥ وقيل عنه عن ابي عمرو بن محمد عن جده حريث بن سليمان عن ابي هريرة ٥ وقيل عنه عن ابي عمرو بن حريث عن جده حريث عن ابي هريرة ٥ وقيل غير ذلك ٥ ومن ثم حكى غير واحد من الحفاظ كالنووي في الخلاصة باضطراب سنده وقال ابن عيينة لم نجد شيئا نسند به هذا الحديث ولم يجئ الا من هذا الوجه ٥ نعم صححه ابن المديني واحمد وابن حبان والحاكم وحقق الحافظ ابن حجر انتفاء الاضطراب عنه حيث قال الجميع من رواه عن اسمعيل عن هذا الرجل انما وقع بينهم الاختلاف في اسمه او كنيته وهل روايته عن ابيه او جده او عن ابي هريرة بالواسطة واذا حقق الامر فيه لم يكن فيه حقيقة الاضطراب لان الاضطراب هو الاختلاف الذي يورث ريبا ٥ والاختلاف الرواة في اسم رجل او

ذلك

عن ادم عن شعبة عن محمد بن زياد عن ابي هريرة ولفظه فان غمي عليكم فاكملوا عدة شعبان ثلاثين وتابعهما من حديث ابن عباس اخرجه النسائي من رواية عمرو بن دينار عن محمد بن حنين عن ابن عباس بلفظ حديث ابن دينار عن ابن عمر سواء انتهى ٥ ثم اشار الناظم رحمه الله تعالى الى الارشاد لمظنة معرفة الطرق التي يحصل بها المتابعات والشواهد وتستفى بها الفردية فقال وراجع الطرق الموصلة لهما متابعات والشواهد من الاطراف التي ذكر مولفوها فيها طرق الحديث الدال على تعينه وجمع اسانيده مع مراعاة ترتيبها على حروف المعجم في الصحابة فان كان الصحابي من المكثرين رتبوا احاديثه على الحروف في التابعين وان كان التابعي ايضا مكثرا عن ذلك الصحابي رتبوا احاديثه وهكذا ٥ وقال شيخنا الحافظ جمال الدين ابو الحجاج يوسف بن الزكي عبد الرحمن المزي فكاف في المراد فانه لم اطراف الكتب الستة وعليه معول من بعده مع ما فيه مما استدركه عليه الحافظ ابن حجر وسماه النكت الظراف على الاطراف ٥ وفي بعض نسخ المنظومة وقال شيخنا نشاد فكاف ٥ وشيخه هو الحافظ عماد الدين ابن كثير فانه اخذ كتاب شيخه المزي وضم اليه مسانيد احمد والبزار وابي يعلى ومعجم الطبراني فصارت عشرة كتب وسماه جامع المسانيد والسنن ٥ لكن في قول الناظم ان اطراف المزي او جامع ابن كثير كاف فيه نظر اذ الاطراف المخصوصة بالستة والجامع مما ذكر فليس ذلك كافيا في كتب الحديث مبوبها ومسندها والمعاجم والمشيخات بلاد في الاجزاء المنثورة من طرق لم تودع في الكتب المذكورة اذ ذلك بحر لا ساحل له يوقف ذلك من مارسه ٥ وايضا فالاطراف بمجردها قلما اهتدى منها الكثير من المتابعات لا يهتدي بها المعرفة كون المتن مرويا عن صحابي واحد فالتصانيف

وراجع الطرق الموصلة لهما متابعات والشواهد من الاطراف

المبوبة في هذا استشاراليه الشارح والثامن والعشرون
الشاذ بالذال المعجمة وهو في اللغة المنفرد عن الجمهور يقال شذ
يشذ بضم المعجمة وكسرها شذوذا اذا انفرد وفي الاصطلاح
ان يخالف الراوي الثقة ما يرويه الثقات بزيادة او نقص
في السند او في المتن بحيث يتعذر الجمع بينهما فيرى بضم التحتية
فيظن ان يفتح الهمزة وتخفيف النون قد وهما الراوي وعرف هذا
التعريف غير واحد منهم الشافعي رحمه الله وعبارته ليس الشاذ من
الحديث ان يروي الثقة ما لا يروي غيره انما الشاذ ان يروي الثقة
حديثا يخالف ما روى الناس انتهى فقيد التفرد بقيدين الثقة
والمخالفة فمثال الشذوذ في السند ما رواه الترمذي والنسائي
وابن ماجة من طريق ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عوسجة
عن ابن عباس انه رجلا توفي على عهد رسول الله صلى الله عليه
وسلم ولم يدع وارثا الا مولى هو اعتقه الحديث فان حماد بن زيد
رواه عن عمرو مرسلا بدون ابن عباس لكن قد وصله ابن عيينة على
وصله ابن جريج وغيره ولذا قال ابو حاتم المحفوظ حديث ابن
عيينة هذا مع كون رجاله من اهل الضبط والعدالة ولكنه رجح
رواية من هم اكثر عددا منه ومثاله في المتن زيادة يوم عرفة
في حديث ايام التشريق ايام اكل وشرب فان الحديث من جميع
طرقه بدونها وانما جاءت بها موسى بن علي بن رباح عن ابيه عن عقبة
ابن عامر كما اشار اليه ابن عبد البر ولم يشترط الحاكم في الشاذ
غير الثقة فهو عنده ما انفرد به ثقة وليس له متابع لذلك
الثقة او الشاذ انفراد نقل من لا يحمل انفراده مثله بان يكون
غير ثقة فليس بقبيل ما انفرد به فان انفرد به توقف فيه
ولا يحتج به نعم يصلح ان يكون شاهدا وهذا قول ثالث
للجليلي ستوى فيه بين الثقة وغيره خالفا ولم يخالف وفصل

فيه

ذلك لامكان كون الرجل ثقة فلا ضير وان كان غير ثقة فضعف الحديث
انما هو من قبل ضعفه لا من قبل اختلاف الثقات ويؤيد ذلك تصحيح
ابن حبان وغيره له كما مر قبل صنيعهم معترض لثبوت عدالته عندهم
فلا يضر معها ان لا يتضبط الائمة اذا عرفت هذا انه على ان الطرق
التي ذكرها ابن الصلاح قابلة للترجيح بعضها على بعض والراجح
منها ممكن التوفيق بينها فينتفي الاضطراب اصلا وراسا يعني
فان الطرق اذا اختلفت وترجحت احدى الروايات على الاخرى
بوجه من وجوه الترجيح بان يكون راويها احفظ او اكثر صحبة
للمروي عنه او غير ذلك فالحكم للراجحة ولا يكون الحديث مضطربا
واليه اشار في النظم بقوله وعند ترجيح فلا بضطرب وهو
تصريح بمفهوم قوله على التساوي والمضطرب ضعيف لاشعاره
بجزم الضبط ولو كانت رواته ثقات والحق انه لا يضر فانه
كيف ما دار كان على ثقة لاستمراره في الصحيحين مما اختلف فيه
على راويه جملة احاديث ومن امثلة الاضطراب الواقعة في السند
السالمة من الخدش مما اختلف فيه الثقات مع تساويهم وتعذر
الجمع بين ما اتوا به حديث شيبتني هود واخواتها فانه اختلف فيه
على ابي اسحاق السبيعي فقيل عنه عن عكرمة عن ابن عباس ومنهم
من زاد بينهما ابن عباس وقيل عنه عن ابي جحيفة عن
ابي بكر وقيل عنه عن البراء عن ابي بكر وقيل عنه عن ابي
ميسرة عن ابي بكر وقيل عنه عن مسروق عن ابي بكر وقيل عنه
عن مسروق عن عائشة عن ابي بكر وقيل عنه عن علقمة
عن ابي بكر وقيل عنه عن عامر بن سعد البجلي عن ابي بكر وقيل
عنه عن عامر بن سعد عن ابيه عن ابي بكر وقيل عنه عن
مصعب بن سعد عن ابيه عن ابي بكر وقيل عنه عن ابي الاحوص
عن ابن مسعود ومثال الاضطراب في المتن الاختلاف

في الصلاة في قصة ذي اليدين مرة شك الراوي اهو الظهر او العصر
ومرة قال احدى صلاتي العشي اما الظهر واما العصر ومرة جزم
بالظهر واخرى بالعصر واخرى قال واكبر ظني انها العصر وعند النسائي
ما يشهد لاحد الشك فيها كان صلى بنا ابو هريرة ولفظه صلى النبي صلى الله
عليه وسلم احدى صلاتي العشي قال ابو هريرة ولكني نسيت والحادي
والثلاثون الخبر الموضوع وهو لغة كما قال ابن دحية المصنوع يقال
وضع فلان على فلان كذا اي الصقه به واصطلاحا كذب على النبي
صلى الله عليه وسلم مختلق بفتح اللام اختلقه واضعه وزاد غير
الناظم مصنوع اي موضوعه والثلاثة متقاربة تجيء بها للتاكيد
في التنفير منه وهو اي الصنيع بحسب قصد واضعه اقسام
فبعض ممن نسب للصلاح اختلق ذاك المكذوب احتسابا للخير
وتقربا الى الله تعالى بزعمه وجهله كابي عصمة نوح بن ابي مريم
المروزي مولاهم المروزي حيث راى الناس اشتغلوا بفقه ابي
حنيفة ومغازي ابن اسحاق عن القرآن فوضع لهم احاديث
فوائح السور اي فواتحها كلها سورة سورة ورواه عن عكرمة
عن ابن عباس رضي الله عنهما اشتهر عنه من غير ان يعرف هو ذلك
كما نقله عنه ابو عمار واهل المجاهيل وصرح به الحاكم وكان كما قال
شيخنا ثبت عنده الطريق اليه به ولقد احسن من اثبته في
تفسيره كالواحدي وابي بكر بن مردويه والثعلبي والزمخشري
والبيضاوي وجوز الوضع في الترغيب للناس في الطاعة
وفضائل الاعمال قوم من الكرامية فوضعوا حديث قيام ليلة
النصف من شعبان وصلاة الرغائب وصوم رجب وذا القسم
اضر اقسام الموضوع لان الناس لما اشتهروا بالصلاح
وثق الناس بهم ونقلت عنهم على لسان من هو في الصلاح والتدين
بمكان لما عنده من حسن الظن وسلامة الصدر وعدم المعرفة

المقتفى لحمل ما سمعه على الصدق وعدم الاهتداء لتمييز الخطا والسهو
واحتج هؤلاء الواضعون بان الكذب في الترغيب والترهيب هو
للشارع صلى الله عليه وسلم لكونه متقويا لشريعته لا عليه والكذب
عليه انما هو فيما يقصد شينه به وعيب دينه ● واجيب بان هذا
جهل منهم باللسان لانه كذب عليه في وضع الاحكام فان المندوب
قسم منها ويتضمن ذلك الاخبار عن الله تعالى بوعده على ذلك العمل
بذلك الثواب واحتجوا ايضا بما ورد من الزيادة في طرق حديث
من كذب علي متعمدا وهي ليضل الناس فهي مقيدة للاطلاق
واجيب بان الزيادة المذكورة اتفق الائمة على ضعفها وعلى
تقدير قبولها فاللام ليست للتعليل وانما هي لام العاقبة اي
يصير كذبهم للاضلال كقوله فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدوا
وحزنا او لام التاكيد والمفهوم لها كما في قوله تعالى فمن اظلم ممن
افترى على الله كذبا ليضل الناس بغير علم لان افتراه على الله محرم
مطلقا سواء قصد به الاضلال او لم يقصد وبعضهم اي
بعض الواضعين لم يقصد الوضع بل وقع له ذلك ظنا نحو حديث
ثابت بن موسى الزاهد الذي رواه اسمعيل بن محمد الطلحي عنه عن
شريك بن عبد الله القاضي عن الاعمش عن الصقيان عن جابر
رفعه من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار فانه لا اصل
له عن النبي صلى الله عليه وسلم فلم يقصد راويه ثابت وضعه
انما دخل على شريك وهو في مجلس املائه عند قوله حدثنا الاعمش
عن ابي سفيان عن جابر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فلم يذكر المتن الحقيقي لهذا السند او ذكر كما اقتضاه كلام ابن
حبان وهو يعتقد الشيطان على قافية راس احدكم فقال شريك
متصلا بالسند والمتن حين نظر الى ثابت من كثرة الى اخره
قاصدا بذلك معاجنة ثابت لزهده وورعه وعبادته فظن

ثابتا ان هذا متن ذا كل السند او بقية المتصلا بسبة ذلك فكان يحدث
به كذلك مدرجا له في المتن الحقيقي او منفصلا عنه وانتشر ذلك فرواه
عنه غير واحد ثم لم يتتبع جماعة من الضعفا برواية عن ثابت مع
تصريح ابن عدي بانه لا يعرف الا به بل سرقوه منه ثم رووه عن شريك
نفسه ومن ثم قال الحافظ عبد الغني بن سعيد ان كل من حدث
به عن شريك فهو غير ثقة وبعض من الواضعين المبتدعين
يضعون احاديث للهوى والتعصب لهواهم كالزنادقة فقد
قال حماد بن زيد فيما اظن وجد العقيلي انهم وضعوا اربعة عشر الف
حديث وكلام يعقل ذلك انتصارا لمذهبه وتعصبا وقد روى
ابن ابي حاتم في مقدمة كتابه في الجرح والتعديل عن شيخ من
الخوارج انه كان يقول اجدنا تاب انظروا عمن تاخذون
دينكم فانا كنا اذا هوينا امرا صيرناه حديثا زاد غيره ونحسب
الخير في اصلاكم والبعض منهم يفعله للدنيا والتقرب للملوك
بما يوافق تعلمهم واراهم ليكون كالعذر لهم فيما اتوه واراده وه
كغياث بن ابراهيم النخعي حيث وضع للمهدي محمد بن المنصور
عبد الله العباسي والد هارون الرشيد في حديث لا سبق الا في
نصل او خف او حافر او جناح وكان المهدي اذ ذاك يلعب بالحمام
فاعجبه بعشرة الاف درهم فلما قفى قال اشهد على قفاك انه قفا
كذاب ثم ترك الحمام بل واعدمها وقاتل احمله على ذلك
وبعضهم غوى اي وضعوا احاديث ليغووا الناس اي يضلوهم
كمحمد بن سعيد المصلوب والمغيرة بن سعيد الكوفي وغيرهم من
الزنادقة كعبد الكريم بن ابي العوجا حيث اعترف عند امر
محمد بن سليمان بن علي العباسي امير البصرة فحذر من المهدي بقتله
وصلبه بعد السنين ومائة انه وضع اربعة الاف حديث يحرم
حلالها ويحلل حرامها وقاتله محمد ابو ربها وكان يرى القدر

قتاب

وبث
فتاب منه لا نروي عن احد من اهل القدر شيئا فوالله لقد كنا نضع للحكا
ندخل بها الناس القدر نحتسب بها او بعضهم وضع كلام بعض الحكما
او الزهاد او الصحابة او ما يروى في الاسرائيليات في المرفوع الى
النبي صلى الله عليه وسلم ولم يجز احد من الائمة ذكرها اي في
اقسام الموضوع السابقة رواية ولا غيرها مطلقا لمن علم انها
موضوعة لحديث من حدث عني بحديث ترى انه كذب فهو احد الكاذبين
الا ان يروي ذلك على وجه البيان له من قبل نفسه ان كان
اهلا لذلك والحكاية عن غيره من الائمة ولا يبرأ من العهدة في هذه
الاعصار بالاقتصار على ايراد اسناده بذلك لعدم الامن من المحذور
به وان صنعه اكثر المحدثين في الاعصار الماضية في سنة مائتين
وهلم جرا خصوصا الطبراني وابو نعيم وابن منده فانهم اذا ساقوا
الحديث باسناده اعتقدوا انهم برئوا من عهدته قال الحافظ ابن
حجر وكان ذكر الاسناد عندهم من جملة البيان ويعرف الحديث
الموضوع باقرار واضعه كما وقع لابي عصمة كما تقدم واستشكل
ابن دقيق العيد القطع بالوضع على ما اعترف الواضع فيه على نفسه
بالوضع بمجرد الاعتراف من غير قرينة معه واشار لذلك في النظم
بقوله لا بان يقر واضعه انه وضعه اذ قد يكذب في خصوص
اعترافه اما لقصد التنفير عن هذا المروي او لغير ذلك مما يورث
الريبة والشك وحينئذ فالاحتياط عدم التصريح بالوضع
بل نرده لاعتراف راويه بما يوجب فسقه ونعرض عنه فلا نحتج
به ولا نعمل به ولا في القضائل لمواخذته له باقراره قال شيخنا
ونقض الاقتراح ان اقرار الراوي بالوضع كان في رده لكنه ليس
بقاطع في كونه موضوعا لجواز انه يكذب في هذا الاقرار ايضا
والظاهر انه لم يرد بقاطع هذا القطع المطابق للواقع لما تقرر
في كون الحكم بالصحة وغيرها انما هو بحسب الظاهر لا مائة

ولم يجز كلها رواية
لا على البيان والحكاية

ويعرف الوضع لا بان يقر
واضعه بل من بنى الامر

وانما اراد بمجرد المنع من تسميته موضوعا ولكن الذى قرره شيخنا يعنى
الحافظ ابن حجر خلافه فانه قال وقد يجزم بالوضع باقرار واضعه
قال ابن دقيق العيد لكن لا يقطع بذلك لاحتمال ان يكون كذب فى ذلك
الاقرار وقال وهم منه بعضهم اى كابن الجوزى انه لا يعمل بذلك الاقرار
اصلا وليس ذلك مراده وانما نفى القطع بذلك ولا يلزم من نفى
القطع نفى الحكم لان الحكم يقع بالظن الغالب وهو هنا كذلك ولولا
ذلك لما ساغ قتل المقر بالقتل والرجم المعترف بالزنا لاحتمال ان
يكونا كاذبين فيما اعترفا به انتهى بل معرفة المرفوع من بنى اسر صلى
الله عليه وسلم سر من اسرار نبوته قال الربيع بن خيثم ان للحديث
ضوءا كضوء النهار تعرفه وظلمة كظلمة الليل تنكره وقال الناظم
ابن الجوزى الحديث المنكر يقشعر منه جلد طالب العلم وينفر عنه
قلبه فى الغالب قال فى فتح المغيث وعند ذلك الممارس لالفاظ
المحدثين بها وبروتقها وبهجتها وتحاصيل ذلك انه حصل
لهم لكثرة مجاولة الفاظ النبوة هيئة نفسانية وملكة
قوية يميزون بها ما يجوز ان يكون من الفاظ النبوة وما لا يجوز
وقد يكون ذلك بفساد المعنى كان يكون مخالفا للعقل
ضرورة او استدلالا او لا يقبل تاويلا يحال نحو الاخبار عن الجمع
بين الضدين وعن نفى الصانع وقدم الاجسام فانه لا يجوز
ان يرد الشرع بما بانى فى مقتضى العقل وتوابا النبيين والصديقين
على عمل قد لا يكون فيه عبادة او فيه عبادة مع ما فيها من زيادة فى الوعد
والوعيد ووكة اللفظ وهى الضعف عن قوة فصاحته
صلى الله عليه وسلم وغير معنى اى ويجيء ما ذكر من المعانى
كقرينة حال الراوى كقصة غياث فى الحمام حيث دخل على المهدى
فوجده يلعب بالحمام فساق فى الحال اسناده الى النبى صلى الله
عليه وسلم انه قال لا سبق الا فى نصل او خف او حافر او جناح

وقد يكون لفساد المعنى
ووكة اللفظ وغير معنى

ولم يخف صنيعه على المهدى الذى صنعه من اجله كما سبق فهذا
من الركة فى الراوى ومن الركة فى المعنى اذا كلوا الوزعة حتى تذبحوها
فبين الفقاد جمع ناقد يقال نقدت الدراهم اذا استخرجت
منها الزيف كل هذا وميز وا بنور السنة وقوة البصيرة
من هذا اى من كذب او من هذا من الهذيان وهو الكلام
الساقط اى ميزوا عن الحديث النبوى الكذب والهذيان
وقاموا باعباء ما تحملوه قيل لابن المبارك هذه الاحاديث المصنوعة
قال يعيش لها الجهابذة انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون
انتهى فلم تخل هذه الامة المحمدية فى كل عصر من يقوم بحفظ
السنة وينفى عنها ما ليس منها فان قلت الموضوع ليس
بحديث فكيف ادرج فى انواع الحديث اجيب بان المراد
القدر المشترك وهو ما تحدث به او بالنظر لما فى زعم
واضعه والحق منهما انه لاجل معرفة الطرق التى يتوصل بها
لمعرفته لينفى عن القبول ونحوه والثانى والثلاثون المقلوب
المقلوب التسند وهو ان يكون متنه مشهورا عن راو
نحو سالم فيأتى بدله نافع او يغرب فى روايته عنه ويروى
سوقه به لغرابته وممن كان يفعله بهذا القصد على سبيل
الكذب حماد بن عمرو النصيبى وقد روى عنه انه روى الحديث
المعروف ليسهيل بن ابى صالح عن ابيه عن ابى هريرة رضى الله عنه
وفقد اللقيم المشركين فى طريق فلا تبدأوهم بالسلام
عن الاعمش عن ابى صالح ليغرب به وهو لا يعرف عن الاعمش
كما صرح به العقيلى وقيل فى فاعل هذا يسرق الحديث
وقد يعاقبون فى الحديث لفساد سرقوه وقال شيخنا وفى اطلاق
السرقة على ذلك نظر لاحتمال ان يكون الراوى المبدل به عبد بعض
المحدثين منوه به فيسرقه الناظر عنه ثم مركب وهو

فبين النقاد كل هذا
وميز وا من هذا او من هذا

وقيل فى فاعل هذا يسرق
ثم مركب على هذا طلق

الثالث والثلاثون على ذا وهو ما كان مشهورا برا وحمل بكانه
راويا اهـ اطلقوا اى طائفة من المحدثين قال الناظم قلت
وعندى انه اى المركب الذى وضع المتن حفظ
غير او لتوفر هم اختلط اما لا اسناد ذا المتن لغيره من
المتون ومثل ذا الغير من الاسانيد كما وقع للحافظ امام الصنعة
البخارى بحذف با النسبة للوزن ببخارا حين قدمها وامتحنه
اهلوها وضعوا له مائة حديث مركبة الاسانيد كل سند لمتن
اخر وجعلوها عشرة عشرة مع كل حديث وحضروا المجلس فاورد
كل من العشرة حديثا بالاسناد المركب حتى تمت المائة وهو يجيب
فى كل حديث بلا اعلم ثم التفت الى الاول فقال حديثك الاول
اورد ته كذا وانما هو كذا حتى اتى على المائة فرد كل سند الى متنه
وكل متن الى سنده فاذعنوا له بالفضل وكما وقع للحافظ ابى الحجاج
المزى بحذف با النسب للوزن ايضا ابن عبد الهادى الحافظ شمس
الدين محمد حيث جاء الى المزى وقال له انتخبت من روايتك اربعين
حديثا اريد قراءتها عليك فقرا الحديث الاول وكان الشيخ ممسكا
فجلس فلما اتى على الثانى تبسم الشيخ وقال ما هو انا واياك البخارى
حكاه العماد بن كثير وقال فكان قوله هذا عندنا المتن
من رده كل متن الى سنده ● والرابع والثلاثون منقلب
واصله كالجيب بسبب سبق لفظ الراو بحذف الياء للوزن لفظ
غير لفظ الحديث من غير قصد فيه ينقلب فيتغير معناه وربما
انعكس كمثل حديث اسهم رسول الله صلى الله عليه وسلم
للراجل سهما وللفارس سهمين فان الصواب فيه وللفرس
سهمين بدل وللفارس فسبق لفظ الراوى من ذكر الراجل الى
الفرس وصار منقلبا وتغير المعنى ومثل للنار بشئ اسخلفا
المزى فى باب ان رحمة الله قريب من المحسنين من صحيح البخارى

قلت عندى انه الذى وضع
اسناد ذا المتن لذا الوقوع

للحافظ البخارى ببخارا
والمزايضا بابن عبد الهادى

اى ابن كثير
بخط

منقلب واصله كالجيب
بسبق لفظ الراو فيه ينقلب
كمثل للفارس سهمين الفرس
للنار بشئ اسخلفا انعكس

وعشرين وكانت وفاة البخارى فى شوال سنة ست وخمسين ومائتين
وابو الحسين احمد بن ابى نصر الخفاف ومات فى ثانى عشر شهر ربيع الاول
سنة ثلاث وتسعين وثلاثمائة وهو اخر من حدث عن السراج
فبين البخارى والخفاف مائة سنة وثمانية وثلاثون سنة وازيد
ومنها الفخر ابن البخارى روى عنه الحافظ عبد العظيم المنذرى
ومات سنة خمسين وستمائة والصلاح ابن ابى عمر ومات سنة
ثمانين وستمائة واخر من لقيته ممن روى لنا عنه مات فى سنة
سبعين وثمانمائة وقال الحافظ ابن حجر واكثرهما وقفنا عليه
من ذلك ما بين الراويين عنه فى الوفاة مائة وخمسون سنة
وذلك ان الحافظ السلفى سمع منه ابو على البردانى احد مشايخه
حديثا رواه عنه ومات على راس الخمسمائة ثم كان اخر اصحاب
السلفى بالسماع سيطه ابو القاسم عبد الرحمن بن مكى وكانت
وفاته سنة خمسين وستمائة قال شيخنا وغالب ما يقع
من ذلك ان المسموع منه قد يتاخر جدا احد الراويين عنه زمانا
حتى يسمع منه بعض المحدثين ويعيش بعد السماع منه دهرا
طويلا فيحصل من مجموع ذلك نحو هذه المدة ويلتحق بهذا
النوع ان ابا القاسم البغوى مات فى شوال سنة سبع عشرة
وثلثمائة ومات البخارى فى صفر سنة ثلاث وستين فجملة ما
بين وفاتيهما اربعمائة سنة وزيادة على عشر سنين وبينهما
فى العدد اربعة انفس وعائشة ابنة عبد الهادى وابن ابى
شريح بين وفاتيهما نحو اربعمائة ونيف وعشرين وغيرهما لكن
مما العدد بين الراويين فيه اربعة انفس بحيث لو وزع القدر
على الاربعة خص كل واحد زيادة على مائة عام ● ومن طريف
ذلك ما روى عن ابراهيم بن طالب انه قال سمعت عبد الرحمن
ابن بشر بن الحكم يقول حملنى ابى على عاتقه فى مجلس سفيان

ابن عيينة فقال يا معشر اصحاب الحديث انا بشر بن الحكم بن حبيب
سمع ابي الحكم من سفيان وقد سمعت انا منه وحدثت عنه بمرأى منك
وهذا ابي عبد الرحمن قد سمع منه • ونحو ذلك ان الجلال البلقيني
كتب عن الحافظ ابن حجر بعض تصانيفه وقابل معه وتاخر ابن
حجر حتى اخذ عنه حفيده الجلال وابوها بل وقد كل من الحفيد
وكذا اتفق ان ابا العباس الاصم صاحب الربيع سمع منه الحسن
ابن الحسين بن منصور كتاب الرسالة ثم سمعه منه ابنه ابو الحسن
ثم سمعه منه ابو نصر بن الحسن ثم سمعه منه عمر بن ابي نصر وبوصف
من يتفق له ذلك بما حكى ابن الصلاح في الالحاق بالاجازة وهو اي نوع السابع
واللاحق نوع لائق تحصل به علاوة الاسناد الناظر وتفقه الطالب في معرفة
العالي والنازل والاقدم من الرواة عن الشيخ ومن به ختم
حديثه والخطيب رحمه الله صنف فحسن ثم الذهبي رحمه الله
ثم السادس والثلاثون من اقسام الحديث المصحف
واقساما يرد بنصب اقساما كما تقدم في المتن من الحديث
لفظا كتغيير نقط الحروف او هي كاتها او سكناتها وقد يلقب
هذا الثاني بالمحرف ويقع فيهما تصحيف البصر وتصحيف السمع
الشامل لما قوله لفظا ثم تصحيف في معنى وهو قليل بالنسبة
الى اللفظي وفي سند فلا اختصاص له بالمتن فتصحيف المتن
باعتبار البصر مثل حديث جابر رضي الله عنه رمى ابي يوم الاحزاب
على اكحله فكواه رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكحلة فمات رمى ابي
بالاضافة وانما هو ابي بن كعب وابو جابر استشهد
قبل ذلك في احد وكذلك حديث انس ثم يخرج من النار من
قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن ذرة بفتح الذال
المعجمة والتشديد صحفه شعبة فقال ما يزن ذرة بضم

الدال

ثم المصحف واقساما يرد في المتن لفظا ثم معنى وسند

مثل حديث جابر رمى ابي يوم الاحزاب على اكحله ذرة وضم الذال

من حديث صالح بن كيسان عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه
بلفظ يغشى الناس ظلمة فان صوابه كما رواه في موضع اخر من
طريق عبد الرزاق عن معمر عن همام عن ابي هريرة بلفظ فاما
الجنة فيبشي الله لها خلقا فينشئ لفظ الراوي من الجنة
الى النار و انكس اي المعنى وصار منقلبا ولذا جزم ابن القيم
بانه غلط وقال اليه البلقيني واحتج بقوله ولا يظلم ربك احدا
ومثل ان ابن ام مكتوم بليل يسمع اذا انه المروي عند
ابن خزيمة من حديث عائشة رضي الله عنها بلفظ ان ابن ام مكتوم
يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى تسمعوا اذان بلال وعند
ابن خزيمة ايضا وابن حبان واحد وغيرهما من حديث انيسة
رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اذن
ابن ام مكتوم فكلوا واشربوا واذا اذن بلال فلا تاكلوا ولا تشربوا
انقلب على بعض رواته وصوابه ان بلالا يؤذن بليل الحديث متفق
عليه من حديث ابن عمر وعائشة رضي الله عنهم و مثل قبل جمعة تصلوا
الزوج فان الصواب حذفه كما في صحيح مسلم من حديث خالد بن عبد الله
وزهير وسفيان الثوري وعبد الله بن ادريس كلهم عن سهيل
ابن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا كون
الاربع بعدها فانقلب على بعض رواته كما فهمه الناظم •
قال شيخنا ولم اقف على ذلك لان بل الذي رايته انما هو قبله في
السند • ثم رواه ابيض بن ابان الثقفي عن سهيل بلفظ
من كان مصليا فليصل قبلها اربعا وبعدها اربعا • وعد
ذلك في افراده عن سائر الحفاظ من اصحاب سهيل فهو شاذ
انتهى • ثم ان هذه الامثلة جعلها الحافظ ابن حجر رحمه الله
من المقلوب وقد كان في الرواة سماه المبدل قال شيخنا فعلى
هذا يكون عند كل من ابن حجر وابن الجزري نوعا لم يذكره ابن

الصلاح

ان ابن ام مكتوم بليل يسمع وقبل جمعة تصلوا اربع

والخامس الثلاثون تدبيجهم وسيسمى المدبج بضم الميم
وفتح الدال المهملة وتشديد الموحدة بعدها جيم وهو ان يروي
القرين عن قرين مثله وهو اى القرين المروى له اى لقرينه
بدين اى يجاريه فيروى عن قرينه كما يروى هو عنه يقال كما
تدين تدان اى كما تجازي تجازى بفعلك وبذلك سماه الدار
قطني اخذا من ديباجتي الوجه وهما الحسنان لحسنهما وتقابلهما
والقرينان المتساويان او المتقاربان في الاخذ عن الشيوخ
والغالب ان يكون في السن مثل الزهري بكسر الهاء وتشديد الراء
بالتكبير والتذكير نقلا من التصغير والنابيتي مع الصديقة
ام المومنين عائشة رضي الله عنها حيث روى كل منهما عن الاخر
وهو مثال الرواية صحابي عن مثله وفي التابعين الزهري
وابو الزبير وفي تابعي التابعين الاوزاعي بنقل حركة الهمزة
الى الساكن قبلها وحذف الهمزة الاولى مع رأ التعريف للوزن وهو
عبد الرحمن بن عمرو الاوزاعي مع مالك مع ابن ادريس امامي الائمة
حقيقة وفي اتباع التابعين احمد وابن المديني كذلك مع نزاع
في كونهما قرينين وفي المتاخرين المزي والبوصيري كذلك وابن حجر
والنقي التابعي كذلك فاذا بكى بينهما بعد الراويين بعدة
اى غاية بعيدة اما بان يكون الراوي قد لم طبقة واكثر سنا
من المروي عنه واما بان يكون اكبر رتبة فقط في الحفظ
والاتقان من المروي عنه ويكون فيهما معا واقتصر الناظم
على التصريح به واسندا لاعلى من هذه الاقسام عن الاقل ذي فهو
رواية الاكابر يروون الاكابر عن الاواخر الاصاغر وهو نوع
مهم ولا يكون الرجل محدثا حتى يأخذ عن فوقه ومثله وعن دونه
وفائدة ضبطه الخوف من ظن الاقلاب في السند وذلك مثل
رواية النبي صلى الله عليه وسلم في خطبته عن تميم الداري حديث

الخاسة

تدبيجهم ان يروي القرين
عن مثله وهو له يدين

مثل الزهري مع الصديقة
والاوزاعي مع مالك مع ابن ادريس

في البكي بينهما بعد الراويين
طبقة ورتبة واسنا

اعلى عن ادنى وهو للاكابر
يروي عن الاواخر الاصاغر

مثل النبي عن تميم الداري
ومالك عنه وهو له يدري

الحديث المروي في صحيح مسلم وَ مثل مالك للامام عنه روى الانصاري
يحيى بن سعيد وهو تابعي من شيوخ مالك توفي بعد الاربعين ومائة
ومالك من اتباع التابعين لرواية له عن احد من الصحابة توفي
سنة تسع وسبعين ومائة وكذلك روى الزهري عن تلميذه
مالك في خلق غيرهم ممن روى عن مالك من شيوخه وقد افردهم الرشيد
ابن العطار في مصنف سماه للاعلام بمن حدث عن مالك بن انس
الامام من مشايخه السادة للاعلام وَ من رواية العالم الحافظ
عن اصغر منه في القدر فقط دون السن رواية مالك لابن ابي
ذئب عن شيخهما محمد ابن دينار وواشباهه وعن من هو
اصغر في السن والقدر معا كرواية كبير من الحفاظ والعلماء عن
اصحابهم وتلامذتهم كعبد الغني بن سعيد عن محمد بن علي الصوري
ومن ذلك اخذ الصحابي عن التابعي كرواية عدة من الصحابة
فيهم العبادلة الاربعة وعمر وعلي وانس ومعاوية وابو هريرة
رضي الله عنهم عن كعب الاحبار وحذف الاحبار بالقصر من غير
همزة للوزن على الابناء وَ من رواية الاكابر عن الاصاغر لكنه اخص
منه وفائدته الامن من توهم التصحيف الذي عسى ان يكون للابن
اما قال كالناظم مثلي اي حيث حدثه ابنه ابو الخير عن
اخيه ابي القاسم علي عن الناظم ابيهما عن ابي الثناء محمود بن
خليفة اخبرنا الحافظ عبد المومن بن خلف الدمياطي اخبرنا
الحافظ ابو سعد بن خليل قال شيخنا هكذا اقرانه بخط الناظم
في بعض تعاليقه وَ مثل رواية عباس عمه صلى الله عليه
وسلم عن الفضل ولده لحديث الجمع بين الصلاتين بالمزدلفة
حسبما رواه الخطيب وعكسه وهو تحديث الابناء عن الاباء
كثير جدا وفائدته فيما قيل كون ولد الرجل والده غالبا
اعرف بحديثه بحيث يقدم ما يقع من ذلك على رواية غيرهم

وعكس الاباء عن الابناء
كثير جدا وفائدته

ممن لم يكن كثير المخالطة له واخص منه رواية لابن عن ابيه
عن جده وقد قال مالك في قوله تعالى وانه لذكر لك ولقومك قال
هو قول الرجل احدثني ابي عن جدي واكتب ما رفع من ذلك ما
رواه الخطيب قال احدثنا عبد الوهاب بن عبد العزيز من لفظه
سمعت ابي ابا الحسن عبد العزيز يقول سمعت ابي ابا بكر الحارث
يقول سمعت ابي اسدا يقول سمعت ابي الليث يقول سمعت ابي سليمان
يقول سمعت ابي الاسود يقول سمعت ابا سفيان يقول سمعت ابي
يزيد يقول سمعت ابي اكيمة بن عبد الله يقول سمعت علي بن ابي
طالب رضي الله عنه وقد سئل عن الحنان المنان فقال الحنان
هو الذي يقبل على من اعرض عنه والمنان الذي يبدأ بالنوال
قبل السؤال فهم تسعة كل واحد منهم روى عن ابيه قال
العلائي وهو سند غريب جدا ان عبد العزيز متكلم فيه واشتهر
بوضع الحديث وبقية ابائه لا اذكرهم في شيء من الكتب اصلا

ذو واستدراك بين راويين احدهما سابق موتا والاخر
لاحق له في فرد شيخ رويا عنه تباين وقد وفاتهما تباينا
شديدا بحيث يحصل بينهما امد بعيد وان كان المتأخر منهما
غير معدود من صغار المروي له الاول وله امثلة منها الامام مالك
ابن انس اشترك في الرواية عنه محمد بن مسلم بن شهاب الزهري
وكانت وفاته سنة اربع وعشرين ومائة واحمد بن اسميل السهمي
وكانت وفاته سنة تسع وخمسين ومائتين فبينه وبين الزهري
مائة وخمسة وثلاثون سنة والسهمي وان كان ضعيفا فقد
شهد له ابو مصعب انه كان يحضر معه العرض على مالك وهو
اي السهمي كما قاله المزي اخر الرواة عن مالك ومنها ابو العباس
احمد بن اسحاق السراج تلميذ الامام البخاري اشترك في الرواية
عنه البخاري محمد بن اسميل شيخه فروى عنه في الت

ذو واستدراك بين راويين احدهما سابق موتا والاخر لاحق له في فرد شيخ

فغيره

وقسم لوائل الشوام

فيه او حديثه حسن غير موثوق الى الصحيح انتهى **والاقسام**
فمن يجهل بضم اوله وفتح ثالثه مبنيا للمفعول للاقتة
انتسابا احدها **جهالة العين** وهو كما قاله الخطيب في كفايته
عن اصحاب الحديث من لم يشتهر بطلب العلم في نفسه ولا عرفه
العلماء به ولم يعرف حديثه الا من جهة راو واحد وقال
غير واحد مجهول العين هو من لبيك له الا راو واحد كجباد
بالجيم والموحدة المشددة بوزن شداد الطاي وسعيد بن
ذي حدان وعبد الله او مالك بن اغز بمهملة ثم معجمة وعمرو
الملقب بذي مر الهمداني وقيس بن كركم الاحدب فان كلا واحد
من هؤلاء لم يرو عنه سوى ابي اسحاق السبيعي وكجري بن كليب
السدوسي البصري حيث لم يرو عنه الا قتادة وهلال بن جزل
حيث لم يرو عنه الا ابو الطفيل الصحابي وعبد الله بن سعد
التيمي حيث لم يرو عنه الا بكير الاشج وعبد الرحمن بن نمر
اليحصبي حيث لم يرو عنه الا الوليد بن مسلم ومحمد بن عثمان
ابن عبد الله بن موهب حيث لم يرو عنه الا شعبة وابي يحيى
مولى آل جعده حيث لم يرو عنه الا الاعمش هذا مع تخريج الشيخين
لابن موهب لكن مقرنا والبخاري لابن نمر في المتابعة والمخزومي
تعليقا والتيمي في الادب المفرد ومسلم لابي يحيى في المتابعة
في اشباه لذلك توخذ من مجموع الوجوه لمسلم قال شيخنا
ومن كان مجهول العين **فليس بمقبل** حديثه عند كثير
من العلماء مطلقا وعبارة الخطيب اقل ما ترتفع به الجهالة
اي العينية عن الراوي ان يروي عنه اثنان فصاعدا ممن
اشتهر بالعلم وظاهر كلام ابن كثير الاتفاق عليه حيث
قال المتهم الذي لم يستمر او سمي ولا تعرف عينه لا يقبل روايته
احد علمناه لكنه اذا كان في عصر التابعين والقرون

المشهود لهم بالخيرية فانه ليس اتنى برواية وليس بها
في مواطن نعم قبل اهل هذا القسم مطلقا من العلماء
من لم يشترط في الراوي مزيدا على الاسلام وعزاه ابن الموا ق
للحنفية حيث قال انهم لم يفصلوا بين من روى عنه واحد
وبين من روى عنه اكثر من واحد بل قبلوا رواية المجهول
على الاطلاق انتهى قال شيخنا وهو لازم كل من ذهب الى ان
رواية العدل بمجردها عن الراوي تعديل له بل عزى النووي
في مقدمة شرح مسلم لكثير من المحققين الاحتجاج به وكذا
ذهب ابن خزيمة الى انه جهالة العين ترتفع برواية واحد
مشهور وقيد بعضهم القبول بما اذا كان المنفرد بالرواية
لا يروي الا عن عدل كابن مهدي حيث اكتفينا في التعديل
بواحد على المعتمد كما مر قريبا والثاني المجهول حاله باطنا
وحاله ظاهر من العدالة وضدها مع معرفة عينه برواية
عدلين عنه فليس بمقبول لا للاكثر فيه وفي سابقه كما مر
وحكاه ابن الموا ق في الاخير عن المحققين كابي حاتم الرازي
وقال الخطيب لا تثبت للراوي حكم العدالة برواية الاقلين
عنه لكن رواية الثقات عن الشخص تقوي حسن الظن
فيه واما المجاهيل الذين لم يرو عنهم الا الضعفا
فيكون كما قال ابن حبان لم تجر الرواية عن الراوي لا
يكون تعديلا له على الصحيح وقيل تقبل مطلقا وهو لازم
من جعل مجرد رواية العدل تعديلا له واولى ونسبه ابن الموا ق
لاكثر اهل الحديث كالدارقطني والبزار ثم ذكر القسم
الثالث فقال وقبلوا اذا باطن اي مجهول الحال في
العدالة باطنا مع كونه عدلا في الظاهر في الاشهر خلافا لقول
وبه قطع سليم الرازي وبعض الائمة كالبغوي في التهذيب

يتبع

وباطن وظاهر للاكثر
وقبلوا اذا باطن في الاشهر

يتبع هذا القسم مستورا وتبعه الرافعي والنووي فقال في
النكاح من الروضة ان المستور من عرفت عدالته ظاهرا
لا باطنا وقال امام الحرمين وقد ترد المحدثون في قبول
روايته والذي صار اليه المعتبرون من الاصوليين انها
لا تقبل قال وهو المقطوع به عندنا وصحح النووي في شرح
المهذب القبول والخلاف مبني على شرط قبول الرواية اهـ
العلم بالعدالة او عدم العلم بالمفسق ان قلنا بالاول
لم يقبل المستور والا قبلناه وقال المحققون كما قال الحافظ
ابن حجر ان رواية المستور مما فيه الاحتمال لا يطلق القول بردها
ولا بقبولها بل يقال هي موقوفة الى استبانة حاله كما جزم
به امام الحرمين وتائب من كذب في حديث الناس ومن
لم يسق مطلقا تقبل روايته لانه لكثير من المفسقات
تقبل رواية التائب منه لا ان كذب عمدا على النبي
صلى الله عليه وسلم في حديث سواء كان في الاحكام او في الفضائل
او غيرها بان وضع او ركب سندا صحيحا لمتن ضعيف ونحو
ذلك ولو مرة واحدة وكان العمد بان قرأه او نحو بحيث انتفى
ان يكون خطأ او نسي فان جماعة ردوا حديثه مطلقا
اي مطلقا فلا تقبل ابدا في شيء مطلقا سواء الذي كذب فيه
وغيره ولا يكتب عنه شيء ويختم جرحه دائما ابدا وان تاب
وحسنت توبته كما نص عليه الامام احمد والحميدي شيخ البخاري
تغليظا له لما ينشأ عن صنيعه من المفسدة العظيمة
وهي تصييره ذلك شرعا وحكى امام الحرمين عن والده
انه متعمد الكذب عليه صلى الله عليه وسلم يكفر وقد ضعفه
النووي وقال المختار القطع بصحة توبته في هذا وقبول
روايته انتهى نعم يكفر ان استحل الكذب عليه صلى الله
عليه وسلم

وتائب من كذب تقبل
عمدا على النبي ورد واستحاله

ويحتمل ان يقال ان كذب وحمل عنه ذلك الحديث المكذوب ودون
ان الاثم غير منفك عنه بل هو لاحق له ابدا الحديث من سن سنة
والتوبة حينئذ متعذرة ظاهرا وان وجد مجرد اسمها واما
من كذب عليه غير متعمد بل مخطئا او لا لكن كذب في فضائل الاعمال
معتقدا ان هذا لا يضر ثم عرف ضرره فتاب فالظاهر كما قال
بعض المتاخرين قبول توبته لكن كذب دفعا للضرر يلحقه ثم رجع
عنه او قال كنت اخطات ولم اتعمد لان الظاهر حينئذ
العدول الثقة الصدوق في خبره **وقبلوا رواية المبتدع**
المعروف بالتحرز من الكذب وبالتثبت في التحمل والاداء مع
باقي شروط القبول **ان لم يكن داعية للمبتدع** الذي ابتدعه
على الاصح الا ان روى ما يقوي بدعته فيرد على المختار
فان كان داعية لم يقبل لان تزيين بدعته قد تحمله على
تحريف الروايات وتسويتها على ما يقتضيه بدعته
والبدعة هنا احدث على غير مثال سابق فيشمل المحمود والمذموم
لكنها خصت في الشرع بالثاني كما هو خلاف المعروف عنه صلى
الله عليه وسلم فالمبتدع من اعتقد ذلك لا بمعاندة بل بنوع
شبهة وتكون بمكفر فلا يقبل صاحبها عند الجمهور بل صرح
النووي فيه بالاتفاق وقيل يقبل مطلقا وقيل ان كان لا
يعتقد حل الكذب لنصرة مذهبه او لاهل مذهبه قبل
لان اعتقاد حرمة الكذب تمنع من الاقدام عليه وان كان مما
يستحل فلا تقبل من غير الخطابية لانهم يرون الشهادة
بالزور لموافقيهم قال في الامالي الخطابي اذا سمع صاحبه
يقول لي على فلان كذا اصدقه بيمينه وغيرها وشهد له عدل
على انه لا يكذب • ولعقب بان الخطابية لا يشهدون بالزور
فانهم لا يجوزون الكذب بل من كذب عندهم فهو مجروح مردود

وقبلوا رواية المبتدع
ان لم يكن داعية للمبتدع

فيه فاذا سمع بعضهم بعضا قال الشاعر فداك يمين لا يجوز الكذب
فاعتمد قوله لذلك ويشهد شهادته فلا يكون شاهدا بالزور
لمعرفته انه **واجابوا** البلقيني بان ما بني عليه شهادته
اصل باطل فوجب رد شهادته لاعتماده اصلا باطلا وان زعم
انه حق • والتحقيق انه لا يرد كل مكفر ببدعة لان كل طائفة
تدعي ان مخالفيها مبتدعة وقد تبالغ فتكفر مخالفيها
فلو اخذ ذلك على الاطلاق لاستلزم تكفير جميع الطوائف
فالمعتمد ان الذي ترد روايته من انكر امرا متواترا من
الشرع معلوما من الدين بالضرورة وكذا من اثبت في الشرع
ما ليس منه فاما من لم يكن بهذه الصفة وانضم لذلك ضبطه
لما يرويه وورعه وتقواه فلا مانع من قبوله وان كانت البدعة
بمفسق لانتفاء كفره اصلا فقيل يقبل مطلقا الا ان اعتقد
حل الكذب وقيل لا يقبل مطلقا الا في الرواية عنه ترويجا
لامره وتنويها بذكره وقيل يقبل من لم يكن داعية فيما لم
يكن موافقا لبدعته كما سبق • وفي الصحيحين كثير من احاديث
المبتدعة غير الدعاة احتجاجا واستشهادا اكعمران بن حطان
وداود بن الحصين وغيرهما • وفي تاريخ نيسابور للحاكم في
ترجمة بحر بن يعقوب بن الاخرم ان كتاب مسلم ملآن من
الشيعة **واعرف من الثقات من وقع غلطا** بان فسد عقله
ولم تنتظم اقواله وافعاله اما بخرف او ضرر او مرض موت
حبيب وسرقة مال وغير ذلك كذهاب متاع بعمره **اخرة**
بضمات من عمره غالبا فليس قيدا فيه فيميز من سمع منه قبل
الاختلاط فيقبل او بعده فلا **مثل ابن ساتب عطا** بالقصر
للوزن الثقفي الكوفي التابعي فانه اختلط كما صرح به
ابن معين وغيره وقد سمع منه قبل الاختلاط فقط ايوب

واعرف من الثقات من وقع غلطا
اخره مثل ابن ساتب عطا

وحماد بن زيد وزائدة وزهير وابن عيينة والثوري وشعبة
لكنه استثنى حديثين سمعهما منه شعبة بواطء عن زاذان ٠
وممن سمع منه بعد الإختلاط فقط اسمعيل بن علية وجرير
ابن عبد الحميد وخالد بن عبد الله الواسطي وابن جريج
ومحمد بن فضيل بن غزوان وهشيم وسائر من سمع منه من
البصريين في قوله الثانية خلافا دون الأولى ٠ وقد خرج
البخاري في سورة الكوثر من صحيحه من رواية هشيم عنه
حديثا واحدا لكنه متوبعا بابي بشر جعفر بن ابي وحشية
احد الإثبات ولم يخرج له في الأصول شيئا انتهى ٠ فان لم يعلم
ارواياته صدرت في حال الإختلاط او قبله تحديثه مردود
ايضا ٠ وما يقع في الصحيحين او احدهما من التخريج لمن اختلط
من طريق من لم يسمع منه لأجله فمعروف على الجملة ان ذلك مما
ثبت عند المخرج انه من قديم حديثه ولو اتفق وقوعه
من طريق من لم يسمع منهم لأجله ومن المستخرجات غالبا
يستفاد التصريح ومن سمع قديما ممن اختلط وقد افرد
للمختلطين كتابا الحافظ ابو بكر الخازمي والعلائي مرتبا لهم
على حروف المعجم باختصار وذيل عليه الحافظ ابن حجر والبرهاني
الحلبي الإغتباط بمن رمي بالإختلاط ٠

عدم ملاحظة كل ما تقدم في هذه الأزمان

المتأخرة اذ الغرض في الأزمان السابقة معرفة التعديل والتجريح
وتفاوت المقامات في الحفظ والإتقان ليتوصل بذلك الى
التصحيح والتحسين والتضعيف فاحتيج الى التشدد بمجموع
تلك الصفات والغرض في هذه الأزمان الإقتصار على مجرد
وجود السلسلة السندية اكتفوا بما اشار اليه الناظم في قوله

وهذه

وهذه للإعصار المتأخرة ليس يشترط فيها مجموع الشروط
السابقة في الراوي وضبطه لعسرها او تعذر الوفاء بها
الإثبوت لسماع للراوي لضبط بخط موثوق به على الأصل
او في ثبت بيده اذا كان من اهل الخبرة بهذا الشأن بحيث لا
يكون الإعتماد في الرواية عليه بل على الثقة المفيد ذلك
وان يكون الراوي عاقلا مسلما بالغا غير فاسق ظاهرا بحيث
يكون مستورا وان يروي حين يحدث من اصل موافق لأصل
شيخه كما قاله البيهقي وانما اكتفوا بذلك لأجل حفظ صحة
السلسلة الإسنادية تحديثا واخبرنا لبقاء هذه الكرامة
التي هي خصيصة الله لهذه الأمة المحمدية شرفا لنبيها
صلى الله عليه وسلم بخلاف الأمة السالفة فلا اسانيد لها
ولذا وقع التبديل فيها اذ الأحاديث اثبتت ودونت
واودعت في صحفها بضم الصاد وسكون الحاء جمع صحيفة
وثبتت بضم الهمزتين والدال والوحدة في جمع اليوم بحديث
واحد لا يوجد في جوامع ائمة الحديث لم يقبل منه لأنه لا يجوز
ان يذهب على جميعهم وانفتحر في النظم على ثبوت السماع
دون ما ذكرته ان يكون الراوي عاقلا الى آخره لتوسعهم
في الأسترسال في هذه الأزمان بحيث لا يحرصون على غير وجود
سماعه مثبتا قال شيخنا وليستوذ لك كما رضي وقد حصل
التوسع ايضا الى غير ذلك كقراءة غير الماهر في غير اصل مقابل
بحيث كان ذلك وسيلة لإذكار ذلك ٠

ذكر اشياء تتعلق بطالب الحديث

وليعتن الطالب بعد الإنتهاء من الطلب والتحصيل
لما يحتاج اليه مما سبق بالتخريج لأحاديث من مرويات

وهذه للإعصار المتأخرة ليس يشترط فيها
الإثبوت لسماع للراوي لضبط

لأجل حفظ صحة السلسلة
خصيصة الله لهذه الأمة

اذ الأحاديث اثبتت ودونت
واودعت في صحفها وثبتت

وليعتن بالتخريج والتأليف
والإنتقاء والجمع والتصنيف

او من روايات عين من شيوخه او اقرانه والكلام عليها وعزوها
لمن رواها من اصحاب الكتب والدواوين مع بيان البدل والموافقة
ونحوها **والتاليف** وهو مطلق الضم فهو اعم من التخريج
والانتقا والتصنيف **والانتقا** بان يلتقط ما يحتاج اليه
من الكتب والمسانيد ونحو ذلك معتنيا ببيان المشكل
وشرح المعنى **والجمع والتصنيف** وهو جعل كل صنف على
حدة • قال الخطيب في جامعه قل ما يتمهر في علم الحديث
ويقف على غوامضه ويتبين الخفي من فوائده الا من جمع
متفرقه والف متشتته وضم بعضه الى بعض واشتغل بتصنيف
ابوابه وترتيب اصنافه فان ذلك يعمل مما يقوى النفس
ويثبت الحفظ ويذكي القلب ويشحذ الطبع • ويبسط اللسان
ويجيد البنان • ويكشف المشتبه • ويوضح الملتبس ويكسب
ايضا جميل الذكر • وتخليده الى آخر الدهر • كما قال الشاعر

يموت قوم فيحيي العلم ذكرهم • والجهل يلحق احيانا باموات

انتهى • وما احسن قول ابي الفتح البستي

• يقولون ذكر المرء يبقى بنسله • وليس له ذكرا ان لم يكن نسل
• فقلت لهم نسلي بديع كلمتي • فمن سره نسل فانا بذا نسلو

فكل قوم من المحدثين **تشتحت** في التصنيف في الحديث **مذهبا**
اي طريقا **بعضهم** منهم يصنف **على** ترتيب **الحروف** الهجائية
في شيوخه كالطبراني في الاوسط والصغير وفي المعجمة كالطبراني
ايضا في معجمه الكبير والضيا في مختارته التي لم تكمل ومنهم
من يرتب على القبائل فيقدم من بني هاشم فالاقرب الاقرب
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في النسب ومنهم من يرتب
على السابقة في الاسلام فيقدم العشرة ثم اهل بدر ثم اهل
الحديبية ثم من اسلم وهاجر بين الحديبية والفتح ثم من اسلم

يوم

فكل قوم لحروف بعضهم مذهبا

يوم الفتح ثم الاصاغر فالاسنان كالسائب بن يزيد وابي الطفيل
ثم بالنسا وبيدا منهن بامهات المومنين • ومنهم من يقتصر
على طرف الحديث الدال على بقيته ويجمع اسانيده اما مستوعبا
او بكتب مخصوصة كما فعل ابو العباس الطرقي بفتح المهملة
وسكون الراء وبالقاف في اطراف الخمسة والمزي في اطراف الستة
او يجمعه **مبوبا** على الابواب الفقهية او غيرها ويضع انواعا
ويجمع ما ورد في كل حكم وكل نوع اثباتا ونفيا في باب فباب
بحيث يتميز ما يدخل في الجهاد مثلا عما يتعلق بالصيام واهل
هذه الطريقة منهم من يتقيد بالصحيح كالشيخين وغيرهما
ومنهم من لم يتقيد بذلك كما في الكتب الستة لكن ينبغي لاهل
هذه الطريقة الاخيرة بيان علة الضعف فيما يكون ضعيفا
من غيرها ال لذلك **فاعتن** ايها المصنف في التصنيف
بالاولى فالاولى قال ابن دقيق العيد وتبعه الناظم **ونحن**
نرى ان **معرفة الصحيح** مما يحتج به **في اعلا الذرى** بضم
المهملة من ارفعها وزاد ابن دقيق العيد ومن الخطا الاشتغال
بالتتمات والتكميلات مع تضييع المهمات وليتحر العبارات
الواضحات والاصطلاحات المستعملة ولا يقصد بشي منه
المكاثرة **ولا يكون ذاك** الاعتنا بالتخريج والتاليف والانتقا
والتصنيف **الا من** يجد فنون من هذا الشان **تعلم** بالاخذ
من اهله الممارسين له علما وعملا قليلا قليلا فانه احرى
ان يتمتع بمحفوظه وادعى لعدم نسيانه **ولبعدان يدرك**
بضم اوله وفتح ثالثه **اصطلاح لهم** اي لاهله يدل على
مقاصدهم ومهماتهم ثم بعد ذلك فليذاكر به الطلبة ولو
مع نفسه اذا لم يجد من يذاكر اذ هي تعين على ثبوت المحفوظ
قال ابن مسعود تذاكروا الحديث فان حياته مذاكرته

فاعتن بالاولى فالاولى ونحن نرى
معرفة الصحيح في اعلا الذرى
وذاك لمن يجد فنون تعلم
ولبعد ان يدرك اصطلاح لهم

وقال الخليل بن احمد ذاكر بعلمك تذكر ما عندك وتستفيد ما ليس عندك • وقال بعضهم •

من حاز العلم وذاكره • حشنت دنياه وآخرته
فادم للعلم مذاكرة • فحياة العلم مذاكرته

اقسام الحديث

التي اصطلحوا عليها وهي جمع قسم ومعناه والنوع والصنف والضرب متقاربة • وقد سردها الناظم في قوله

وهو اي الحديث باقسامه متواتر وثانيها اشتهار اي مشهور وثالثها صحة اي صحيح ورابعها حسن وخامسها صالح وكل من الخمسة حجة في العمل والاحكام وغيرها وسادسها مضعف بفتح العجمة وتشديد المهملة الذي لم يجمع على ضعفه وسابعها ضعيف وثامنها مسند وتاسعها رفع اي مرفوع وعاشرها موقوف وحادي عشرها موصول وثاني عشرها مرسل وثالث عشرها قطع اي مقطوع ورابع عشرها منقطع وخامس عشرها المعضل اي المعضل وسادس عشرها العنعنة وسابع عشرها مؤنن وثامن عشرها معلق وتاسع عشرها الدلسة بضم الدال وسكون اللام اي المدلس والعشرون مدرج وحادي عشرينها عال وثاني عشرينها نزول وثالث عشرينها سلسلة اي المسلسل ورابع عشرينها غريب وخامس عشرينها العزيز وسادس عشرينها المعلل بفتح اللام الاولى المشددة وسابع عشرينها فرد وثامن عشرينها شاذ بالمعجمتين وتاسع عشرينها منكر والثلاثون مضطرب والحادي والثلاثون موضوع والثاني والثلاثون مقلوب كذا وهي الثالث

والثلاثون

وهو تواتر اشتهار صحة حسن وصالح وكل حجة
مضعف ضعيف مسند رفع موقوف موصول ومرسل قطع
منقطع والمعضل والعنعنة
مؤنن ومعلق والدلسة
ومدرج عال نزول سلسلة
غريب والعزيز والمعلل
زد وشاذ منكر مضطرب
موضوع مقلوب كذا تركيب

منقلب مؤنن مصحف
ورابع منسوخ والمختلف

المتواتر

فالمتواتر الذي يرويه
من يحصل العلم بما يرويه

والثلاثون مركب والرابع والثلاثون منقلب والخامس والثلاثون مدرج بالدال المهملة والوحدة المشددة المفتوحتين اخره جيم والسادس والسابع والثلاثون مصحف والسابع والثلاثون مناسخ والثامن والثلاثون المنسوخ والتاسع والثلاثون المختلف وشرع المولف في بيانها اولا فاولا على الترتيب المذكور مع علة مسائل تا في ان شا الله تعالى بعونه فقال فالمتواتر من تواتر الرجال اذا جاؤا واحدا بعد واحد بينهما فترة وهو الذي يرويه من يحصل العلم اليقيني بما يبديه واليقين هو الاعتقاد الجازم المطابق وعبارة غير الناظم هو ما اخبر به جماعة غير محصورين في عدد ولا صفة محصوصة يفيد خبرهم لذاته العلم باستحالة تواطيهم على الكذب من ابتدائه الى انتهائه كالمخبرين عن وجود هلال فقوله في النظم من وان تناول الواحد فما بعده يخصصه وبالتقييد لذاته يخرج الخبر المحتف بالقرائن كما اشعر به قوله بما يبديه قاله شيخنا وقيل لا يفيد العلم النظري قال في شرح النخبة وليس بشي لان العلم بالتواتر حاصل لمن ليس له اهلية النظر كالعامي اذ النظر ترتيب امور معلومة او مظنونة يتوصل بها الى علوم او ظنون وليس في العامي اهلية ذلك فلو كان نظريا لما حصل لهم ولا ع بهذا التقرير الفرق بين العلم الضروري والنظري اذ الضروري يفيد العلم بلا استدلال والنظري يفيده لكن مع الاستدلال على الافادة وان الضروري يحصل لكل سامع والنظري لا يحصل الا لمن فيه اهلية النظر انتهى • وهذا كله مع كون مستند انتهائه الحس من مشاهدة او سماع لانه ما يكون كذلك يحتمل دخول الغلط فيه ونحوه وهذا القسم

مثل حديث من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار
ورفع الحديث في الصلاة كثيرا

مثل حديث من على كذبا بفتح العجمة وباقي الاطلاق ولفظه

من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار فقد نقله من
الصحابة العدد الجم واعتنى غير واحد من الحفاظ كالطبراني
ويوسف بن خليل بجمع طرقه وبلغت عدة من رواه عند على
ابن المديني عشرين بل زادت عند غيره على الستين صحابيا
بل نقل النووي رحمه الله تعالى انه جاء عن مائتين من الصحابة
وقال غيره ومن رواية العشرة المشهود لهم بالجنة قال
شيخنا فمن الصحاح على والزبير ومن الحسان طلحة وسعد
وابو عبيدة ومن الضعيف المتماسك طريق عثمان وبقيتها
ضعيف او ساقط ونازع بعضهم في كونه متواترا لان شرطه
استواء طرفيه وما بينهما في الكثرة وليست موجودة في كل طريق
من طرقه بمفردها • واجيب بان المراد باطلاق كونه
متواترا رواته المجموع من المجموع من ابتدائه الى انتهائه
في كل عصر وكان كذلك في ذلك وكذا حديث رفع اليدين في
الصلاة كتبنا من جملة المتواتر قال البيهقي سمعت الحاكم
يقول لم نعلم سنة اتفق على روايتها عن النبي صلى الله عليه
وسلم الخلفاء الاربعة ثم العشرة ثم من بعدهم من اكابر الائمة
على تفرقهم في البلاد الساسعة غير هذه السنة قال البيهقي
وهو كما قال استاذنا ابو عبد الله رحمه الله فقد رويت هذه
السنة عن العشرة وغيرهم وعند ابن عبد البر في تمهيده ثلاثة
عشر صحابيا وعند البخاري سبعة عشر نفسا وفي موضوعات
ابن الجوزي اثنان وعشرون وتبعهم الحافظ الذهبي فبلغ نيفا
واربعين صحابيا والحافظ الزين العراقي فبلغ بهم نحو الخمسين
صحابيا • ومن الاحاديث الموصوفة بالتواتر كما ذكره الحافظ
ابن حجر حديث الشفاعة والحوض وان عدد رواتها من الصحابة
زاد على الاربعين ومنهم وصفها بذلك القاضي عياض في الشفا

وحديث

وحديث من بنى لله مسجدا او رؤيته له في الآخرة والائمة من قريش
وفي الشفا حديث الجذع • وعند بعضهم حديث انزل القرآن على سبعة
احرف الى غير ذلك مما يخرج باستقصاءه عن غرض الاختصار على
ان ذلك متفاوت بالتاليف • وقول ابن الصلاح ان مثال
المتواتر على التقييد السابق يعوز وجوده لم ان يدعى ذلك في حديث
من كذب على • تعقبه الحافظ ابن حجر في شرح نخبته بان ما
ادعاه غيره من العدم لان ذلك لشاسع عن قلة اطلاع على كثرة الطرق
واحوال الرجال وصفاتهم المقتضية لابعاد العادة ان يتواطئوا
على الكذب او يحصل منهم اتفاقا قال ومما يحسن ما تقرر به
كون المتواتر موجودا وجود كثرة في الاحاديث ان الكتب المشهورة
المتداولة بايدي اهل العلم شرقا وغربا المقطوع عندهم بصحة
نسبتها الى مصنفيها اذا اجتمعت على اخراج حديث وتعددت
طرقه تفيد اتحيل العادة تواطؤهم على الكذب لاجل الشروط
افاد العلم اليقيني بصحته الى قائله ومثل ذلك في الكتب المشهورة
كثير والخبر المشهور هو الواضح امره بين اهل الشهرة لامر اشتهره
شهرا او شهرة فاظهر وهو المستفيض على رأي جماعة من الفقهاء
والاصوليين وبعض المحدثين وسمي بذلك لانتشاره من قائل الى
بفيض فيضا اذا كثر حتى سال على ضفة الوادي ومنهم من غايرهما
كما قال الحافظ ابن حجر في شرح النخبة بان المستفيض يكون في
ابتدائه وانتهائه قال شيخنا بعني وفيما بينهما سواء والمشهور
اعم من ذلك بحيث يشمل ما كان اوله منقولا عن الواحد كما ياتي مثاله
ومنهم من نازع على كيفية اخرى فقال ان المستفيض ما تلقته الامة بالقبول
دون اعتبار عدد ولذا قال ابو بكر الصيرفي والقفال انه هو والمتواتر
بمعنى واحد ونحوه قوله في شرح النخبة في المستفيض انه ليس من مباحث
هذا الفن كما في المتواتر بخلاف المشهور فانه اعتبر فيه هذا العدد المخصوص

المشهور

والخبر المشهور اد صح قبل
كما قال العراقي نصب الراية

وهو قسمان اما صح قبل كانما الاعمال بالنيات المروى في الصحيحين
من حديث عمر بن الخطاب لكن الشهرة انما طرأت له من عند يحيى بن
سعيد فقيل رواه عنه اكثر من مائتي راو وقيل سبع مائة
فهو مشهور بالنسبة الى اخر غريب بالنسبة الى اوله وهو ملحق
بالمتواتر غير انه يفيد العلم النظري اذا كانت طرقه متباينة
سالمة من ضعف الرواة ومن التعليل مع حديث انصلاة بل
بضم النون وسكون الصاد المهملة المروى في الصحيحين ايضا من
حديث انس وغيره بالفاظ وهو مشهور ايضا وهو بضم الهاء
وتشديد الواو والمد اى المشهور عندهم بما قبل وهو المتواتر
التحق به غيره المتواتر يفيد العلم الضروري ولا يشترط فيه
عدالة ناقليه وبذلك افتى وكذا يحصل العلم به لكل من وصل
اليه بخلاف المشهور فلا يحصل العلم به الا العالم بالحديث المتبحر
فيه العارف باحوال الرجال المطلع على العلل او لا بان اشتهر
على الالسنة وليس صحيحا لمرد و د ومثل له الناظم كابن
الصلاح كالمسائل حق وان جاء على فرس المروى في سنن ابي داود
من حديث علي بن ابي طالب وولده الحسين بن علي وفي مسند احمد
من حديث الحسين بن علي وسنده جيد وقال ابن الصلاح وابن
الجوزي في اخر الجهاد من موضوعاته عن الامام احمد انه قال
اربعة احاديث تدور على النبي صلى الله عليه وسلم في الاسواق
ليس لها اصل فذكر منها حديث المسائل حق وحديث نحركم يوم
صومكم ومن بشرني بخروج اذار بشرته بالجنة واذكار الذمي
ونظمها الامام ابو شامة فقال

• اربعة عن احمد شاعت ولا • اصل لها من الحديث الواصل •
• خروج آذار ويوم صومكم • ثم اذى الذمي وردّ السائل •
قال شيخنا وهذا ان صح محمول على انه ليس لها اصل صحيح

ولو

وهو عندهم بما قبل التحق
اى المردود كالمسائل حق

وامطلقا المشهور وهو ما
فوق الاثنين من الوجيه

الصحيح

ثم الصحيح هو موصول السند
بالعدل الضابط عن مثله المستند

ولا يكون شاذا او معللا
مثل الصحيح من وجه فقد تخلا

ولو مثل الناظم بالمشهور وهو موضوع لكان احسن لقوله وهو
مردود وامطلقا المشهور هو ما يرويه فوق ثلاثة عن
الوجيه ذي الجاه والقدر اى عالم يبلغ الى الحد الذي يصير
به الحديث متواترا والذي مشى عليه غير الناظم انه لما يروى باكثر
من اثنين عن بعض رواته او في جميع طبقاته او معظمها وانما
اشتهر على الالسنة فيشمل ما له اسناد واحد فصاعدا بل ما لا
يوجد له اسناد اصلا كحديث اتقى كاذبي بني اسرائيل وولدت
في زمن العادل كشري وتسليم الغزالة فقد اشتهر على الالسنة
وفي المدائح النبوية ومن نظر في الموضوعات لابن الجوزي عرف
الكثير من ذلك ثم يلي المشهور الصحيح لغة ضد المكسور
والسقيم وهو حقيقة في الاجسام بعلاقة في الحديث وغيره مجازا او
من باب الاستعارة بالتبعية لكونه خرج عن العرض وهو عند
المحدثين موصول السند الموصل الى المتن او حكاية طريق المتن
بالعدل وهو من له ملكة تحمل على ملازمة التقوى والمروءة والمراد
بالعدل عدل الرواية لا عدل الشهادة فلا يختص بالذكر الحر خالد
كون العدل ضابطا الغلب الضبط التام فلا يكون مغفلا غير
يقظ ولا غير متقن لما يروى من كتابه الذي تطرق اليه الخلل
ولا يشعر او من حفظه المحتمل ان يخطئ اذا الضبط ضبطان ضبط
صدر وضبط كتاب فالاول هو الذي يثبت ما سمعه بحيث يتمكن
من استحضاره متى شاء والثاني هو صونه له عن تطرق الخلل
اليه من حين سمع فيه الى ان يوديه عن المثل في العدالة والضبط
مستند بان ينتهي الى النبي صلى الله عليه وسلم او الى الصحابي او الى
من دونه ليشمل الموقوف وغيره ولا يكون شاذا بان يخالف الثقة
في روايته الثقات وهو الذي ليس له الا اسناد واحد ليشذ
بذلك شيخ ثقة وفيه بحث يأتي ان شاء الله تعالى ومعللا بعلة

فادحة وذلك مثل الصحيحين البخاري ومسلم ومن بعدهما
اي صنف بعدهما في الصحيح كابن حبان وابن خزيمة ومستدرك
الحاكم على الصحيحين وفي ذلك نظر كما نبه عليه شيخنا اذ ليس
واحد منهما ملحقا بواحد منهما الا في مجرد التسمية اذ فيهما
الصحيح وغيره واشدهما توسعا وتساهلا الحاكم بحيث
ادخل في علة الاحاديث ضعيفة وموضوعات حمله على تصحيحها
قيل التعصب لما روي به من التشيع وقيل لصنفه في اخره عمر
وقد هممت له غفلة وتغير واما ابن حبان فيقاربه في
التساهل واما ابن خزيمة فكم فيه من حديث محكوم بصحته
وهو لا يرتقي عن درجة الحسن • وجماعهما يشترط الصحيح
خمسة والاخيران منها سلبيان بمعنى اشتراط نفيهما قال ابن
دقيق العيد وكثير من العلل التي يعللها المحدثون لا يجري على
اصول الفقهاء • ومن المسائل المختلف فيها ما اذا انفرد الراوي
عن شيخ شيئا لم يفاه من هو احفظ منه واكثر عددا واكثر
ملازمة منه فاه الفقيه والاصولي يقولان المثبت مقدم على
النافي فيقبل والمحدثون يسمونه شاذا الا ان هم فشروا الشذوذ
المشترط نفيه هنا بمخالفة الراوي في روايته من هو ارجح منه
عند تعسر الجمع بين الروايتين • ووافقهم الشافعي على التفسير
المذكور بل صرح بان العدد الكثير اولى بالحفظ من الواحد
بمعنى ان تطرق السهو اليه اقرب من تطرقه الى العدد الكثير
ومنها الحديث الذي يرويه العدل الضابط عن تابعي مثلا عن
صحابي ويرويه اهر مثله سواء عن ذلك الصحابي بعينه تارة
عن صحابي اخر فان الفقهاء واكثر المحدثين يجوزونه ويكون
التابعي سمعه منهما معا او لم يمنع منه مانع وقامت قرينة لذ
وفي الصحيحين الكثير من هذا • واحترز بالموصول عن المرسل

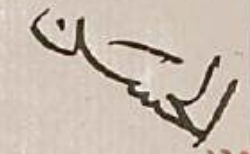
والمنقطع

والمنقطع والمعضل وبالعدل عن المضعيف والمجهول حالا وعينا •
ومن المحدثين والفقهاء من لم يتوقف في تسمية ما يجمع الشروط
الثلاثة صحيحا ثم ان ظهر شذوذ او علة تورثه فشاذ وهو
استرواح حيث يحكم على الحديث بالصحة قبل الامعان في الفحص
عن تتبع طرقه التي يعلم بها الشذوذ والعلة نفيا واثباتا
فضلا عن احاديث الباب كلها التي ربما احتيج اليها في ذلك
وربما تطرق الى التصحيح متمسكا بذلك من لا يحسن فالاحسن
سد هذا الباب وكذا لا ينبغي الحكم بالانقطاع وايجابه الذاكر
المبهم بمجرد الوقوف على طريق كذلك بل لا بد من الامعان في
التفتيش لئلا يكون متصلا ومعينا في طريق اخر فيعطل بحكمه
المسنة الا به انتهى ملخصا من الفتح وهل لنا في الازمان المتاخرة
تصحيح ما اصححوا اي المتقدمون او تحسين ما احسنوه
منع منه ابن الصلاح لكل منهما مقتصرا فيهما على ما نصوا عليه
في تصانيفهم المعتمدة التي يؤمن فيها الشهرتها من التغيير
والتحريف محتجا بانه ما من اسناد الا وفي رواته من اعتمد
على ما في كتابه عريا عن الضبط والاتقان قال شيخنا وظاهر
كلام الحافظ ابن حجر القول بذلك في التضعيف ايضا لعدم
التمكن لنا استيفاء الطرق نعم للمتاخرين ذلك بشرطه المعروف
وهو التمكن والملكة وقوة المعرفة وهذا الاوان من الرابين وعليه
عمل الحفاظ من المعاصرين للشيخ ابن الصلاح كالحسين
ابن القطان مصنف الوهم والايهام والضياء صاحب الاحكام
ومن بعد ابن الصلاح كالمنذري والدمياطي طبقة بعد طبقة
الى الحافظ ابن حجر وبه صرح النووي حيث قال الاظهر عندي
جواز لمن تمكن وقويت معرفته لتيسر طرقه واما الخلل الواقع
في الاسانيد المتاخرة فانما هو في بعض الرواة لعدم الضبط

وهل لنا تصحيح ما اصححوا
نعم بشرطه وهذا الاوان

والمعرفة بهذا العلم وهو متخبط في الضبط بالاعتماد على المقيد
عنهم كانهم اكتفوا بقول بعض الحفاظ فيما عنعنه المدلس هذا
الحديث سمعه هذا المدلس من شيخه وحكموا لذلك بالاتصال
وفي عدم المعرفة بضبطهم كتبهم من وقت السماع الى حين التادية
وكذا يترجح الطرق التي يمكن معها من نفي الشذوذ والعلم
المكتفى فيه بغلبة الظن وورآء هذا ان الكتاب المشهور الغني
بشهرته عن اعتبار الاسناد منا الى مصنفه ككتاب النسائي
مثلا مما لا يحتاج في صحة نسبته الى النسائي الى اعتبار رجال
الاسناد منا اليه كما اقتضاه كلامه اذا روى مصنفه فيه
حديثا ولم يعلله وجمع اسناده شروط الصحة ولم يطلع المحدث
فيه على علة فما المانع من الحكم بصحته ولو لم ينص عليها احد
من المتقدمين لا سيما واكثر ما يوجد من هذا القبيل رجاله
رجال الصحيح وفيهم الضابطون المتقنون الحفاظ بكثرة هذا
لا ينازع فيه من له ذوق في هذا الفن حكاه شيخنا في الفتح
عن شيخه الحافظ ابن حجر والعراقي في خطبة شرحه لابي داود
قال والظاهر ان ابن الصلاح لا يخالف في هذا انه قال
فاذا آل الامر اذا في معرفة الصحيح والحسن الى الاعتماد على ما
نص عليه ائمة الحديث في تصانيفهم المعتمدة المشهورة التي
يومن فيها الشهرتها من التغيير والتحريف انتهى قال ولعل
ابن الصلاح اختار رحمه الله هذه المادة لئلا يتطرق اليه بعض
المتشبهين • والمختار الكف عن حكم على سند معين بانه
اصح الاسانيد مطلقا لانه تتفاوت مراتب الصحيح بترتب على
تمكن الاسناد من شروط الصحة وبعسر الاطلاع على ارتفاء
جميع رجاله ترجمة واحدة الى اعلا صفات الكمال من سائر الوجوه
فمن عمم الحكم باصحية الاسانيد في ترجمة واحدة لصحابي واحد

باب حمله عام لجميع الاسانيد كان يقول اصح الاسانيد مالك عن نافع
عن ابن عمر فقد وقع في خطر من الخطاء اما ان قيد كل ترجمة بصنعة
كان يقول اصح اسانيد عمر الزهري عن سالم عن ابيه عن جده واصح
اسانيد ابن عمر مالك عن نافع عن ابن عمر فسائغ وكذا في اوهى
الاسانيد كان يقول اوهى اسانيد ابي هريرة الدوري بن اسمعيل بن
داود بن يزيد الاودي عن ابيه عن ابي هريرة واوهى اسانيد
ابن مسعود شريك عن فراتة عن ابي زيد عن ابن مسعود وقلة
هذا ترجيح بعضها على بعض وتمييز ما يصلح للاعتبار مما لا
يصلح والله اعلم واما الحسن فقد اختلف فيه حد فانصب
على التمييز والاصح انه يعتبر فيه من الاتصال وعدالة الرجال
والسلامة من الشذوذ والاعلال كما في الصحيح فكيف فرق
بينهما كما قاله في النظم بانه اي بان رواة هذا في الضبط
دون ضبط الذي في رواة المذكور من قبل مما قيل فيه انه
صح وقيل هو ما قرب صفا بالنصب بنزع الخافض اي
من الصفة وعبارة ابن الجوزي في موضوعاته هو ما فيه
ضعف قريب محتمل • وتعقب بانه لم يضبط القدر المحتمل
من غيره فلم يحصل تمييز • وقال الخطابي تعارف محدثه واشتهرت
رجاله اي بالعدالة والضبط المتوسط لكن لا يدفع ذلك ان لا يكون
شاذا او معللا ومعرفة المخرج هو كونه شاميا او عراقيا مكيا
كوفيا كان يكون الحديث من روايته راو او اشتهر برواية حديث
اهل بلدة وذلك مثل قتادة في البصريين فان حديث البصريين
اذا جاء من قتادة ونحوه كان مخرجه معروفا بخلافه عن غيرهم
وذلك كناية عن الاتصال اذا المرسل والمنقطع والمعضل لعدم
بروز رجالها لا يعلم مخرج الحديث منها وكذا المدلس بفتح اللام
وهو الذي سقط منه بعضه مع ايهام الاتصال • وقال الترمذي



والحسن اختلفوا فيه والاصح
بانه دون الذي قبل صح
وقيل ما قرب صفا والذي
قال صحيح حسن الترمذي

في العلل بآخر جامعه هو ما سلم من الشذوذ وليس في رواته من اتهم بالكذب كنحو غلط غير فاحش او سوء حفظ وروى من غير وجه ليترجح به احد الاحتمالين اراد بستي الحفظ مثلا احيث يروى يحتمل ان يكون ضبط المروي وان لا يكون ضبط فاذا ورد مثل ذا رواه او معناه من وجه اخر غلب على الظن انه ضبط وكلما اكثر المتابع قوى الظن وتعقب قول الترمذي بانه لم يتميز عن الصحيح اذ لا يكون صحيحا الا وهو شاذ ولا يكون صحيحا حتى تكون رواته غير متهمين بالكذب وبانه اشترط فيه تجنبه من غير وجه ولم يشترط في الصحيح ذلك وا الحديث الذي قال يخرجه فيه انه صحيح حسن كالترمذي في جامعه كثيرا والبخاري وهذا مشكل بما تقرر ان الحسن قاصر عن الصحيح فكيف يجمع بينهما في حديث واحد جمع بين نفي ذلك القصور واثباته فقيل يعني أنه يشاركه بضم التحتية بجدها المعجمة صحة وحسنا بضم الحاء وسكون السين المهملتين اي بثبوته الحكم بالصحة مع الحكم بالحسن وهو اذن دون الصحيح المطلق معنى واعلا رتبة من الحسن وقال الناظم انه سمعه من شيخه ابن كثير وتحصل الجواب عن الاستشكال كما في توضيح النخبة ان تردد ائمة الحديث في حال ناقل الحديث اقتضى للمجتهد ان لا يصفه باحد الوصفين فيقال فيه حسن باعتبار ووصفه عند قوم صحيح باعتبار ووصفه عند قوم وقاية ما فيه انه حذف منه حرف التردد لان حقه ان يقول حسن او صحيح وعلى هذا فما قيل حسن صحيح دون ما قيل فيه صحيح لان الجزم اقوى من التردد وهذا اي الجواب حيث التردد واما اذا لم يحصل التردد فاطلاق الوصفين معا على الحديث يكون باعتبار اسنادين احدهما صحيح والاخر حسن وعلى هذا فما قيل فيه حسن صحيح فوق ما قيل فيه صحيح فقط اذ كان فرد الان

كتبه

بجانبه بيان صحة وحسنا معنى فهو اذن دون الصحيح

وقفت على اوراق الشوائم

قرة العين تقوى قال فان قيل قد صرح الترمذي بان شرط الحسن ان يروى من غير وجه فكيف يقول في بعض الاحاديث حسن غريب اجيب لعرفة لامن هذا الوجه فالجواب ان الترمذي لم يعرف الحسن مطلقا وانما عرف بنوع خاص منه وقع في كتابه وهو ما يقول فيه حسن من غير صفة اخرى وذلك انه يقول في بعض الاحاديث حسن وفي بعضها صحيح وفي بعضها غريب وفي بعضها حسن صحيح وفي بعضها حسن غريب وفي بعضها صحيح غريب وفي بعضها حسن صحيح غريب وتعريفه انما وقع على الاول فقط وعبارته ترشد الى ذلك حيث قال في اخر كتابه وما قلنا في كتابنا حديث حسن فانما اردنا حسنه اسناده عندنا كل حديث يروى لا يكون راويه متهما بكذب ويروى من غير وجه نحو ذلك ولا يكون شاذا فهو عندنا حديث حسن فعرف بهذا انه انما عرف الذي يقول فيه حسن فقط اما ما يقول فيه حسن صحيح او حسن غريب او حسن صحيح غريب فلم يعرج على تعريفه كما لم يعرج على تعريج ما يقول فيه صحيح فقط او غريب فقط وكانه ترك ذلك استغناء لشهرته عند اهل الفن واقتصر على تعريف ما يقول فيه في كتابه حسن فقط اما لخموضه واما لانه اصطلاح جديد ولذلك قيده بقوله عندنا ولم ينسبه الى اهل الحديث كما فعل الخطابي وبهذا التقرير يندفع كثير من الايرادات التي طال البحث فيها ولم يشف وجه توجيهها فلله الحمد على ما الهم وعلم انتهى من توضيح النخبة وردوه اي ودون الحسن الحديث الصالح اذ قد سكنا بالفك للاطلاق عنه السجستاني بكسر المهملة والجيم وفتح اولا ونسبة الى سجستان بلدة معروفة ابو داود سليمان بن الاشعث في سننه وفات ذلك الحديث الصحة بالاشباع للنظم وفيها في كل من الحسن والصالح الثقة في الراوي شرط في حال التردد

وردوه الصالح اذ قد سكنا عنه السجستاني وفات الصحة

وفيها الثقة شرطا وعدم متهم ومن شذ وذو نكر

أو عدم رواة متهم بكذب إذا روى من وجه آخر مثله ومن ثم ذهب
قد سلم وقوله وفاقا للصحة مستغنى عنه لأنه فهم من قوله ودونه
فإنه إذا كان دون الحسن فالصالح من باب أولى ولعل ضرورة
النظم الجأته لذلك وفي هذا البيت الأقوا وهو جار على مذهبهم
وفي تاريخ الخطيب من طريق ابن داسة عن أبي داود أنه قال
ذكر يعني في كتابي الصحيح وما يشبهه أو يقاربه قال شيخنا
وأو هنا للتقسيم أو لتعيين من أنواع العطف المقتضي للمغايرة
ولا شك فيها هنا فما يشبهه الذي وما يقاربه ليس به ولذا
قيل إن الذي يشبهه هو الحسن والذي يقاربه الصالح ولزم
منه جعل الصالح قسما آخر وقول يعقوب بن شيبة إسناده
وسط ليس بالثبت ولا بالساقط قد يتعاقبه تركهما أي
الحسن والصالح للاكثرين واحد ولذا لم يفرد الصالح أحد
بنوع خلافا لما وقع في كلام ابن داود كما ترى وقال أبو داود
أيضا في رسالته في وصف السنن ما معناه وما كان فيه من
حديث به وهن شديد فقد قلته أي بينت وهنه وقال في
موضع آخر منها وإذا كان فيه حديث منكر بينته وأنه منكر
وليس على نحوه في الباب غيره وحيث لا وهن شديد فيه ولم أذكر
فيه شيئا فهو صالح وبعضها أصح من بعض وهذا كاف في الصالح
يقتضي أن الأحاديث المسكوت عنه عنها متفاوتة المرتبة
في الصلاحية بحيث يكون فيها الضعيف أيضا ولذا قال
ذكرت فيه الصحيح وما يشبهه ويقاربه كما مر فالذي يشبه
الصحيح الحسن والذي يقاربه ما فيه ضعف يسير والأشبه
بشبهه لذلك فإنها على أقسام منها ما هو في الصحيحين أو على
شرط الصحة ومنها ما هو من قبيل الحسن لذاته ومنها ما هو
من قبيل الحسن إذا اعتضد وهذا في كتابه كثير جدا

ومنها

تركهما للاكثرين واحد
أما الصالح اصطلاح زائد

ومنها ما هو ضعيف لكنه من رواية من لم يجمع على تركه غالبا وكل
هذه الأقسام عنده تصلح للاحتجاج بها كما نقل ابن منده عنه أنه
يخرج الحديث الضعيف إذا لم يجد في الباب غيره وإذا قوي عنده من
رأي الرجال وقال النووي في الأذكار ما رواه أبو داود ولم يذكر
ضعفه فهو عنده صحيح أو حسن وبهذا التقييد بما قبل السابق
في قول أبي داود أصح من بعضها ويقتضي المشاركة غالبا فالسكوت
عنه إما صحيح أو أصح لأن الواقع خلافه ولا مانع من استعمال أصح
بالمعنى اللغوي بل قد استعملها أكثر من غير واحد منهم البزيدي فإنه
يورد الحديث من جهة الضعيف ثم من جهة غيره ثم يقول عقب
الثاني فإنه أصح من حديث فلان وصنيع أبي داود يقتضيه لما في
السكوت عليه من الضعيف بالاستقراء وكذا هو واضح من حصره التبيين
في الوهن الشديد إذ معلوم أن غير الشديد لا يبينه وحينئذ فصالح
في كلامه أعم من أن يكون للاحتجاج أو للاعتبار فما ارتقى إلى الصحة
ثم إلى الحسن فهو بالمعنى الأول وما عداهما فهو بالمعنى الثاني وما
قصر عن ذلك فهو الذي فيه وهن شديد وقد التزم بيانه أما
المصابيح لمحي السنة أبي محمد ركن الدين الحسين بن مسعود
البغوي نسبة لبغلة من خراسان بين مرو وهراة يقال لها بايغ فما
اصطلح فيها من أن الصحاح ما رواه الشيخان في صحيحيهما أو أحدهما
والحسان ما انفرد بها أصحاب السنن عن الصحيحين فهو اصطلاح
زائد على اصطلاح المحدثين كأبي داود كما قال ابن الصلاح بل قال
النووي إنه ليس بصواب انتهى لأن ابا السنن عن الحسن عن الصحيح
والضعيف وتعقبه الناج التبريزي فقال لا أزال أتعجب من
الشيخين يعني ابن الصلاح والنووي حيث تتبع عبارته في
مختصره في اختصاصها على البغوي مع أنه من المقرر أنه لا مشاحة
في الاصطلاح قال الحافظ ابن حجر وعندي أن ابن الصلاح لم يسبق

كلامه اعترافا على البغوى وانما اراد ان يعرف ان البغوى اصطلح لنفسه ان يسمى السنن الاربع الحسان ليغتفر بذلك عن ان يقول عقيب كل حديث يخرجه منها اخرجه اصحاب السنن او بعضهم وكلامه يكاد يكون صريحا فى ذلك هيث قال هذا اصطلاح لا يعرف فيبين انه اصطلاح وانه حادث ثم قال وليس الحسن عند اهل الحديث عبارة عن ذلك حتى لا يظن ظان انه ليس فيها الا الحسن الذى تقدم تعريفه فصرح بما اومأ اليه فقال وهذه الكتب تشتمل على حسن وعلى غير حسن كما سبق بيانه فالحاصل انا لا نسلم ان البغوى اراد الحسن المقدم تعريفه ولا نسلم انه ان صح ذلك اعترض عليه سلمنا ذلك لكن الجواب ولا نسلم ان الاعتراض صحيح بل الجواب ان ما فيها من الصحيحين قد علمت صحته من قوله من الصحاح وما فيها من غيرهما فقد ذكر فى الخطبة انه يجد فيه ما كان وهنه شديدا ويبين ما كان منه غريبا فالذى يبقى بعد هذه الاقسام غالبه حسن بل الضعيف فيه نادر وجدا فالحكم على الجميع بالتحسين باعتبار الغلبة حينئذ ثم يلى الصالح مضعف بتشديد العين وذا كالذى ورد فيه لبعض اهل الحديث ضعف متن اى تضعيف متنا او تضعيف سندا لم يجمعوا فيه على التضعيف بل ورد تقوية الراجح له قال شيخنا وفى اتيانه بثم ما يقتضى انحطاطه عن سابقه مطلقا وليس كذلك لما يوجد من هذا القبيل فى كتب مما تزمى الصحة حتى البخارى فيحمل كلام الناظم على ما اذا كان التضعيف هو الراجح او لم يترجح شئ وقوله لم يجمعوا تأكيد لما فهم ودون هذا المضعف فى الرتبة رتبة الضعيف وهو الذى ورد على ضعف يسير حصل ولم يعتضد وقيل ما لم يك لحسن اى لدرجته وصل بل قصر عنها وتتفاوت درجاته فى الضعف بحسب بعده من

شروط

شروط الصحة كما تتفاوت درجات الصحيح بحسب تمكنه منها وهو انواع كثيرة وكلها داخلة فى الضابط المذكور فما فقد فيه شرط من شروط القبول قسم وشروط القبول هى شروط الصحيح والحسن وهى سنة اتصال السند حيث لم يجز المرسل ما يرويه والعدالة والضبط وفقد الشذوذ وفقد العلة القادحة والعاضد عند الاحتياج اليه فما فقد فيه الاتصال قسم وتدخل تحته اثنان المرسل الذى لم يجز والمنقطع وان فقد اثنان منها وهما الاتصال مع احد الخمسة الباقية قسم اخر ويدخل تحته اثنا عشر قسما لان فقد العدالة يدخل تحته الضعيف والمجهول وهذه اقسام

١ مرسل فى اسناده ضعيف ٢ منقطع فيه ضعف ٣ مرسل فيه مجهول ٤ منقطع فيه مجهول ٥ مرسل فيه مغفل كثير الخطا وان كان عدلا ٦ منقطع فيه مغفل ٧ مرسل فيه مستور لم يجز بمجيئه من وجه اخر ٨ منقطع فيه مستور لم يجئ من وجه اخر ٩ مرسل شاذ ١٠ منقطع شاذ ١١ مرسل معلل ١٢ منقطع معلل ١٣ مرسل شاذ فيه عدل مغفل كثير الخطا ١٤ منقطع شاذ فيه مغفل كذلك ١٥ مرسل معلل فيه ضعيف ١٦ منقطع معلل فيه ضعيف ١٧ مرسل معلل فيه مجهول ١٨ منقطع معلل فيه مجهول ١٩ مرسل معلل فيه مغفل ٢٠ منقطع معلل فيه مغفل ٢١ مرسل معلل فيه مستور لم يجز ٢٢ منقطع معلل فيه مستور ٢٣ مرسل شاذ معلل ٢٤ منقطع شاذ معلل ٢٥ مرسل شاذ معلل فيه مغفل كثير الخطا ٢٦ منقطع شاذ معلل فيه مغفل كذلك ٢٧ ما فى اسناده ضعيف ٢٨ ما فيه مجهول ٢٩ ما فيه ضعف وعلة ٣٠ ما فيه مجهول وعلة ٣١ شاذ معلل فيه عدل مغفل كثير الخطا ٣٢ ما فيه مغفل كثير الخطا ٣٣ شاذ فيه مغفل كذلك ٣٤ معلل فيه مغفل ٣٥ شاذ معلل فيه مغفل ٣٦ ما فى اسناده مستور لم تعرف اهليته ولم يرو من وجه اخر ٣٧ معلل فيه مستور كذلك ٣٨ شاذ ٣٩ شاذ معلل ٤٠ معلل ووهم

المسند

والمسند المتصل الإسناد قيل ولو وقف بعض رواته

اهل الحديث هذا حديث صحيح سندا او غيره كان يقولوا هذا حديث ضعيف سندا لا يقتضيه لا يقتضي الحكم للمتن بالصحة او الضعف ابدا اذ قد يصح الإسناد لثقة رجاله ولا يصح المتن لشذوذ او علة وقد يضعف غير واحد من الأئمة احاديث بعد ان حكموا على اسانيدها بالصحة كما في المستدرك وكذا اذا قالوا هذا اسناد ضعيف لاحتمال ان يجيء باسناد اخر صحيح نعم ان صدر من محتمد ولم يتعقب فالظاهر اعتماده سندا ومتنا كما قاله ابن الصلاح **والمسند** هو الحديث **المتصل الإسناد** من راويه الى منتهاه مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم خاصة كمالك عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد يكون منقطعا كمالك عن الزهري عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم لانه وان كان منقطعا لان الزهري لم يسمع من ابن عباس فهو مسند لانه قد اسند الى النبي صلى الله عليه وسلم **قيل ولو وقف على الصحابي** او غيره **بعضرا** وهو قول ابن الصباغ وغيره لكن الاكثر على خلافه وعلم تقييد الاول بالرفع من قوله ولو وقف **والخبر المرفوع** ما اي الذي **اضيفا** بالف الاطلاق **الى النبي** بتخفيف الياء صلى الله عليه وسلم خاصة من قول او فعل او تقرير سواء اضافه اليه صحابي او تابعي او من بعدهما حتى يدخل فيه قول المصنفين ولو تأخروا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وحينئذ فيدخل فيه المتصل والمرسل والمنقطع والمعضل والمعلق لعدم اشتراط الاتصال والضعيف وغيره ويخرج الموقوف والمقطوع لاشتراط الاضافة المخصوصة **ولم يكن موقوفا** على الصحابي وهو تأكيد لما اتى به النظم وقال الخطيب المرفوع ما اخبر فيه الصحابي عن قول الرسول صلى الله عليه وسلم او فعله او نحو هذا مما يضيفه التابعي فمن بعده الى النبي صلى الله عليه وسلم

المرفوع

وقوله هذا صحيح سندا او غيره لا يقتضيه انتهى

وظاهر قوله كما نصه كذا أمنا وفيه نظر

لا يسمى مرفوعا لكن المشهور الاول ويحمل كما قال الحافظ ابن حجر ان يكون ذكر الخطيب للصحابي على سبيل المثال او الغالب لان غالب ما يضاف الى النبي صلى الله عليه وسلم هو من اضافة الصحابة له لانه ذكر على سبيل التقييد فلا يخرج حينئذ من جعل المرفوع في مقابلة المرسل كان يقول في حديث واحد رفعه فلان وارسله فلان كحديث عيسى بن يونس عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبل الهدية ويثيب عليها قال الاخرى سألت ابا داود عنه فقال تفرد برفعه عيسى وهو عند الناس مرسل ونحو قول الترمذي لا نعرفه مرفوعا الا من حديث عيسى قال ابن الصلاح فقد عني بالمرفوع المتصل **وصاحب** للرسول صلى الله عليه وسلم قال **كما نقول** كذا او كنا **نصنع كذا** ونحوه مرفوع على الصحيح اذا اضافه الى زمن النبي صلى الله عليه وسلم كقول جابر رضي الله عنه الذي في الصحيحين كنا نعزل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكقوله المروي في النسائي وابن ماجه كنا نأكل لحوم الخيل على عهد النبي صلى الله عليه وسلم لان ظاهر ذلك مشعر بانه صلى الله عليه وسلم اطلع عليه وقررهم وتقرير كقوله وفعله ولو علم الصحابي كما قاله الخطيب انكاره صلى الله عليه وسلم في ذلك لبينه وقيل بما حكاه ابن الصلاح عن ابن البرقاني بلاغا الله لا يكون مرفوعا فهو موقوف عنده مطلقا سواء قيد بزمنه او لا والمعتمد انه ان قيد بزمنه فمرفوع والا فموقوف فخرج جعله مرفوعا ولم يقيد الحاكم والنحرالرازي وقال ابن الصلاح في العلة انه الظاهر ومثله بقولها عائشة رضي الله عنها كانت اليد تقطع في الشيء التافه وكان الزهري العراقي وهو اقوى يعني من حيث المعنى وقال النووي انه ظاهر استعمال كثير من المحدثين وافتى بنا في كتب الفقه واعتمده الشيخان

في صحيحه انتهى قال شيخنا ومما خرجه من مسائل المسألة الذهبية سالم
ابن ابي الجعد عن جابر كنا اذا صعدنا كبرنا واذا هبطنا سبحنا ويتأيد
القول بالرفع بارادة النساء له من وجه اخر عن جابر قال كنا نساقر مع
النبي صلى الله عليه وسلم فاذا صعدنا كبرنا فتحصل في المسألة ثلاثة
اقوال الرفع مطلقا الوقف مطلقا التفصيل ولو قال الصحابي
امرنا بكذا ونهينا عن كذا بضم الهمزة والنون بالبنا للمفعول فيهما
رفعوا ذلك ايضا كقولهم امر علية رضي الله عنها ان نخرج في العيد
العواتق وذوات الخدور وامر الحيض ان يعتزلن مصلى المسلمين
ونهينا عن اتباع الجنائز فظاهر يلزم علينا كل هذا ونحوه له حكم الرفع
ولو قاله الصحابي بعد الزمن النبوي باعصر هذا هو الصحيح
عند المحدثين والفقهاء والاصوليين لان مطلق ذلك ينصرف
بظاهره الى معاليه الامر والنهي وهو رسول الله صلى الله عليه وسلم
كذلك اذا قيل عن الصحابي ينميه بفتح اوله وسكون ثانيه
وكسر ثالثه وللاصطلاح في هذه اللفظة موافق للغة قالوا
نميت الحديث الى غيري نميا اذا اسندته ورفعته ومثال ذلك
لحديث مالك عن ابي حازم عن سهل بن سعد قال كان الناس يؤمرون
ان يضع الرجل يده اليمنى على ذراعه اليسرى في الصلاة قال
ابو حازم لا اعلم الا انه ينمي ذلك وكذا قوله يرفعه الى النبي صلى الله
عليه وسلم لحديث سعيد بن جبير عن ابن عباس استفتح في ثلاث
شربة عسل وشربة بجم وكية نار وانهى امتي عن الكي ورفع
الحديث كذا يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم لحديث ابي الزناد
عن الاعرج عن ابي هريرة يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم الناس
تبع لقريش اودوابه لحديث سفيان عن الزهري عن سعيد
ابن المسيب عن ابي هريرة رواية الفطرة خمس وظهر بها كذا فيه
عن رفعه وحكمه حكم المرفوع صريحا بلا خلاف كما صرح به النووي

كذا ينميه كذا يبلغ به
او في افراد كذا ظاهره

ويدل لذلك مجيء بعض المكنى به بالتصريح ففي بعض الروايات لحديث
الفطرة خمس يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم وفي بعضها قالت
رسول الله صلى الله عليه وسلم والحكمة في العدول عن التصريح بالنبي
صلى الله عليه وسلم كما افاده المنذري شك الراوي في الصيغة بعينها
فلم يجزم بل اتى بلفظ يدل على الرفع ويؤيده قول ابي قلابة عن
النوعين السنة اذا تزوج الحديث لو شئت لعللته رفعه لكنه صار وقا
بنا على الرواية بالمعنى لكنه تحرز عن ذلك لان قوله من السنة انما
يحكم له بالرفع بطريق نظري ويحتمل ايضا ان يكون شك في ثبوت
ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم فلم يجزم بلفظ قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم بل اتى عنه تحرزا ويحتمل ان يكون طلبا للاختصار
وفي بعض الاحاديث قول الصحابي عن النبي صلى الله عليه وسلم يرفعه
وهو في حكم قوله عن الله عز وجل لحديث ابي هريرة المروي عند البزار
باسناد حسن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يرفعه ان الموت
عندي بمنزلة كل خير يجدني وانا انزع نفسه من بين جنبيه ولو
قال النابعي يرفعه او ماذكرناها فرسل مرفوع بلا خلاف ولو قال
من السنة كذا كقول عبيد الله بن عبد الله بن عتبة التابعي
المروي في البيهقي في السنة تكبير الامام يوم الفطر ويوم الاضحى حين
يجلس على المنبر وقبل الخطبة سبع تكبيرات فهل موقوف متصل او مرفوع
مرسل وحكى الداودي في شرح مختصر المزني ان الشافعي كان يرى في
القديم ان ذلك مرفوع اذا صدر من الصحابي او التابعي ثم رجع عنه
قد يطلق ذلك ويريد به سنة البلد انتهى والاصح في مسألة التابعي
كما قال النووي في شرح المهذب انه موقوف وعلى هذا فالفرق
بينه وبين المسألة التي قبلها ان يقال ان قوله يرفع الحديث
تصريح بالرفع واما قوله من السنة فكثيرا ما يعبر به عن سنة
الخلفاء الراشدين ويترجح ذلك اذا قاله التابعي بخلاف ما اذا

قال الضحاك فان الظاهر ان مراده سنة النبي صلى الله عليه وسلم
او قال الضحاك في تفسير القرآن كذا وكذا سببه فانه
مرفوع ايضا كقولها بركانت اليهود تقول من اتى امرأته من دبرها في
قبلها جاء الولد احول فانزل الله تعالى نساؤكم حرث لكم الآية وكقول
الربيع في قصة الذي خاصمه في شراج الحرة الى احسبه هذه الآية
نزلت في ذلك فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ونحو
ذلك مما الاجمال للراوي فيه لتصريح الخطيب فيها بقوله في حديث
جابر فذكروا هما انه موقوف وانما هو مسند لان الضحاك الذي
شاهد الوحي اذا اخبر عن اية نزلت في كذا كان مسندا اما مطلق
تفسيره الضحاك التي ليست من اسباب النزول ولا تشتمل على اضافة
شيء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فمعدودة في الموقوفات لان
التفسير اما ما ينشأ عن معرفة طرق البلاغة واللغة كتفسير
مفرد بمفرد او يكون متعلقا بالحكم الشرعي ونحو ذلك مما للراي فيه مجال
وحينئذ فلا يحكم لما يكون من هذا القبيل بالرفع لعدم تحتم اضافته
الى الشرع اما اللغة والبلاغة فكونهم في الفصاحة والبلاغة
بالمحل الرفيع واما الاحكام فلاحتمال ان يكون مستفادا من القواعد
فهو معدود في الموقوفات كذا مما رفع اذا قال الضحاك في
الذي عليه الطلع للبيوتي فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم لحديث
ابن مسعود المروي في البخاري كنت ارى من ايات ربي الكبرى قال
زاه رفرفا الخضر عند السماء لا يقول ذلك الا عن توقيف وقيل
يحمل هذا او ما ابى الضحاك اخذه عن الاسرائيليات وقد عورضوا بانهم
قصدوا بيان الشريعة المحمدية فلا يظن بهم النقل عن غيرها من
غير تبيين لذلك كذا منه ايضا حديث ابن سيرين من رواية
اهل البصرة عنه عن ابي هريرة قال قال ابن سيرين
او الراوي من البصريين عنه قال بعد ابي هريرة مع حذف فاعل

قال

كذا الذي عليه الطلع
كذا حديث قال قال يرفع

قال الثاني فحكمه انه يرفع الى النبي صلى الله عليه وسلم كما بينه
حديث ابن سيرين عن ابي هريرة قال قال الملا كنت قاضيا على احد كم
ما دام في صلاته رواه الخطيب في الكفاية من طريق علي حدثنا
موسى بن هارون هو الحمال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب السختياني
عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة فذكره وكذا رواه النسائي في
الكبرى عن عمرو بن زرارة عن اسمعيل بن علية عن ايوب وزاد
حدثنا النضر بن شميل عن عبد الله بن عون كلاهما عن ابن سيرين
فذكره قال موسى بن هارون اذا قال حماد بن زيد والبصريون
قال قال فهو مرفوع قال الخطيب قلت للبرقاني احسب
ان موسى بن هارون عنى بهذا القول احاديث ابن سيرين خاصة
فقال كذا يجب قال الخطيب ويحقق قول موسى ما قال احمد بن
سيرين كل شيء حدث عن ابي هريرة فهو مرفوع ومن امثلة ذلك
ما في المناقب من صحيح البخاري حدثنا سليمان بن حرب حدثنا
حماد عن ايوب عن محمد عن ابي هريرة قال قال اسلم وغفار وشيء
من مزينة الحديث والحديث عند مسلم من رواية ابن علية عن
ايوب مصرح فيه بالرفع ومن امثلة ذلك حديث عبد الوارث
عن ايوب عن محمد عن ابي هريرة قال قال اذا اشتد الحر
فابردوا بالصلاة لتنبيه هل يجوز عزو لفظ ما جاء
بشيء من كنايات الرفع وما اشبهها بصريح الاضافة الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا يجوز ذلك وقد نهى احمد بن حنبل الزيادي
واجل المبارك عيسى بن يونس الرملي عن رفع حديث حذف السلام
منه وقال الحافظ الزين العراقي في التخريج الكبير لاحاديث
الاحياء ما حاصله المنهي عنه عزو هذا القول الى النبي صلى الله عليه
وسلم الحكم بالرفع قال شيخنا بعد ذكر ذلك وكانه للتنزيه
ان لم يمنعا الرواية بالمعنى والعاشر من الانواع السابقة الموقوف

الموقوف

والعاشر الموقوف ضد ما ارتفع
لكن موصولا عليه سابقع

وهو ضد ما ارتفع كذا عرفه الناظم وليس بجيد لصدقه على
المقطوع فانه لم يضف الى النبي صلى الله عليه وسلم فالصواب ان
الموقوف ما قصر على الصحابي قولا له او فعلا او نحوهما مما قرينة
فيه للرفع متصلا كان او منقطعا وشذ الحاكم فاشترط عدم الانقطاع
واختلف فيه هل يسمى حديثا مرفوعا او موقوفا وسماه بعض الفقهاء من الشافعية
اثرا فالخبر ما كان عن النبي صلى الله عليه وسلم والاثر ما كان عن
الصحابي ويجوز استعمال لفظ الموقوف ايضا فيما روي عن غير
الصحابي لكن مقيدا فيقال رفعه فلان عن الزهري ونحوه

الموصول

وامّا الحادي عشر وهو الموصول ويسمى المتصل ايضا
وهو ما اتصل اسناده بسماع كل راو ممن فوقه او اجازته ان منتهاه
مرفوعا كحديث مالك عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه عن النبي
صلى الله عليه وسلم او موقوفا كمالك عن نافع عن ابن عمر عن عمر
قوله وكذا استدركه الناظم من كونه الموقوف ضد المرفوع انهما
يشتركان في اطلاق الموصول عليهما بقوله **لكن موصولا عليهما**
على المرفوع والموقوف **يقع** وصار توقيفا للموصول وخرج بقيد
الاتصال المرسل والمنقطع والمعضل والمعلق وكذا معنعن المدلس
قبل تبين سماعه ولا يدخل المقطوع الذي هو قول التابعي في الموصول
ولو اتصل اسناده للتباين بين لفظ القطع والوصل وهذا
عند الاطلاق امام التقييد فجائز بل واقع ايضا في كلامهم
يقولون هذا متصل الى سعيد بن المسيب او الى مالك ونحوه

المرسل

و الثاني عشر **المرسل** همزه مرسيل بإثبات الياء وحذفها واصله
ماخوذ من الاطلاق وعدم المنع وكان المرسل اطلق الاسناد ولم
يقيده براو ومروي وامّا في الاصطلاح فهو على المشهور **الذي يقول**
فيه **التابعي** بتخفيف الياء **قال النبي** ايضا
صلى الله عليه وسلم كذا او فعل كذا او فعل كذا بحضرته **بلا** واسطة

صحابي

والمرسل الذي يقول التابعي
قال النبي بلا صحابي راوي

صحابي بفتح الصاد مع التنوين واصله صحابي فحذفت ياء
النسب **رافع** الحديث المروي وهو بالخفض صفة لصحابي سواء كان
ذلك التابعي من كبار التابعين وهو الذي لقي جماعة من الصحابة
وجالسهم وكانت جل روايته عنهم كعبد الله بن عدي بن الخيار
وسعيد بن المسيب او من صغارهم وهو من لم يلق منهم الا اليسير
او لقي جماعة لكن ان جل روايته عن التابعين كيحيى بن سعيد
الانصاري وقيده بعضهم فيما نقله الحاكم باتصال سنده الى
التابعي وفي الدخول عما لم يات اتصاله من وجه اخر والحافظ ابن حجر
بما سمعه التابعي من غير النبي صلى الله عليه وسلم ليخرج من لقيه
كافرا فاسلم بعد وفاته صلى الله عليه وسلم وحدث
بما سمعه منه كالنتوخي رسول هرقل فانه مع كونه تابعيا المحكوم
لما سمعه بالاتصال لا الارسال وهو متعين وكانهم عرضوا عنه لندوره
قاله شيخنا وقيل هو لخصوص ما رفعه التابعي الكبير وعلى
هذا فمرسيل الصغار منقطعة لا مرسلة وقيل ما سقط من اسناده
راو فاكثر من اي موضع كان وحينئذ فالمرسل والمنقطع واحد **وهل**
يكون المرسل حجة يحتج في الاحكام وغيرها **فيه اختلف** فقالت
ابو حنيفة ومالك واحد في روايته فيما حكاه عنه النووي وابن
القيم وابن كثير يحتج به وذهب اليه جماعة من المحدثين ومنع من
ذلك جماهير النقاد من المحدثين كالشافعي واحمد وغيرهما من المتقدمين
والمتاخرين وحكموا بضعفه لجهل بالساقط في الاسناد **ثم ان**
اسند المرسل من وجه اخر صحيح او حسن ضعيف يعتضد به
او مرسل اخر لكن بشرط ان يرسله من ليس شيوخ راوي
المرسل الاول حتى يغلب على الظن عدم اتحادهما ولا بد من هذا
وان اطلقه الناظم فالشيخان وحينئذ فالاعتضاد باحد هذين
الامرين يلتحق بالحسن وما قيل فيما اذا جاء من وجه اخر مسند

او مرسل اخر ويفضل
بالكبار ومن عن ثقات ينقل

وهل كون حجة فيه اختلف
نعم اذا السند من وجه رفع

من ان العمل حينئذ يكون بالمسند لا بالمرسل فلا فائدة فيه فليس بجيد
اذ بالمسند يتبين صحة المرسل ويكون في الحكم حينئذ صحيحا
بحيث لو عارضهما حديث من طريق واحدة رجحا عليه وعملنا بهما وربما
يكون المسند حسنا فيرتقي بالمرسل في هذه المرتبة ولكن هذا الايراد
انما يتأتى اذا كان المسند بمفرده صالحا للحجة وهي لا تشترط
في المسند الذي يعتضد المرسل به ان يكون حجة بانفراده بل لو كان
فيه يسير ضعف كفى انتهى **ويفضل** في المرسل المعتضد **بالكبر**
بضم الكاف وسكون الموحدة اي بين كبار التابعين وصغارهم
فمراسيل كبار التابعين اصحها عن كبار التابعين حجة ان جاءت
من وجه اخر ولو مرسلة كما نص عليه الشافعي في الرسالة **او كان من**
ارسل **عن ثقات ينقل** ابدا بحيث اذا عين شيخه في مرسله
في رواية اخرى او في مطلق حديثه لا يسمي مجهولا ولا مرغوبا عن
الرواية عنه ولا يكفي قوله انه لم يكن يأخذ الا عن الثقات
كما جاء عن سعيد بن المسيب وغيره فان التوثيق مع الابهام
لا يكفي وما نقل عن الشافعي انه احتج بمراسيل سعيد بن المسيب
لانها وجدت مسانيد من وجوه اخر وافقته عليها هذا فنقل
المزني وحنبل عنه عنه انه قال مرسيل ابن المسيب صحاح ارى
اصح من مرسلاته لكن قال النووي لم يشتهر عند فقهاء اصحابنا
ان مرسل سعيد حجة عند الشافعي حتى ان كثيرا منهم لا يعرفون
غير ذلك وليس الامر كذلك فقد اختلف المتقدمون في معناه
على وجهين احدهما انها حجة عنده بخلاف غيرها من المراسيل
لانها فتشت فوجدت مسندة. ثانيهما انها ليست حجة عنده
بل هي كغيرها وانما رجح الشافعي مرسله والترجيح بالمرسل جائز
واعرف ايها الطالب **خفي ارسال** واحترز بالخفي عن الظاهر
وسمي به لكونه لا يدرك الا بكشف وبحث وانتباع علم من الحافظ

الجهبذ

واعرف خفي مرسل من مسند
وما يزاد في اتصال سند

الجهبذ **من مسند** ظاهر الاتصال وهو اي المرسل الخفي ما رواه
معاصر لمن حدث عنه لم يلقه بلفظ موهم السماع بل بينه
وبينه واسطة ويعرف عدم الملاقاة باخبار من نفسه بذلك
كقول ابي عبيدة بن عبد الله بن مسعود وقد سئل هل تذكر
من ابيك شيئا قال لا او بجزم امام مطلع كذلك لم يثبت عنه
من وجه يحتج به انهما تلاقيا مثل ابي زرعة الرازي وغيره
في قولهم ان الحسن البصري لم يلق عليا الحديث ابي هريرة
اذ الاستيقاظ احدكم من الليل فليستنظف امرأته رواه ابو عامر
العقدي عن الثوري فقال عن ابن المنكدر عنه وابن المنكدر كما قاله
ابن معين والبزار لم يسمع من ابي هريرة بل قال ابو زرعة انه
لم يلقه وقد رواه ابن مهدي ووكيع والعدني وغيرهم عن
الثوري باثبات الواسطة التي لم تسم عند واحد منهم
بين ابن المنكدر وابي هريرة وهو ممن لم يوصف بالتدليس
فظهر ان الرواية الاولى من المرسل الخفي هذا مع تخريج ابي داود
في سننه لحديث من طريقه عن ابي هريرة بلا واسطة بل وفي
غيره احاديث كذلك وكذا يعرف بزيادة راو في السند بين
الراويين الذين كان يظن الاتصال بينهما الحديث رواه عبد
الرزاق عن سفيان الثوري عن ابي اسحاق عن زيد بن يسيع
عن هبيرة مرفوعا ان وليتموها ابا بكر فقوي امين فهو منقطع
في موضعين لانه روى عن عبد الرزاق قال احدثني النعمان بن
ابي شيبة عن الثوري وروى ايضا عن الثوري عن شريك
عن ابي اسحاق وقد اطلق الارسال الظاهر فهو ان يروي الرجل
عمن لم يعاصره بحيث لا يشتبه ارساله بالاتصال على اهل
الحديث كما يروي مالك حديثا عن سعيد بن المسيب **واعرف**
ايضا **ما يزاد في اتصال سند** اي المراد به في متصل الاسانيد

المزيد في متصل الاسانيد

وهو وخفي الارسال عظيما الفائدة عميق المسلك متجاذبان فلذا
قرن بينهما واورد الخطيب في كل منهما مثالا ليفيد ولم يتذكر الناظم
لكل منهما مثالا بعرفه بل اقتصر على الامر بمعرفتهما واستصعابه هذا
النوع لانه لا يدركه الا الحفاظ النقاد ويشتبه على كثير من
المحدثين لانه ربما يكون الحكم للزائد وربما يكون للناقص
والزائد وهم ان مع راويه كذلك زيادة وهي اثبات
سماعه فهو من نوع المزيد في متصل الاسانيد المحكوم فيه
بكون الزيادة غلطا من راويها او سهوا او بانفصال السند
الذي اقتصر فيها كحديث السواك مطهرة للفم مرضاة للرب
رواه علي بن عبد الحميد الغضاري عن ابن ابي عمر عن ابن عيينة
عن مسعر عن ابن اسحاق عن عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن
ابن ابي بكر بن ابي عتيق عن عائشة رضي الله عنها فقوله عن
مسعر زيادة قد رواه الحميدي والحفاظ عن ابن عيينة بدونها
ولكن قد رواه داود بن الزبرقان عن ابن اسحاق فادخل
بين ابي عتيق وعائشة القاسم وهو وهم وان رواه موصولا
عن شعبة والثوري فذكر القاسم فيه ليس بمحفوظ ولا
يمتنع الحكم بالغلط والسهو فيما يكون كذلك المراد في هذا
الشان على غلبة الظن فمهما غلب على ظن الناقد انه الراجح حكم
به وبالعكس وهذا كله مع احتمال كون الراوي قد حمله على الراويين
اذ لا مانع ان يسمع من شخص عن آخر ثم يسمع من شيخ شيخه
وذلك كثير في الروايات والرواة ومنه قول ابن عيينة قلت
لسهيل بن ابي صالح ان عمرو بن دينار حدثني عن القعقاع عن
ابيك ابي صالح عن عطاء بن يزيد كذا قال ابن عيينة ورجوت
ان يسقط عني سهيلا رجلا وهو القعقاع ويجد ثني به عن
ابيه فقال سهيل بل سمعته من الذي سمعه من ابي ثم حدثني

المقطوع

والخبر المقطوع وهو ما وقف
قولا وفعلا عند تابع وصف

المنقطع

منقطع الحديث ما لم يتصل
اوكان من قبل الصحابي اسقط

به سهيل عن عطاء والثالث عشر الخبر المقطوع ويجمع على
مقاطيع ومقاطع باثبات التحتية وحذفها وهو ما وقف
بضم الواو وكسر القاف قولا وفعلا عند تابع وصف
تاليد للتابع اي عند تابعي موصوف بذلك والمقطوع اي
وصف بكونه مقطوعا هيئة اوقرينة للرفع فيه فلا حجة فيه
لحكم قاله الخطيب في جامعه يلزم كتب المقطوعات
والنظر فيها ليتخير من اقوالهم ولا يشذ عن مذاهبهم
قال شيخنا لا سيما وهي احد ما يعتضد به المرسل وربما
يتضح بها المعنى المحتمل من المرفوع والرابع عشر منقطع الحديث
وهو ما لم يتصل اسناده ولو كان الساقط الا كثر وواحد
وقال ابن عبد البر المنقطع عندي بحمل ما لم يتصل سواء كان
معزوا الى النبي صلى الله عليه وسلم او الى غيره اوكان من قبل
الوصول الى الصحابي لم يصل بساقط واحد فقط سقط من
رواته من اي موضع كان ولا اختصاص له في السقط من موضع
بل لو سقط من مكانين او اماكن بحيث لا يزيد كل سقط منها
على راو • وقيل مما حكاه ابن الصلاح عن الحاكم وغيره انه
ما سقط منه قبل الوصول الى التابعي واحد • وقيل مما حكاه
الخطيب انه ما روي عن التابعي ومن دونه موقوفا عليه
من قوله او فعله • قال ابن الصلاح وهو غريب بعيد وقيل
هو ما ابهم فيه الراوي كعن رجل او عن شيخ مما يبهم الراوي
فيه وامثلته كثيرة وممن صرح بذلك ابن القطان في الوهم
والايهام له ومن قبله الحاكم وقيل ما في سنده قبل الوصول
الى التابعي الذي هو محل الارسال او لم يسمع من الذي فوقه
وبالغ ابو العباس القرطبي فسمى السند المشتمل على اجمانة
منقطعا وقتضى ما سبق في المرسل عن الشافعي قبول المنقطع

المعضل

اذا اختف بقرينة وخامس عشرها **معضل** بفتح الضاد المعجمة من الربا على المتعدي يقال اعضله فهو معضل وهو من اعضل الامر اشتد اذ لا يقوم له صاحبه فكان المحدث الذي حدث به اعضله حيث ضيق المجال على من يؤديه اليه وحال بينه وبين معرفة رواته بالتعديل او الجرح وشدد عليه الحال ويكون ذلك الحديث معضلا لاعضال الراوي هذا في اللغة واما في الاصطلاح **فاثنان** من الرواة **معا فصاعدا** اي يسقطان او يسقطون من السند من اي موضع كان مع التوالي حتى لو سقط كل واحد من موضع كان منقطعا لا معضلا سواء كان الساقطان الصحابي والتابعي او اثنان بعدهما من اي موضع كان مع التقيد بالرفع كقول مالك واحد المصنفين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد يكون الحديث عن الراوي من وجه معضلا ومن اخر متصلا كحديث مالك الذي في الموطا انه بلغه ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للمملوك طعامه وكسوته فهو معضل عن مالك لكونه قد روى عنه بكن خارج الموطا عن محمد بن عجلان عن ابيه عن ابي هريرة **وقيل** ان **المنقطع والمرسل من جملة المرسل** ومن ثم عرف الفقهاء والاصوليون المرسل بقولهم هو ما رفعه التابعي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني سواء كان منقطعا او معضلا **ومن المعضل** قسم ثالث لم يذكره الناظم وهو هذا قال النبي صلى الله عليه وسلم والصحابي معا ووقف المتن على التابعي كقول الاعمش عن الشعبي يقال للرجل يوم القيامة عملت كذا وكذا فيقول ما عملت فيختم على فيه فتنطق جوارحه اولسانه فيقول لجوارحه البعدا لكن الله ما خاصمت الا فيكن اخرجه الحاكم وقال عقبه اعضله الاعمش وهو عند الشعبي متصل مسندا اخرجه

مسلم

مسلم في صحيحه وساقه من حديث فضيل بن عمرو عن الشعبي عن مسروق قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فضحك فقال هل تدرون مم ضحكت قلنا الله ورسوله اعلم قال من مخاطبة العبد ربه عز وجل يوم القيامة يقول يا رب الم تجرني من الظلم فيقول بلى قال فاني لا اجيز اليوم على نفسي شاهدا الا مني فيقول كفى بنفسك اليوم عليك شاهدا وبالكرام الكاتبين شهودا فيختم على فيه ثم يقال لاركانه انطقي فتنطق بعمله ثم يخلى بينه وبين منطقه الحديث نحوه **وقد** ساق بعض شيوخنا **المعنعن والعنعنة** فعلة من عنعن الحديث اذا رواه بعن من غير بيان للتحديث او الاخبار او السماع **كمثل** حدثنا فلان **عن فلان** **وقد** السابع عشر **المؤنن** ان يقول الراوي حدثنا فلان **ان فلانا** قال وهو بفتح الهمزة وكسر الهمزة وتفتح وحكمه كالمعنعن عند الجمهور وانه لا اعتبار بالحروف والالفاظ واختلف فيهما فعزى **لبعض** من المتاخرين من الفقهاء كما عزاه لهم في المعنعن الرامهرمزي في كتابه المحدث الفاصل ان كلا منهما **منقطع ومرسل** حتى يتبين بغير الانقطاع الاتي عن وكذا ان الاشعار لها بشيء من انواع التحمل ويصح وقوعها فيما هو منقطع كما اذا قال الواحد منا مثلا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم او عن النبي او قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وان اتت بصيغة كل اسناد فلان عن حدثنا واخبرنا فهو متصل وبقل وهذا القول كما قال النووي مردود باجماع السلف انتهى **والقول فيهما** في المعنعن والمؤنن **جمع** بضم الجيم وكسر الميم فيه الشروط وهي **ان** يكون الراوي **ثقة** **ولقاؤه** المكني به عن السماع **به** اي عمن عنعن عنه **ثبت** **وان** يسلم من العلة ليس فهي ثلاثة شروط لا بد منها وان لم يذكر الناظم الاخيرة لتتم اشتراط الثقة بمن عنه فاذا اجتمعت

المعنعن والمؤنن

من جملة المرسل المعنعن كمثل عن فلان وكذا المؤنن

ان فلانا والمعنعن منقطع ومرسل والقول فيهما جمع

ان ثقة لقاؤه به ثبت فانه متصل بغير بث

الثلاثة في معنعن او مؤنن فانه متصل قال الحاكم باجماع اهل النقل وكذا الخطيب وابن عبد البر في مقدمة تمهيده وكذا ادعى ابو عمرو الداني ايضا كالحاكم اجماع اهل النقل عليه لكن يعكر على دعوى الاجماع قول الحارث المحاسبي وهو من ائمة الحديث والكلام متاح صيله اختلف العلم فيما يثبت به الحديث على ثلاثة اقوال والله الابداء يقول كل عدل في الاسناد حدثني او سمعت الى ان ينتهي الى النبي صلى الله عليه وسلم فان لم يقولوا وبعضهم ذلك فلا ما عرف من رواياتهم والعنعنة فيما لم يسمعوه الى ان يقال ان الاجماع راجع الى ما استقر عليه الامر بعد تراخي الخلاف السابق فتخرج على المسئلة الاصولية في ثبوت الوفاق بعد الخلاف فوهذا الخلاف اشار الى النظم بقوله بغير بت بالموحدة والفوقية اي لجزم قطع وعلى اشتراط ثبوت اللقاء على ابن المديني والبخاري وجعلاه شرطا في الصحة وعزاه النووي للمحققين وهو مقتضى كلام الشافعي ولم يشترطه مسلم بل انكر في مقدمة صحيحه اشتراطه وقال انه قول مخترع لم يسبق قائله اليه وان القول الشائع المتفق عليه بين اهل العلم بالاخبار قديما وحديثا ما ذهب اليه من عدم اشتراطه وان المتفق عليه امكان لقائهما لكونهما في عصر واحد وان لم يات في خبر قط انهما اجتمعا وتشافها يعني تحسينا للظن بالثقة وقيل مما نسب لابي المظفر بن السمعاني انه يشترط طول الصحبة بين المعنعن والذي فوقه وقيل تضييق وقال ابو عمرو الداني يشترط معرفة الراوي المعنعن بالاخذ عمن عنعن عنه كما حكاه ابن الصلاح عنه ثم ان ما تقرر من حمله في غير المناظرين لكونهم كما قال ابن الصلاح كثيرا استعملوا العنعنة بينهم في الاجازة وذلك بعد احتمالهم فاذا قال احدهم قرات على فلان عن فلان ونحو ذلك فظن انه رواه بالاجازة وانما لم يجزم

قال الخ

ابن الصلاح

ومسوغات الشواهد

ابن الصلاح الحكم بانه رواه بالاجازة لكونه كان قريبا من وقت استماعهم لها كذلك وقيل فشوه وانما الان فقد تقرر واشتهر فليجزم به وكذا استعمل الذهبي وغيره من المتاخرين ذلك في الاجازة ايضا فيقولون مثلا اخبرنا فلان ثم الثامن عشر المعلق ماخوذ من تعليق الجدار لقطع اتصاله وهو ما حذف اول اسناده او جميعه وما بعده فوق المحذوف من رواته ولو الى منتهى على النبي صلى الله عليه وسلم في المرفوع او الصحابي في الموقوف بصيغة الجزم بقال كقول البخاري وقال يحيى بن ابي كثير عن عمرو بن الحكم عن ثوبان عن ابي هريرة قال اذا قاء فانظر او روى كقول مسلم في التيمم وروى الليث بن سعد حدثني ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج عن عمير مولى ابن عباس انه سمعه يقول اقبلت انا وعبد الله بن يسار حتى دخلنا على ابي الجهم بن الحارث بن الصمة الانصاري الحديث او نحوه من صيغ الجزم كفعل وامر وذكر والكل من المعلقات المحرفة في الوصل سوا بفتح السين والقصر للوزن ان جاء مسندا او الا فهو من قبيل المنقطع لكن ان وقع الحديث في كتاب التزمت صحته كالبخاري فانه اتى به بالجزم دل على انه ثبت اسناده عنده وانما حذفه لغرض من الاغراض ولانه لم يشترط الملاقاة الا وقد صح عنده عنه وقد اتى به بصيغة التمريض كيذكر ويروى ويقال وقيل فلا يحكم له بالصحة عنده عن المضاف اليه بمجرد هذه الصيغة لعدم افادتها ذلك نعم ايراد صاحب الصحيح للمعلق الضعيف في اثناء صحيحه مشعر بصحة اصله اشعارا يقوى به ويركن اليه ولو عزاه مصنف لشيخه ما اورده بصيغة الجزم كقوله قال فلان وزاد فلان ونحو ذلك فليس حكمه حكم التعليق بل حكمه حكم الاسناد المعنعن فيشترط للحكم باتصاله لقي الراوي عمن عنعن عنه وسلامته من التدليس كما مر

المعلق

ثم المعلق بقال او روى او نحوه والكل في الوصل سوا

وذلك كفعل الجعفي الى عبد الله البخاري في الاشربة من صحيحه هيثما قال
قال هشام بن عمار حدثنا صدقة بن خالد حدثنا عبد الرحمن بن يزيد
ابن جابر حدثنا عطية بن قيس حدثنا عبد الرحمن بن غنم حدثني
ابو عامر او ابو مالك الاشعري انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ليكونن في امتي قوم يستحلون الخز والحرير والمعازف الحديث قال
هذا وان اتى بصيغة التعليق لانقطاع فيه اصلا لان البخاري لقي
هشاما وسمع منه وقد تقرر عندهم انه اذا تحقق اللقاء والسماع
مع السلامة من التدليس حمل ما يرويه عنه على السماع بأي لفظ
كان كما يحمل قول الصحابي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم على
سماعه اذا لم يظهر خلافه ولم يصف البخاري اهو بالتدليس وحينئذ
فلا يكون تعليقا خلافا للحميدي في مثله والصواب الاتصال
عند ابن الصلاح ومن تبعه وقد خطأ ابن حزم بما تجمع
علي بن احمد بن سعيد المنسوب لجده ابيه الاندلسي القرطبي الظاهري
في الضعف المنقول عنه في هذا الحديث حيث جعله منقطعا
قادحا في الصحة بل صرح باجل تقرير بمذهبه الفاسد في اباحة
الملاهي بوضعه واخطأ فقد صححه ابن حبان وغيره من الائمة
والوصل والارسال ان تعارضا بان يروي ثقة حديثا متصلا
ويرويه ثقة غيره مرسلا والرفع الى النبي صلى الله عليه وسلم
والوقف على الصحابي اذا تعارضا ايضا بان رواه ثقة مرفوعا
ورواه غيره موقوفا ووصل في المسئلتين هو الرضي فاحكم له
للوصل سواء كان المخالف له واحدا او جماعة حفظ امر لا كما صححه
الخطيب وعزاه النووي للمحققين من اصحاب الحديث وقيل بل
يحكم للمرسل الذي رواه الثقة وهو قول الاكثرين من اصحاب
الحديث ويحكم للرفع في تعارضه والوقف لان راويه مثبت
وغيره ساكت ولو كان نافيا فالمثبة مقدم عليه لانه علم ما خفي
عليه

وقيل

انما اسند الفعل الجعفي
لخطوة ابن حزم في الضعف

والوصل والارسال ان تعارضا
والرفع والوقف وصححه
الرضي

تعارض الوصل
والارسال

فاحكم له وقيل بل للمرسل
كمثل ارتفاع الاول

وقيل ان وقف فالمسئلة الاولى كمثل حديث ارتفاع الاول الذي
اختلف فيه على راويه ابي اسحاق السبيعي فرواه شعبة والثوري
عنه عن ابي بردة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا ووصله
عنه حفيده اسرائيل بن يونس وشريك وابو عوانة عن ابي اسحاق
السبيعي عن ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم
فحكم البخاري على وصل وقال الزيادة من الثقة مقبولة هذا مع
كون المرسل شعبة وسفيان وهما في الحفظ والاتقان الدرجة
العالية ولو كان الاختلاف من راو واحد في كل من الموصفين كان
يرويه مرة متصلا ومرة مرفوعا ومرة مرسلا او موقوفا فالصحيح
الذي عليه الجمهور ان الحكم للرفع لان معه في حالة الرفع زيادة
وقال بعض اهل الاصول كالفخر الرازي الاعتبار في المسئلتين
بما وقع منه اكثر ويعمل بالخلاف كما قاله ابن عبد الهادي اذا اتحد
السند اما اذا اختلف فلا يقدح احدهما في الاخر اذا كان ثقة
جزما كرواية ابن جريج عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر
رفعه اذا اختلطوا فانما هو التكبير والاشارة بالراس الحديث
في صلاة الخوف ورواه ابن جريج ايضا عن ابن كثير عن مجاهد
من قوله فلم يعدوا ذلك علة لاختلاف السندين فيه بل المرفوع
في صحيح البخاري التاسع عشر مدلس بفتح اللام المشددة
وهو مشتق من الدلس بالتحريك وهو اختلاط الظلام كانه لتغطيته
على الواقف عليه الظلام امره وهو ثلاث اقسام الاول تدليس
الاسناد رد اي مردود مطلقا سواء بين فيه السماع ام لا دلسوا
ام لا كما قاله ابن الصلاح كالخطيب وغيره وذلك كمثل من يسقط
شخصا من شيوخه الثقات حدثه عن سنده ويرتقي
شيخه فيه فوقه ممن عرف لقاءه له بعن وقال وبان يتشديد
النون المخففة في النظم ضرورة وغيرها من الصيغ المحتملة لئلا يكون

التدليس

مدلس ثلاث فالاول رد
كمثل من يسقط شخصا من سنده
ويرتقي بعن وقال وبان
او هو وصله وبلحم نورا ان

كذبا يوهم بذلك وصله اى اتصالا وقوله يسقط شخصا
يعني في الغالب والا فلو اسقط اكثر مع ملاحظة بقية الشروط
كان تدليسا وعللوا الرد بان التدليس نفسه جرح لما فيه من
التهمة والغش حيث عدل عن الكشف الى الاحتمال وكذا التشبع بما
لم يعطه حيث يوهم السماع لما لم يسمعه والعلو وهو عنده بنزول
قال القاضي عبد الوهاب في الملخص التدليس جرح في ثبت تدليسه
لا يقبل حديثه مطلقا قال وهو الظاهر على اصول مالك وقيده
ابن السمعاني في القواطع بما اذا استكشف فلم يخبر باسم من يروي
عنه قال لان التدليس تزوير وايهام للاحقيقة له وذلك يوثر
في صدقه اما ان اخبر فلا وقيل ان كان لا يدلس الا عن الثقات
كان تدليسه عند اهل العلم مقبولا والا فلا وقيل ان وقع التدليس
منه نادرا قبلت عنعنته ونحوها والا فلا والذي عزى للجمهور
من المحدثين والفقهاء والاصوليين ان بالتخفيف المضروبة قاصرة
الثقات فيه بالوصل كسمعت وحدثنا قبل لانا التدليس ليس
كذبا وانما هو تحسين لظاهر الاسناد كما قاله البزار وممن حكاه
القطان بل نفى ابن القطان الخلاف في ذلك وعبارته اذا صرح
المدلس الثقة بالسماع قبل بلا خلاف وان عنعن ففيه الخلاف
في الصحيحين البخاري ومسلم وكذا غيرهما كثير من الرواة
المدلسين كالاعمش وقتادة والثوري وهشيم بن بشير الواسطي
احتمل حديثهم لكونهم صرحوا فيه بالتحديث وربما يقع فيها من
عنعنهم وهو كما قال النووي كابن الصلاح محمول على ثبوت
السماع عندهم فيه من جهة اخرى اذا كان في احاديث الاصول
لا المتابعات تحسينا للظن بمصنفيها ولو لم نقف نحن على
ذلك لان المستخرجات التي هي مظنة لكثير منه ولا في غيرها
ويقدح التدليس بالشوبة فيمن تعمد فعله وذلك بان

ويشبهها

يسقط

يسقط من بعده في الاسناد رجلا ضعيفا في الرواية او صغيرا
في السن ويحسن الحديث بذلك فيستوي الاسناد كله ثقات
وهذا ثاني الاقسام وهو شرها وبالشوبة سماه ابو الحسن
ابن القطان فمن بعده فقال سواه فلان واما العدد فاقسموه
بحوبذا قالوا واجوده فلان وصورته ان يروي المدلس حديثا
عن شيخ ثقة لسند فيه راو ضعيف فيحذفه المدلس من بين
الثقتين الذين لقي احدهما الاخر ولم يذكر واقلهما بالتدليس
ويأتي بلفظ محتمل ليستوي الاسناد كله ثقات ويصرح
المدلس بالاتصال عن شيخه لانه قد سمعه منه فلا يظهر في
الاسناد ما يقتضي رده الا عند اهل النقد والمعرفة بالعلل ويصير
الاسناد عاليا وهو في الحقيقة نازل فهو مذموم لما فيه من مزيد
الغش والتغطية وهو ان التدليس للشيخ وهذا ثالثها
وهو ان يسمى المدلس الشيخ الذي سمع منه ذلك الحديث بغير اسمه
المعروف او ينسبه او يصفه بما لم يشتهر به على السامع ومثله
شيخنا الحافظ الزين العراقي بقوله ابي بكر بن مجاهد احد ائمة
القراء حدثنا عبد الله بن ابي عبد الله يريد به عبد الله بن ابي
داود السجستاني لخصاهما السنن وقوله ايضا حدثنا محمد بن
سند يريد به ابا بكر محمد بن الحسن بن محمد بن زياد النقاش
نسبة لجده وهذا جائز لكن يختلف الحال فيه بحسب اختلاف
المقصد الحامل لفاعله عليه فان شد فكان تغطية الضعيف
عن الراوي لنقمته الخيانة والغش والغرور وهو حرام وذلك
مثل ما فعل في محمد بن السائب الكلبي الضعيف حيث قيل فيه
حماد نعم ان كان ثقة عند فاعله فهو اسهل ان لم يكن قد
انفرد بتوثيقه مع علمه بتضعيف الناس له ومع ذلك فهو اسهل
من الاول ايضا او يكون ذلك استصغارا للشيخ الذي حدثه

به إما بان يكون اصغر منه او اكبر لكن بقليل او بكثير لكن تاخرت
وفاته حتى شاركه في الاخذ عنه من هو دونه قال الخطيب وذلك
خلاف موجب العدالة ومقتضى الديانة من التواضع في طلب العلم
ويكون في تنويع الشيخ الواحد للايهام بكثرة الشيوخ حتى يظن
الواحد بتعدد الراوي جماعة كما فعل الخطيب حيث قال مرة اخبرنا
ابو محمد الخلال ومرة اخبرنا الحسن بن محمد الخلال ومرة اخبرنا
الحسن بن ابي طالب والجميع واحد ويقرب منه قول البخاري
في شيخه الذهلي حدثنا محمد من غير ان ينسبه وقوله مرة اخرى
محمد بن عبد الله فنسبه الى جده وقوله مرة اخرى محمد بن خالد
فنسبه الى والد جده ولم يقل في موضع محمد بن يحيى قال شيخنا
لكن لا يلزم من كون الناظر قد يتوهم الاكثار ان يكون مقصودا
لفاعله بل الظن بالائمة كالبخاري ونحوه ممن يقبح لهم تدليس
الشيوخ لا يقصدون ايهام الاستكثار مع قوله صلى الله عليه وسلم
المتشبع بما لم يعط كلابس ثوبي زور بل الاولى حمل قصدهم على
حض الراوي على المبالغة في التحري بحال الرواة بحيث لا يلتبس
عليهم اهو الهم وانسابهم الى قبائلهم وبلدانهم وحرفهم والقابهم
وكناهم وكذا الحال في ابائهم وقال ابن دقيق العيد ان في تدليس
الشيخ الثقة مصلحة وهي امتحان الاذهان لاستخراج ذلك
والتفاوت الامن يراد اختبار حفظه ومعرفته بالرجال **وا قبل**
ايها الطالب **زيادات الثقات** من الثابتين فمن بعدهم
مطلقا اي مطلقا **كانت** تلك الزيادة **من** الثقة **الراوي**
للحديث **او الغير** الذي لم يروها الحكم في **كلا** الصورتين
سواء بان روى الحديث احدهم مرة ناقصا لا مرة بالزيادة
او كانت الزيادة من غيره من رواه ناقصا سواء كانت في اللفظ
ام المعنى تعلق بها حكم شرعي امر لا غيرت الحكم الثابت امر لا او جهل

زيادات الثقات

نقصا

نقصا من احكام ثبتت بخبر امر لا علم اتحاد المجلس امر لا كثر الساكتون
عنها امر لا وهذا الذي عليه الجمهور من الفقهاء واصحاب الحديث
وجرى عليه النووي في مصنفاته وقيده ابن خزيمة باستواء
الطرفين في الحفظ والاتقان فلو كان الساكت عددا او واحدا
احفظ منه او لم يكن هو حافظا ولو كان ضدا وقد فلا وقيده بعض
المتكلمين كما حكاه ابن الصباغ بما اذا لم تكن مغيرة للاعراب
والا كانا متعارضين اي في اللفظ وان جعله بعضهم في المعنى
واخرون بما اذا افادت حكما شرعيا وقيل لا تقبل مطلقا الا ممن
رواه ناقصا ولا من غير وقيل لا تقبل ممن رواه بدونها
ثم رواه بها لان روايته له ناقصة اورثت شكا في الزيادة
وتقبل من غير من رواه ناقصا وعند الاصوليين ان اتحد
المجلس ولم يحتمل غفلته عن تلك الزيادة فالراد وان احتمل
قبلت عند الجمهور وان جهل تعدد المجلس فالاولى بالقبول من
صورة اتحاده وان تعدد يقينا قبلت اتفاقا **و** العشرون
المدرج وهو الكلام **الملحق في الحديث من قول راو** من
رواته صحابي او تابعي او من بعده **لا من الحديث** لكنه يصله
به بلا فصل فيلتبس على من لا يعلم حقيقة الحال بحيث يتوهم
ان الجميع من الحديث وقد يكون مفسرا لغريب فيه وهو الاكثر
كحديث عائشة في بدء الوحي حيث ادرج فيه الزهري والتحنث
التعبد او استنباطا فهمه منه احد رواته كحديث ابن مسعود
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من جعل لله ندا
دخل النار قال واخرى اقولها ولم اسمعها منه من مات
لا يجعل لله ندا دخل الجنة او يكون لراو راج كلاما مستقلا
وربما يكون حديثا اخر كاسبغوا الوضوء ويكون في المرفوع
وفي الموقوف على الصحابي بالحاق التابعي فمن بعده او في المقطوع

بالحاق تابعي التابعي في بعله ويكون الادراج في اخر الحديث نحو
قول ابن مسعود في اخر حديث القاسم بن مخيمرة عن علقمة بن قيس
عنه في تعليم النبي صلى الله عليه وسلم له التشهد في الصلاة
فقال التحيات لله فذكره وفي قال اشهد ان لا اله الا الله واشهد
ان محمدا رسول الله فاد رج ابو خيثمة زهير بن معاوية احد
رواته عن الحسن به كلام ابن مسعود وهو اذا قلت المزيد
عن التشهد فقد قضيت صلاتك ان شئت ان تقوم فقم
وان شئت ان تقعد فاقعد فوصل هذا المرفوع ابو خيثمة
زهير احد رواته عن الحسن بن الحر عن القاسم بسنده المذكور
دل على ذلك رواية عبد الرحمن بن ثابت احد من رواه عن ابن
الحر هيئ فصل الموقوف عن المرفوع بقوله قال ابن مسعود
فاذا قلت الى اخره وبنا يدبا فنصار وحسين الجعفي وابن عجلان
ومحمد بن اباد في رواياتهم عن ابن الحر بل وكل من روى التشهد
عن علقمة وغيره عن ابن مسعود على المرفوع فقط وكذا قال
النووي في الخلاصة اتفق الحفاظ على انه مدرج ويكون
الادراج في اول المتن وذلك نحو اسبغوا الوضوء فان ابا
القاسم صلى الله عليه وسلم قال ويل للاعقاب من النار
فلفظ اسبغوا من قول ابي هريرة صحابيه والباقي مرفوع ورواه
شيبة بن سوار وابو قطن عمرو بن الهيثم كلاهما عن شعبة
عن محمد بن زياد عن ابي هريرة بوقف الجملتين وهو وهم
كما قال الخطيب واقتصر بعضهم على المرفوع فقط وهو مثال ما
ادرج في اوله فهو فاد رو قد يجيء الادراج في سند بان يكون
عند الراوي متنان باسنادين او طرق من متن بسند غير
سنده فيرويهما معا بسند واحد كحديث وائل بن حجر في صفة
صلاة النبي صلى الله عليه وسلم الذي رواه زائدة وشريك جميعا

عند

عند ابي داود ورواه النسائي عن ابن عيينة كلهم عن عاصم بن كليب
عن ابيه عنه وقال فيه ثم جئتهم بعد ذلك في زمان فيه برد
شديد فرايت الناس عليهم جل الثياب يحركون ايديهم تحت الثياب
قال موسى بن هارون الحمال البغدادي الحافظ وذلك عندنا
وهم فقوله ثم جئت ليس هو بهذا الاسناد وانما ادرج عليه
وهو من رواية عاصم عن عبد الجبار بن وائل عن بعض اهله عن
وائل وهكذا رواه مبينا زهير بن معاوية وابو بدر شجاع بن
الوليد فبينا قصة تحريك الايدي من تحت الثياب وفصلاها
من الحديث وذكرا اسناده كما سبق قال موسى بن هارون
الحمال وهذه رواية مضبوطة اتفق عليها زهير وشجاع بن
الوليد فهما اثبت لهذه رواية ممن روى رفع الايدي من تحت الثياب
عن عاصم بن كليب عن ابيه عن وائل وقال ابن الصلاح انه
الصواب ومعرفة الادراج تكون باستحالة اضافته الى النبي صلى
الله عليه وسلم كقول ابي هريرة في حديث العبد المملوك اذا ان ما
نصح والذي نفسي بيده لولا الجهاد في سبيل الله وبر امي لاحببت
ان اموت وانا مملوك او بتصريح صحابيه بانه لم يسمعه من النبي
صلى الله عليه وسلم كحديث ابن مسعود السابق او بتنصيص
بعض الائمة المطلعين والحادي والعشرون الجزء العالي وقد
ذكرنا اولا اقسامه الخمسة قرب الرسول صلى الله عليه وسلم
وقرب من امام ذي عمل والقرب بالنسبة الى رواية اصحاب الكتب
الستة والعلو بتقديم الوفاة والخامس العلو بتقدم السماع
والثاني والعشرون ضده اي ضد العلو ما نزل فكل
قسم من اقسام العلو له ضد من اقسام النزول وهو مندوب
مرغوب عنه على الصحيح وفضل بعضهم النزول وعلل بانه
من زينة الدنيا قال ابن دقيق العيد وهو كلام واقع

قال الطالبين ذلك ولكن هذا القول مردود على قائله لضعفه
وضعف حجته لانه كما اكثر رجال الاسناد تطرق اليها احتمال الخطا والخلل
وكلما قصر السند كان اسلم ولذا اجمع اهل النقل على طلبهم له وبذلهم
اياه حتى ان البخاري لم يورد في صحيحه حديث مالك من جهة الشافعي
لكونه لا يصل لمالك من طريقه الا بواسطتين وهو قد استغنى عن
ذلك بادراكه اصحابه بحكم التقدم فلم يرد النزول مع امكان العلو وقال
الاسمعيلي وهذا هو المعتمد البخاري في كثير من حديث الزهري على غريب
اذ كان من احسن ما ادركه من الاسناد واقل من الرواية من طريق
معمر لان اكثر حديث معمر رفع له بنزول على ان البخاري قد روى عن جماعة
من سمع منهم تلميذه مسلم بواسطة بينه وبينهم كاحمد بن محمد بن حنبل
واحمد بن منيع وداود بن رشيد وسريج بن يونس وسعيد بن منصور
وعباد بن موسى الختلي وعبيد الله بن معاذ وهدبة بن خالد وغيرهم
مع ان فيهم من روى عنه بدونها اما لكونه لم يسمع تلك الاحاديث
الا منهم او لغير ذلك قاله شيخنا **ثم** الثالث والعشرون **مسلسل**
وهو لغة ما اتصل الشيء بعضه ببعض ومنه سلسلة الحديد **وذاك**
في اصطلاح المحدثين **ما ورد بحالة** واحدة **تعاد في كل سند**
تريبه تلك الحالة **حسنا** لما فيه من مزيد الضبط ويكون في
الرواة والرواية قوليا وفعليا **ولكن جزء** يعني المسلسل كما قال
ابن الصلاح **ما فقد فيه ذلك** بالسماع مع عدم التدليس
لا غيره كسورة الصف وهو من مثل الرواة القولية ففي حديث
عبد الله بن سلام رضي الله عنه قال فقدنا قوم من اصحاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقذاكرنا فقلنا لو نعلم اي الاعمال احب الى الله
تعالى لعملناه فانزل الله تعالى سبح لله ما في السموات وما في الارض
وهو العزيز الحكيم حتى ختمها قال عبد الله فقرأها علينا رسول الله
صلى الله عليه وسلم حتى ختمها وقد تسلسل ذلك بحمد الله وانما

كان

كان من خير المسلسلات لان رجاله كلهم ثقات **و** من ذلك ايضا في
الفعلي **تشبيك اليد** المروي عن ابي هريرة رضي الله عنه بلفظ شبك
بيدي ابو القاسم صلى الله عليه وسلم وقال خلق الله الارض يوم
السبت الحديث فنحوه المسلسل بوضع اليد على الراس وباخذ
بيد الطالب وبالمصافحة **و** من المسلسل بصفة الرواية مسلسل
اولية المروي من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص الراحمون يرحمهم
الرحمن تبارك وتعالى ارحموا من في الارض يرحمكم من في السماء
لكنه انما يصح التسلسل فيه الى ابن عيينة خاصة وانقطع فيمن
فوقه على المعتمد فمن وصله الحافظ مسلسلا فقد غلط فليس يصح
تسلسله بكماله من وجه ما وانما وصل الى الحافظ محمد بن علي الجرجاني
الشيباني له فكذا حدثنا شيخنا وتوقف بعض ابا المظفر في ارخ سماع
ابن عيينة له من عمرو في سنة ثلاثين ومائة وافتتح فاه عمرو اما مات
قبل ذلك باجماع وارخ سماع عمرو ايضا له من ابي قابوس سنة
ثمانين ولم يتابع على ذلك ولا على شيء انفرد بها فيه غير ذلك
بحيث جزم غير واحد من الحفاظ باتهامه به وقد سلسله
بعضهم الى الصحابي فقط وبعضهم الى التابعي فقط وكل ذلك باطل
وقع من راويه سهوا او عمدا **و** من المسلسلات الفعلية **عد في**
يدي الخمسة التي **من** اخذ بها الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم
والوضوء والدعاء ومنها المسلسل بالوصف كالمسلسل بالقراءة
بالفقه وبالحفاظ وبالنحاة وبالصوفية **اما الغريب** وهو
الرابع والعشرون **فهو ما** اي المروي الذي **به** برواية او زيادة
فيه **الفرد عن حافظ** يصح حديثه كالزهري وقتادة وغيرهما
او مطلقا اي غيرا تام يصح حديثه او لا **او من** جميعه كالنهي
عن بيع الولاء وهبته فانه لم يصح لاحد من جهة مالك عن سمي عن
ابي صالح عن ابي هريرة كما ذكره غير واحد من الائمة لكن الغرابة

الغريب

فيه منتقضة برواية الي مصعب عن عبد العزيز الدراوردي عن
سهيل عن ابيه ابي صالح وهو صحيح او انفرد ببعض المتن بان زاد
في متن راو غيره بزيادة كحديث زكاة الفطر حيث قبل ان مالكا
تفرد عن ستة عشر من رواه من الحفاظ بقوله من المسلمين او وقع
له انفراد في سند كحديث ام زرع فان المحفوظ فيه رواية عيسى
ابن يونس وسعيد بن سلمة بن ابي الحسام كلاهما عن هشام بن
عروة عن اخيه عبد الله بن عروة عن ابيهما عن عائشة ورواه
الطبراني من حديث الدراوردي وعباد عن هشام بدون
واسطة اخيه وهذا النوع ما له غريب صحيح كالافراد
المخرجة في الصحيحين ومنه غريب ضعيف وهو الغالب على
الغرائب والية الاشارة بقول الامام احمد لا تكتبوا هذه
الاحاديث الغرائب فانها مناكير وعامتها عن الضعفاء ومنه
غريب حسن وهو في جامع الترمذي كثير فما فارق الغريب
الفرد لانه ليس كل ما يحدث من انواع الافراد محدودا من انواع الغريب
كما في الافراد المضافة الى البلاد والحاصل ان الغريب على قسمين
مطلق ونسبي وحينئذ فهو والافراد على حد سواء فلم حصلت
المغايرة بينهما واجاب الحافظ ابن حجر بانهما مترادفان لغة
واصطلاحا لانهم يقولون في الفرد المطلق والنسبي تفرد به
فلان واغرب به فلان لكنهم كثيرا ما يطلقون الغريب على الفرد
النسبي وكثيرا ما يطلقون الفرد على الفرد المطلق وهو الحديث
الذي لا يعرف الا من طريق ذلك الصحابي ولو تعددت الطرق
اليه وحينئذ فلا مغايرة بينهما الا من حيث كثرة الاستعمال
وقلته انتهى وربما يسمى كل من قسمي الغريب صحيح الخارج قال
الحاكم في الحديث الذي اخرجه البخاري في كتاب الصلاة عن عمرو
ابن زرارة عن عبد الواحد بن واصل الى عبيدة الحداد عن

عثمان

عثمان بن ابي رواد عن الزهري قال دخلت على النبي بدمشق وهو يبكي فقال
لا ارفض شيئا مما ادركت الا هذه الصلاة وهذه الصلاة قد ضيعت
هو صدوق تحديث في البخاري سالت عنه ابو عبد الله بن ابي ذهل
يعني احد مشايخه فاخرجه له فسمعه يعني سمعه شيخه منه عن
علي بن حمشاذ عن احمد بن سلمة عن عمرو وكان صديقه مخصوص برواية
الحداد عن ابن ابي رواد ولا افقد عليه البخاري عقب تخريجه
للرواية الاولى من طريق محمد بن بكر البرساني عن ابي رواد ومن طريق
البرساني وصله الاسماعيلي في مستخرجه وابن ابي خيثمة في تاريخه
واحمد بن علي الابار في جمعه لحديث الزهري ومن طريقه رواه ابو نعيم
في المستخرج وكذا فارق الغريب ما شذ اذ من جهة انه ليس منه
شيء صحيح اذ شرط الصحيح كما مر عدم الشذوذ وهو العزيز ان
رواه اثنان او ثلاثة عن عاصم بن علي بتشديد الموحدة
الراسخ في العلم والدين والذي يرجع اليه المتعلمين بصغار العلوم قبل
كبارها دون سائر رواة ذلك العالم المروي عنه كذا عرفه ابن مندة
وابن طاهر وعرفه غيرهما عن واحد فقط وكذا عن اثنين وظاهر
ذلك لا كتفا بوجود ذلك في طبقة واحدة بحيث لا يمتنع ان يكون في غيرها
من طباقه غريبا بان ينفرد به راو آخر عن شيخه بل وان كان مشهورا
لاجتماع ثلاثة فاكثر على روايته في بعض طباقه ايضا وجرى على ذلك
الحافظ ابو الفضل بن حجر حيث وصف حديث شعبة عن واقد بن محمد
ابن زيد بن عبد الله بن عمر عن ابيه عن عبد الله بن عمر مرفوعا امرت
ان اقاتل الناس بانه غريب لتفرد شعبة به عن واقد ثم لتفرد
الى غسان المسمى به عن عبد الملك بن الصباح راويه عن شعبة
وعزيز لتفرد حرمي بن عمارة وعبد الملك بن الصباح عن شعبة
ثم لتفرد عبد الله بن محمد المسندي وابراهيم بن محمد بن عرعرة به عن
حرمي وهذا النوع هو الخامس والعشرون وسمي بالعزيز اما لقلة

وجوده لانه يقال عز الشئ يعز بكسر العين في المضارع عزا وعزازة
اذا قل بحيث لا يكاد يوجد واما كونه قوى واشتد بحيثه من طريق
اهل من قولهم عز يعز بفتح العين في المضارع عزازا ايضا اذا اشتد
وقوى ثم السادس والعشرون المعلل ويقال فيه المعل وان وقع
في كلام البخاري والبرماوي وغيرهما من ائمة المحدثين قديما وحديثا
وكذا الاصوليون والمتكلمون لانه المعلول من علة بالتراب اي سقاه
مرة بعد اخرى نعم نص جماعة كابن القوطية في الافعال على انه ثلاثي
فانه قال علل الانسان علة مرض والشئ اصابته العلة لكن الاعرف ان
فعله من الثلاثي المزيد تقول اعله اسقم فهو معل لا معلل فانهم انما
يستعملونه من علله بحذا اذا شغله به ومنه تعليل
الصبي بالطعام وهو من الحديث الذي فيه علة تخفى
على غير اهل الحفظ والخبرة والفهم الصحيح ويدرك بها اطا
السنة الحاذقون بها العارفون بعللها كالطبيب الذي
يعالج المريض ولذا ترى ايها المحدث الحديث قبل الوقوف
على العلة مسند اكل لمتمسن في الظاهر لجمعه شروط القبول
الظاهرة فيغرونها اي العلة الاصابة الجماعة يعني لبس
تعرف تلك العلة في المتن واونا في السند بعد جمع طرق الحديث
والفحص عنها بالخلاف من الراوي لغيره ممن هو احفظ واضبط او
اكثر عددا او بالتفرد بذلك وعدم المتابعة عليه وبقرينة ترى
تنبه على وهم الراوي في وصل مرسل او رفع موقوف او ادراج
حديث في حديث مع الملكة القوية بالاسانيد والمتون قد يقصر
التعبير عنها فتستند بان يمضي الحكم بما ظنه المبني ذلك على غلبة
الظن فان تردد وقف عن الحكم بقبول الحديث وعدمه احتياطا
لتردده بين اعلاله بذلك او لا ولو كان ظن اعلاله اقوى
فان قلت العلة ان اليقين لا يترك الشك اجيب بانه لا يقين

هنا

هنا من اجاز الذكور من حفظ الاداء راك على غير الجماعة قالوا
يكاد علمنا يكون عند غيرنا نكهة لانهم يخبرون عن اشياء
مستورة وقد كانت العرب تسمي كل من يتعاطى علما دقيقا
كالهندسة حتى ان بعضهم كان يسمي الطبيب بذلك وقال ابن مهدي
هي الهام لو قلت للفقيه بالعلل من اين لك هذا لم تكن له حجة
يجيء بها غالبا والا فالمتفسه حجج للقبول والرد وسئل
بعض الكبراء من اهل الرأي اباحاتم عن احاديث فقال في بعضها
هذا خطأ فقيل لصاحبه حدث في حديث وهذا باطل وهذا
منكر وهذا صحيح فسأله من اين علمت هذا اجرك الراوي
بانه غلط او كذب فقال له لا ولكني علمت ذلك فقال له الرجل
ادعى الغيب فقال ما هذا ادعاء غيب قال فما الدليل على قولك
فقال ان تسأل غيري مما صح عندنا فان اتفقنا علمت انا لم نجازف
فذهب الرجل الى ابي زرعة فسأله عن تلك الاحاديث بعينها
فما اتفقا فعجب السائل من اتفاقهما من غير مواطئة فقال
له ابو حاتم افعلمت انا لم نجازف ثم قال والدليل على صحة
قولنا انك تحمل دينارا بهرجا الى مصر فيقال اخبرك انه بهرج
وقلت له لكنك صواحبي بهرج او هل اخبرك الذي بهرجه
بذلك يقول لك لا ولكن علم رزقنا معرفة وكذلك اذا حملت
الجوهري فص ياقوت وفص زجاج يعرف ذا من ذا ونحن نعلم
صحة الحديث بعد الة نا قليه وان يكون كلاما يصلح ان يكون
كلام النبوة ونعرف سقمه ونكارته بتفرد من لم تصح عدالته
وقال بعضهم الهام يجيء على قلوبهم لا يمكنهم رده
وهيئة نفسانية لا تعدل لهم عنها ومثال ما وقع في الاسناد
ابدال راو ضعيف بثقة كما عند ابن مردويه في حديث موسى
ابن عقبة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رفعه ان الله اذا غلب

عنكم عيبة الجاهلية فانه قال ان راويه غلط في تسميته موسى
ابن عقبة وانما هو موسى بن عبيدة وذاك ثقة وابن عبيدة منكر
ومن الامثلة في المقام القادمة فيه حديث مسلم في صحيحه من جهة
الاوزاعي عن قتادة انه كتب اليه يخبره عن انس انه حدثه انه قال
صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر وعثمان وعلي
فكانوا يستفتحون بالحمد لله رب العالمين لا يذكرون بسم الله الرحمن
الرحيم في اول قراءة ولا في آخرها فقد اعل الشافعي رحمه الله وغيره هذه
الزيادة التي فيها عدم البسملة بان سبعة او ثمانية خالفوا ذلك
واتفقوا على الاستفتاح بالحمد لله رب العالمين ولم يذكروا البسملة
والمعلوم ان هؤلاء ائمة القراءة قبل ما يقرأ بعدها ولا يعلمهم
يتركون البسملة وحينئذ فكان بعض رواته فهم من الاستفتاح
بالحمد نفي البسملة فصرح بما فهمه وهو مخطئ في ذلك ويدل على
صحة ان الله سئل الكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستفتح بالحمد لله
رب العالمين او ببسم الله الرحمن الرحيم فقال للسائل انك لتسألني
عن شيء ما احفظه وما سألني عنه احد قبلك واهتم من هذا الى تعليل
حديث الاوزاعي ان قتادة ولد اعمى وكاتبه لم يعرف وفي البخاري من
حديث قتادة قال سئل انس كيف كانت قراءة رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال كانت مدا ثم قرأ بسم الله الرحمن الرحيم يمد بسم الله
ويمد الرحمن ويمد الرحيم والسابع والعشرون **الفرد** وهو قسمان
فرد شذوذا اي **بحجتين** ظنيتين **هما** مستند بان **ينفرد به** الراوي **الواحد**
عن كل احد من الثقات وغيرهم ويسمى **الفرد المطلق** و**الثاني**
فرد مقيدا بالثقة او برواة مخصوصين او بلد معين فالاول اشار
اليه بقوله **من** اي الذي **رواه فذا** بتشديد الجيم منفردا
حا عن ثقة انفرد به ذلك الثقة وعبارة النظم يوهم ان الراوي
انفرد به عن الثقة ليس المراد ذلك الثقة نفسه هو المنفرد ومن امثلة

ذلك

ذلك قول القائل في حديث قراءة النبي صلى الله عليه وسلم في الاضحى والفطر
بقاف واقتربت لم يروه ثقة الا ضمرة بن سعيد فانه قد انفرد به
عن عبيد الله بن عبد الله عن ابي واقد الليثي صحابيه وقيده
بالثقة لرواية الدارقطني لو من جهة ابن لهيعة وهو من ضعفه
الجمهور واحتراق كتبه عن خالد بن يزيد عن الزهري عن عائشة
ثم ان الثقة تارة يكون ممن يحتمل تفرده كمالك وتارة لا يحتمل
كابن ذكوان والتفرد بالنسبة الى بلد معين كمكة والبصرة
والكوفة كقول القائل ايضا في حديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه
المروي في سنن ابي داود والتفرد له عن ابي الوليد الطيالسي عن هشام
عن قتادة عن ابي بصرة عنه قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان نقرأ بفاتحة الكتاب وما تيسر لم يروه بهذا اللفظ غير اهل البصرة
قال الحاكم انهم تفردوا بذكر الامر فيه من اوله الى آخره ولم يشركهم
في لفظه سواهم لعل ان اريد بالتفرد تفرد واحد فقط من اهل
تلك البلد فانه حينئذ يكون من القسم الاول المسمى بالفرد المطلق
كحديث عبد الله بن زيد في صفة وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم
حيث قال فيه الحاكم ان قوله ومسح راسه بماء غير فضل يده سنة
غريبة تفرد بها اهل مصر ولم يشركهم في هذا احد انتهى فاطلاق الحاكم
اهل مصر وانفراد واحد منهم فانه لم يروه من اهل مصر الا عمرو بن
الحارث عن حبان بن واسع الانصاري عن ابيه عنه * واما الثالث
وهو التفرد برواة مخصوص فهو **كذكرى لم يروه من زيد غير عمرو**
كقول ابي الفضل بن طاهر في اطراف الغرائب له عقب الحديث
المروي في السنن الاربعة من طريق سفيان بن عيينة عن وائل
ابن داود عن ولده بكر بن وائل عن الزهري عن انس ان النبي
صلى الله عليه وسلم اولم على صفية بسويق ثم لم يروه عن بكر
الا وائل قال شيخنا يعني اباه ولم يروه عن وائل غير ابن عيينة

فهو غريب وكذا قال الزبيدي انه حسن غريب وحاصل القسم
الثاني من قسمي الفرد انه انواع منها ما يشترك الاول معه فيه
كاطلاق تفرد اهل بلد بما يكون راويه منها واحد فقط وتفرد
الثقة بما يشترك معه في روايته ضعف ومنها ما هو يختص به
وهي تفرد شخص عن شيخ او عن اهل بلد او اهل بلد عن شخص او
عن بلد اخرى وقد صنف في افراد الدارقطني في اثنا جزء حديثية
ومن مظانها جامع الترمذي وصرح في كثير منها بالتفرد المطلق
ومن مظانها ايضا مسند البزار والمعجم الاوسط والصغير للطبراني
وذاك اي الحكم بالتفرد يحصل بعد الاعتبار بان تتبع طرق ذلك
الحديث الذي ظن انه فرد من الدواوين النبوية والمسندة وغيرها
كالمعاجم والمشيخات والفوائد هل شارك الراوي الذي يظن تفرده
بما روى عن شيخه رواية الغير له فيه او لا فان كان قد شاركه
معه فيه راو فاكثر فان كان المشارك من راو معتمد
به صلح ان يخرج حديثه للاعتبار والاستشهاد به بان لم يتهم
بالكذب والضعف او قد يسوء حفظه او غلط في متابعة حقيقية
وهي التامة ان اتفقا في رواة السند كلهم وان شورك شيخه
في روايته له عن شيخه او شورك من فوق شيخه الى اخر السند واحد
واحد حتى الصحابي فتابع ايضا ولكنه في ذلك قاصر عن سابقه ولكنه
هو وكلما بعد فيه المتابع كان النقص وشاهد ان كان معنى
تابعه الغير المعتبر به وافهم اختصاص التابع باللفظ سواء
كان من رواية ذلك الصحابي او من غيره وقد حكاه الحافظ ابن حجر
مع اختصاص الشاهد بالمعنى كذلك عن قوم كالبيهقي ولكنه
رجح انه ليس اختصاصا في التابع على اللفظ ولا في الشاهد على المعنى
وان افترقا بالصحابي فقط فكل ما جاء عن ذلك الصحابي فتابع
او عن غيره فشاهد قال وكذا يطلق المتابعة على الشاهد وبالعكس

انتهى

انتهى وقال ابن حبان في كيفية الاعتبار ومثاله ان يروي حماد بن سلمة
حديثا لم يتابع عليه عن ايوب عن ابن سيرين عن ابي هريرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم فينظر هل روى ذلك الثقة غير ايوب عن
ابن سيرين فان وجد علم ان للخبر اصلا يرجع اليه وان لم يوجد
ذلك فثقة غير ابن سيرين رواه عن ابي هريرة والافصحابي غير ابي
هريرة رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم فاي ذلك وجد يعلم به
ان للحديث اصلا يرجع اليه والا فلا انتهى اي فان لم يوجد من
وجه بلفظه او بمعناه فانه يتحقق فيه التفرد المطلق حينئذ
ومثال التابع والشاهد كحديث اخذوا الهابها جلدها
فربغوه فانتفعوا به المروي عند مسلم والنسائي من طريق
سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عطاء بن ابي رباح
عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بشاة
مطروحة اعطيتها مولاة لميمونة من الصدقة فقال فذكره
اذ للنظة دبغ فيه اتى بها فتى اي ابن عيينة سفيان
فانفرد بها عن عمرو اي ابن دينار ولم يتابع عليها فرواه ابن
جريج عن عمرو بدون الدبغ الا ان عمرا شيخ سفيان بن عيينة
توبعا اخرجه الدارقطني والبيهقي من طريق ابن وهب عن اسامة
ابن زيد الليثي عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال لاهل شاة ماتت لا انزعموا اها بها فدبغتموه
فانتفعتم به قالا البيهقي وهكذا رواه الليث بن سعد عن
يزيد بن ابي حبيب عن عطاء وكذلك رواه يحيى بن سعيد عن
ابن جريج عن عطاء فهذه متابعات لابن عيينة في شيخ شيخه
فاعتضد بها وبحاله لهذا الحديث ايضا شاهد عمر رفعاه
الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو حديث عبد الرحمن بن وعلة عن
ابن عباس مرفوعا ايما اهاب دبغ فقد طهر رواه مسلم والحاكم

ولفظ مسلم اذا دبغ الاهاب قال شيخنا ففيه لكونه بمعنى حديث
ابن عيينة شاهد عند من لا يعتبر فيه ان يكون عن صحابي
بل يكتفي بالمعنى وانما من يقصر الشاهد على الاتي من حديث صحابي
اخر وهم الجمهور فعندهم ان رواية ابن وعلة هذه متابعة
لفظا لفظا ومن ثم عدل شيخنا يعني الحافظ ابن حجر في توضيح
نخبته عن التمثيل به ومثل بحديث فيه المتابعة التامة ٥
والقاصرة والشاهد باللفظ والشاهد بالمعنى جميعا وهو
ما رواه الشافعي في الام عن مالك عن عبد الله بن دينار
عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال الشهر تسع وعشرون فلا تصوموا حتى تروا الهلال
ولا تفطروا حتى تروه فان غم عليكم فاكملوا العدة ثلاثين
فانه في جميع الموطآت عن مالك بهذا السند بلفظ فان غم
عليكم فاقدروا له واشار البيهقي الى ان الشافعي تفرد
بهذا السند اللفظ عن مالك فنظر فاذا البخاري قد
روى الحديث في صحيحه فقال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي
حدثنا مالك به بلفظ الشافعي سواء فهذه متابعة تامة
في غاية الصحة لرواية الشافعي العجب من البيهقي كيف خفيت
عليه ودل هذا على ان مالكا رواه عن عبد الله بن دينار باللفظين
معا وقد توبع فيه عبد الله بن دينار من وجهين عن ابن عمر
احدهما اخرجه مسلم من طريق ابي اسامة عن عبيد الله بن عمر
عن نافع عن ابن عمر فذكر الحديث وفي اخره فان غمي عليكم
فاقدروا ثلاثين والثاني اخرجه ابن خزيمة في صحيحه
من طريق عاصم بن محمد بن زيد عن ابيه عن جده ابن عمر بلفظ
فان غم عليكم فاكملوا ثلاثين فهذه متابعة ايضا لكنها
ناقصة وله شاهدان احدهما من حديث ابي هريرة رواه البخاري

عن

وفسروا الشوهم

الدال المهملة والتخفيف واوقعه في ذلك سبق الشوهر والبرو حديث معاوية
رضي الله عنه المروي في مسند احمد والطبراني الكبير لقوله صلى
الله عليه وسلم الذي يشقمطون الخطب بضم الهمزة لشقاشق الشقمطة
فتحف وكيع بن الجراح فقال شقوا الخطب بفتح الخاء المهملة فرده عليه
ابو نعيم بالخاء المعجمة والشين بفتحتين ٥ ووقع لابي موسى محمد بن المثنى
العنزي الملقب بالزمن تصحيف وشاة بتغيير بالياء التحتية فقال
تنغر بالنون والغين المعجمة ولابي بكر الاسمعيلي حيث جعل قتر الرجاهة بالزاي المنقوطة
المضمومة بدل الدال المهملة المفتوحة ٥ ولمحمد بن يزيد بن عبد الله
النيسابوري الملقب الخمس حيث صحف يا ابا عبيد ما فعل النقير
المصدرين بالتكبير فقال يا ابا عبيدة ما فعل البعير بالموحدة
والعين المهملة فصحف فيهما معا ٥ ومن امثلة التصحيف في المتن
باعتبار السمع ولم يذكر في النظم ما رواه ابن لهيعة عن كتاب موسى
ابن عقبة اليه باسناده عن زيد بن ثابت رضي الله عنه ان النبي صلى الله
عليه وسلم احتجم في المسجد وانما هو بالرا احتجر في المسجد بخصاص
حجرة يصلي فيها صححه ابن لهيعة كما ذكر مسلم في التمييز له لكونه
اخذه من كتاب بغير سماع والخطأ وقيل مما هو من تصحيف اللفظ
والمعنى في حديث كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى نصب عنزة
بفتحات وهي حربة يصلي اليها صححها اعرابي فيما ذكره الحاكم
فقال شاة الى المعنى ذهب حيث ظن سكون نون لفظ العنزة
فصحف اللفظ والمعنى وقال فيها في العنزة المذكورة العنزي
ابو موسى محمد بن المثنى الزمن فيما ذكره الدارقطني نحن قوم لنا شارف
نحن قوم من عنزة وقد صلى الينا المصطفى صلى الله عليه وسلم
فتوهم انه صلى الى قبيلتهم فما عرف بل اخطأ وصحف بعض الكلمة
مع بقاء صورتها ومن ذلك ما وقع لبعض شيوخ الخطابي في حديث
النهي عن التطيق يوم الجمعة قبل الصلاة قال منذ اربعين سنة ما

خلقت واسى قبل الصلاة فهم منه خلق الرؤس وانما هو تخليق الناس خلقا
و من امثلة التصحيف فى السند باعتبار البصر ما رواه ابن مُراحم
العوام بالزاى والحاء المهملة عن ابى عثمان الهندى عن عثمان رضه
لتودد الحقوق الى اهلها الحديث كذا قال الامام ابن جرير الطبرى
فيمن روى عن النبى صلى الله عليه وسلم ابن البَذَر عتبة وهو من بنى
سُليم بالموحدة والذال المعجمة وانما صوابه فى الاول مُراحم بالراء
والجيم فصحفه ابن معين و فى الثانى ابن البَذْر بالنون والمهملة
فصحفه ابن جرير و لم يذكر فى النظم مثالا للتصحيف فى السند
باعتبار السمع ومن امثلته ما رواه الامام احمد حدثنا محمد بن
جعفر حدثنا شعبة عن مالك بن عُرفطة عن عبد خير عن عائشة
رضى الله عنها انه صلى الله عليه وسلم نهى عن الدبا والمزفت قال احمد
صحف شعبة وانما هو حنظل بن علقمة و منه اى من صنف هذا النوع
تصحيف تحذف البعض قد يجى من خلل حاصل من ناسخ او راو
كقوله صلى الله عليه وسلم لرجل يوم الجمعة والنبى صلى الله عليه وسلم
يخطب اصليت قبل ان تجلس رواه ابن ماجة من حديث جابر
بلفظ قبل ان يجى فصحفه بعض الرواة فتبعه عليه الحافظ المزى
وقال الغلط فيه الناسخ وكذا بابن ماجة انما تداولوه شيوخ لم
يعتنوا به بخلاف الصحيحين فان الحفاظ تداولوهما واعتنوا
بضبطهما وتصحيحهما و ضده اى ضد التصحيف بالحذف التصحيف
بالزيادة مثل حديث ابى سعيد الخدرى خطبنا صلى الله
عليه وسلم فى العيد و لفظه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يخرج يوم العيد فيصلى بالناس ركعتين ثم يسلم فيقف على رجليه
فيستقبل الناس وهم جلوس الحديث فحوله بعض الرواة من
لفظ رجليه الى غيرها فى الرواية الصحيحة فقال على راحلته فزاد
الفاء بعد الراء وفتح كسرة الراء وصحف الجيم بحاء مهملة والتحتية

بنوقية فاخطأ وانما كان النبى صلى الله عليه وسلم يخرج الى العيد
ماشيا والعنزة بين يديه صلى الله عليه وسلم وانما خطب على راحلته
يوم النحر بمنى • وقد صنف فى هذا النوع الحافظان ابو احمد العسكرى
وابو الحسن الدارقطنى وكذا الخطابى وابن الجوزى فصنفوا اسهم لبيان
الصواب وتنبيها للطلاب و قل من يسلم من الخطأ الا من عصم الله
والسعيد من عدت غلطاته والاكثار منه انما يحصل غالبا
لمن اخذ من بطون الدفاتر والصحف ولم يكن له شيخ يوقفه على
ذلك فاسئل الله الاعانة على التوفيق للصواب و السابع
والثلاثون من اقسام الحديث ناسخ الحديث و المنسوخ فن
جليل ذو غور وغموض دارت فيه الروس وتاهت فى الكشف عن
مكنونه النفوس يعرفه المجتهد الرسوخ كالامام الشافعى فانه
كما قال شيخنا كان له فيه اليد الطولى و السابقة الاولى فخاض
بتياره وكشف اسراره واستنبط معينه واستخرج دفينه
ولذا قال الامام احمد ما علمنا المجمل من المفسر والناسخ الحديث
من منسوخه حتى جالسناه وتكلم فيه النبى صلى الله عليه وسلم
ثم كان متداولا بين الصحابة والتابعين متعرفا فى كتب شروح
السنة الى ان افرده غير واحد بالتصنيف كابى داود وصاحب السنن
وابن شاهين وابن الجوزى و البرهان الجعبرى والحازمى و النسخ
لغة يطلق على الازالة يقال نسخت الشمس الظل اذا ازالته و خلفته
وعلى النقل والتحويل من محل الى محل واصطلاحا ما يرفع حكما
شرعيا كذا مما حذر اى بحكم شرعى اخر متاخر عنه متد ومن الشارع
عليه الصلاة والسلام واحترز بالرفع عن بيان المجمل وبالحكم
عن رفع الاباحة الاصلية فانه لا يسمى نسخا لان الامور العقلية
التى مستندها البراءة الاصلية لم تنسخ وانما ارتفعت بايجاب
العبادات وبالمتقدم عن التخصيص المتصل بالتكليف كالاستثنا

وغيره وبالشارع عن قول بعض الصحابة بخبر كذا ناسخ فانه لا يكون نسخا
وان كان التكليف بالخبر المشار اليه انما حصل باجماعهم ولو لم يكن بلغه
قبل وانما دار ارتفاع الحكم تطرق تعلقه بالمكلفين اذ الحكم قديم لا يرتفع
ولا يخفى ان المكلف اذا كان مستجمعا للاهلية منه بقبل التعلق به الحكم
واذا جوز بقال ارتفع عنه الحكم اى تعلقه والناسخ دال على الرفع
المذكور وتسميته ناسخا من باب المجاز لان الناسخ في الحقيقة
هو الله تعالى • والطريق لمعرفة الناسخ اما بتنصيص الشارع
وهو اصرحها او بجزم الصحابي بتاخره • او العلم بالتاريخ • او
بالاجماع على تاخره وذلك كمثل حديث ابن عباس رضي الله عنهما
ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو صائم فقد قال
الشافعي انه ناسخ لحديث شداد بن اوس انه رأى رجلا
يحتجم في رمضان واستفيد منه ان النسخ يعرف بالتاريخ والاثر
لتاخر اسلام الراوي لاحتمال ان يكون سمعه من صحابي اخر اقدم من
المتقدم المذكور او مثله فارسله لكن ان وقع التصريح بسماعه
له من النبي صلى الله عليه وسلم فينبغي ان يكون ناسخا بشرط ان
يكون لم يتحمل عن النبي صلى الله عليه وسلم شيئا قبل اسلامه قاله
الحافظ ابن حجر • ومثال تنصيص الشارع حديث بريدة
رضي الله عنه المروي في مسلم كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها
فانها تذكر الاخرة • وجزم الصحابي كقول جابر رضي الله عنه ما في
السنن الاربعة كان اخر الامرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم
ترك الوضوء مما مست النار • واما العلم بالتاريخ فمحله في غير
المتواتر اما المتواتر فلا يشترط فيه ذلك لان المتواتر يفيد العلم
كذا اطلق ابن الصلاح تبعا لاهل الحديث القول بمعرفة النسخ بقول

الصحابي

الصحابي بل واطلقه الشافعي حيث قال ولا يستدل على الناسخ والمنسوخ
الا باخبار رسول الله صلى الله عليه وسلم او بقول من سمع الحديث يعني من
الصحابة انتهى فالنسخ ايضا راجع اليه بالاجتهاد والراي وانما يصار
اليه عند معرفة التاريخ والصحابة اورع من ان يحكم احدهم على
حكم شرعي بنسخ من غير ان يعرف باخر الناسخ عنه • وقال غيره والحق
للاصوليين والفقهاء محل ذلك فيما اذا كان مستند النقل او قال
القول بكذا منسوخ وذكر دليله فان لم يذكر الدليل واقتصر على
قوله هذا الناسخ ونحوه لم يرجع اليه لاحتمال انه قاله عن اجتهاد
نشأ من ظن ما ليس بناسخ نسخا وهذا بنا على ان قوله ليس
بحجة • واما العلم بالتاريخ فمحله في غير المتواتر اما اذا قال
في احد المتواترين انه كان متقدما على الاخر ففيه خلاف للاصوليين
والاكثرون على عدم قبوله لانه يتضمن نسخ المتواتر بالاحاد
وهو غير واقع وحجة الطرف الاول ان النسخ انما هو بالمتواتر
وخبر الواحد معين للناسخ لانه علم ان احدهما ناسخ والاخر
منسوخ بدونه واما الاجماع فليس على اطلاقه في كونه ناسخا
بل المراد دلالة الاجماع على وجود ناسخ غير يعني ان الاجماع يستدل
به على وجود خبر معه يقع به النسخ لان المراد النسخ به بمجرده
لانه لا ينعقد الا بعد النبوة صلى الله عليه وسلم وبعده ارتفع النسخ
ومن امثلته حديث معاوية وجابر وابن عمر وابن عمرو وابي
هريرة وغيرهم من الصحابة في قتل صلى الله عليه وسلم شارب الخمر
في المرة الرابعة فقد حكى الترمذي في اخر جامعه الاجماع على ترك
العمل به ونحوه قول الماوردي قتل الشارب في الخامسة انعقد
الاجماع من الصحابة على خلافه • الثامن والثلاثون من
الانقسام مختلف الحديث وهو ان يوجد حديثان متضادان
معنى بحسب الظاهر وهو قسمان منه ما اى الذي يمكن ان

بجمع ما بينهما بوجه صحيح يزول به التعارض ويصار اليهما ويعمل بهما معا وما الثانية زائدة والاول موصولة وذلك كمثل حديث لا عدوى والاطيرة مع ما في المجذوم فر اعد حديث فر من المجذوم فر اذا رأيت من الاسد وحديث لا يورد ممرض على مصح من التضاد ظاهرا ومنافاة الاخيرين للاول بحيث زعم ابو هفص ابن شاهين وغيره النسخ في الاخيرين قاعتبره وقد جمع بينهما ابن الصلاح وغيره بان النفي في قوله لا عدوى للطبع اى لما كان يعتقده اهل الجاهلية وبعض الحكماء ان هذه الامراض من الجذام والبرص تعدى بالطبع وكذا قال في اعدى الاول اى ان الله خالق ذلك بسبب وبغير سبب وبالامر في فر والنهي في لا يورد الخوف من وجود المخالطة والمماسة التي جعلها الله تعالى سببا للاعداء وقد يتخلف عن سببه كما في سائر الاسباب كما هو مشاهد في بعض المخالطين بل ربما يوجد ذلك المرض فيمن يجتنبه في الغرز منه وقيل الاولى في الجمع بينهما ان يقال ان نفيه صلى الله عليه وسلم العدوى باق على عمومه وقد صح قوله صلى الله عليه وسلم لا يعدى شيء شيئا واما الامر بالفرار من المجذوم فمن باب سد الذرائع لئلا يتفق للشخص الذي يخالط شيئا من ذلك بتقدير الله تعالى ابتداء لا بالعدوى المنفية فيظن ان ذلك بسبب مخالطته فيعتقد صحة العدوى فيقع في الحرج فامر بتجنبه حسما للمادة ومنه وهو القسم الثاني مما اى الذي لا يمكن الجمع فيه بين الحديثين واستمر التضاد والتنافي على ظاهره فان لم يظهر النسخ بعد تنبك له والا رجحت احدى المتنين بوجه من وجوه الترجيحات المتعلقة بالمتن او الاسناد كالترجيح بكثرة الرواة او بصفاتهم واعلم بعد النظر في الترجيحات بالاراجح منها وان لم يجد المجتهد رجحا توقف عن العمل باحد المتنين حتى يظهر له دليل راجح فيفتي

بواحد

بواحد ويفتي بهذا في وقت وبهذا في وقت كما يفعل الامام احمد ما يشهد له روايات اصحابه عنه • واول من تكلم في هذا النوع الشافعي وصنف فيه ابن قتيبة وابن جرير الطبري والطحاوي في مشكل الآثار وابو بكر بن فورك وابن حزم وهو نحو عشرة الاف ورقة وهو كما قالوا من اهم الانواع يضطر اليه جميع الطوائف من العلماء وانما يكمل للقيام به من كان اماما جامعا لصناعتي الحديث والفقه عالما على المعاني الدقيقة •

معرفة الصحابة رضي الله عنهم

وهو فن جليل وفائدته تمييز المرسل والحكم لهم رضي الله عنهم بالعدالة والائمة فيه تاليف كثيرة وكتاب ابي الحسن ابن الجزري هي الى الان اسد الغابة جامع لكثير منها وقد عول عليه من تبعه واختصر النووي والكاشغري واقتصر الذهبي على تجريده واجاد الحافظ ابن حجر لكنه توفي قبل عمل المبهمات • واختلف في حد الصحابي فالمعروف عند المحدثين ذهبة من اهل الاصول فاشار اليه ابن النظم بقوله اما الصحابي فكل مسلم عاقل راى النبي باشكال التي اللوزن صلى الله عليه وسلم مع زوال اللابغ منها ولو لحظة وان لم يقع معها مخالسة والامامشاة على الصحيح فيهم لشرف منزلته عليه الصلاة والسلام وقيل لا يكفي مجرد الرؤية بل لا بد من طول الصحبة له صلى الله عليه وسلم وكذا مجالسته معه على طريق التبع له والاخذ عنه وبه جزم ابن الصباغ في العدة والتقييد بالمسلم يخرج من راه من الكفار ولو اسلم بعد موته لكن يرد عليه من راه مسلما ثم ارتد ولم يعد الى الاسلام كعبيد الله بن جحش فانه ليس بصحابي في الغالب

اما لو ارتد ثم عاد الى الاسلام ولكن لم يره ثانيا بعد عوده كالاشعث
ابن قيس فالصحيح انه صحابي وقوله مع زوال المانع من الرؤية
لبيضل الاعمى الذي حضر النبي صلى الله عليه وسلم كابن ام مكتوم وغيره
فانه معدود في الصحابة بلا تردد فلو قيل كل مسلم لقي النبي صلى الله
عليه وسلم لكان اشمل واما الصغير غير المميز كعبد الله بن الحارث
ابن نوفل وغيره ممن حنكه النبي صلى الله عليه وسلم ودعا له وامجد
ابي بكر الصديق المولود قبل وفاته صلى الله عليه وسلم بثلاثة اشهر
وايام فهو وان لم تصح نسبة الرؤية اليه صدقا انه صلى الله عليه
وسلم راه ويكون صحابيا من هذه الجهة خاصة فهم من هذه
الجهة اصحاب ومن جهة الرواية اتباع فاحاديثهم من قبيل
مراسيل كبار التابعين لمن قبل مراسيل الصحابة الذين سمعوا
من النبي صلى الله عليه وسلم قاله العلائي وكذا يدخل فيهم من
رآه وآمن به من الجن **وهم** اي الصحابة **بالاجماع عدول اجمع** اي
كلهم مطلقا كبيرهم وصغيرهم بتعديل الله لهم واختياره
عن طهارتهم واختياره لهم في ايات كثيرة كقوله تعالى لقد
رضي الله عن المومنين اذ يبايعونك تحت الشجرة وكنتم خير امة اخرجت
للناس وكذلك جعلناكم امة وسطا وقوله للفقراء المهاجرين الى
قوله اولئك هم الصادقون وفي حديث الترمذي وابن حبان
في صحيحه عن عبد الله بن مغفل قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم الله الله في اصحابي لا تتخذوهم غرضا من بعدي
فبحبي احبهم ومن ابغضهم فببغضي ابغضهم ومن اذاهم فقد
اذاني ومن اذاني فيوشك ان ياخذه وعند البزار باسناد رجاله
موثقون عن سعيد بن المسيب عن جابر قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان الله اختار اصحابي على الثقلين سوى النبيين
والمرسلين الى غير ذلك من الايات الكثيرة والاحاديث الشهيرة

تما

تما يقتضي القطع بتعديلهم ولا يحتاج احد منهم مع تعديل الله له
الى تعديل احد على انه لو لم يرد من الله ورسوله فيهم شئ وجب
الحال التي كانوا عليها من الجهاد ونصرة الاسلام وبذل المهج
والاموال وقتل الاباء والابناء والمناصحة في الدين وقوة الايمان واليقين
القطع على تعديلهم وانهم افضل من جميع الخالفين بعدهم
سواء في ذلك من لابس الفتنة امر لا ويجب بالحسن الظن بهم وهل
للملابس على الاجتهاد وكل مجتهد مصيب او المصيب واحد والمخطئ
معذور بل ماجور قال ابن الانباري وليس المراد بتعديلهم
نفوذ العصمة لهم واستحالة المعصية منهم وانما المراد قبول
رواياتهم من غير تكلف بحث عن اسباب العدالة وطلب التزكية
الا ان ثبت ارتكاب قادح ولم يثبت ذلك وتسمية احد فنحن على
استصحاب ما كانوا عليه في زمن النبي صلى الله عليه وسلم
حتى يثبت خلافه ولا التفات الى ما يذكره اهل السير فانه لا
يصح وما صح ذلك تاويل دمائهم رضي الله عنهم باعتبار سبقهم
الى الاسلام او الهجرة او شهود المشاهد الفاضلة اثنا عشرة
طبقة او تزيد فاما **افضلهم فالخلفاء الاربع** ابو بكر
وعمر وعثمان وعلي والافضلية على الاطلاق باجماع اهل السنة
ابو بكر الصديق ثم عمر ثم عثمان ثم علي **فبستة** اي فالستة
تمام العشرة طلحة والزبير وسعد وسعيد وعبد الرحمن بن عوف
وابو عبيدة بن الجراح **فاهل بدر** الذين حضروا وقفتها وكانوا
ثلثمائة وبضع عشرة وفي حديث لن يدخل النار احد ممن شهد
بدرا **فاهل احد** الذين حضروا وقفتها وكانوا فيما قالوه سبعين
حيث فر وجوم الفار فرجع عبد الله بن ابي بثلثمائة وبقي معه
صلى الله عليه وسلم سبعمائة استشهد منهم الكثير **فاهل**
بيعة الرضوان بالحديبية التي نزل فيها قد رضي الله عن المومنين

الذين يموتون تحت الشجرة وكانوا الفا واربعمائة على المعتمد وقالهم النبي صلى
عليه وسلم انتم خير اهل الارض والمكثر من الصحابة رواية الذين
زاد حديثهم على الف حد ستة وهم ابو هريرة وهو اكثرهم روى
له بقي بن مخلد في مسنده خمسة الاف وثلثمائة واربعة وستين حديثا
واما ابن عباس فروى له فيما الفا وستمائة وستين واما انس فالفين
ومائتين وستة وثمانين واما عائشة فالفين ومائتين وعشرة
واما ابن عمر بن الخطاب فالفين وستمائة وثلاثين واما جابر
فالفا وخمسمائة واربعين وقوله بس بموحدة ثم مهملة
صوت يسكن به الرامي الناقة عند الحلب كانه قال اسكن ولا تزد على
الستة اذ ليس في الصحابة من يزيد على الافسواهم وهذا انما هو
بالنسبة لمسند بقي بن مخلد خاصة وهم سبعة وهو ابو سعيد
الخدري فروى له بقي الفا ومائة وسبعين وادرج ابن كثير في
المكثرين ابن مسعود وابن عمرو بن العاص ولم يبلغ حديث واحد
منهما عند بقي الفا اذ حديث ابن مسعود عنده ثمانمائة وثمانية
واربعون وابن عمرو سبعمائة فان قلت انه قد روى عن
ابي هريرة انه قال ما من احد من الصحابة اكثر حديثا مني الا ما
كان من عبد الله بن عمرو فانه كان يكتب ولا اكتب اجيب
بان عبد الله كان مشتغلا بالعبادة اكثر من اشتغاله بالتعليم
فقلت الرواية عنه وان اكثر مقامه بعد فتوح الاقطار كان بمصر
او الطائف ولم تكن الرحلة اليهما من يطلب العلم كالرحلة الى
المدينة وكان ابو هريرة متصديا فيها للفتوى والتحديث
حتى مات والمكثرون فالاكثرية عن ابي هريرة بحسب ما
نقل عنه وابن عمرو بالنسبة لما عنده والمكثرون منهم فقط
سبعة عمر وعلي وابن مسعود وابن عمرو وابن عباس وزيد
ابن ثابت وعائشة واكثرهم فتوى ابن عباس واسناد

الناظم

الناظم الى بيان من يطلق عليه العبادلة من الصحابة فقال
ثم العبادلة من الصحابة رضي الله عنهم اربعة ابنا عمر بضم
العين عبد الله زبير اي عبد الله بن الزبير وابن العباس وابن
عمرو بن العاص انحصر ذلك فيهم دون ستة ثم اسمه عبد الله
وليس منهم ابن مسعود لتقدم موته كما قاله البيهقي خلافا للاخر
محيث عاشوا حتى احتيج الى علمهم فكانوا اذا اجتمعوا على شيء قيل
هذا قول العبادلة وفيهم من يسمى بعبد الله غير المذكورين
كعمر ائتين وعشرين نفسا او نحو الثمانية فيما قاله الزين العراقي
بل يزيدون على ذلك بكثير اخرهم اي اخر الصحابة موتا على
الاطلاق ابو الطفيل عامر بن واثلة الليثي مات في مكة كما قاله
ابن الدبيثي وابن حبان وغيرهما وقيل بالكوفة والصحيح الاول
فيكون اخر من مات بمكة من الصحابة على الصحيح وجزم به ابن
حبان وابن مندة عام مائة من الهجرة فرد لكن قال
خليفة انه مات بعد سنة مائة وعن ابن البرقي سنة اثنين وعن
مبارك بن فضالة سنة تسع وجزم به غير واحد وعن جرير
ابن حازم سنة عشر وصححه الذهبي في الوفيات والحافظ ابن حجر
في تهذيب عكراش بن ذبيب من التهذيب واما ما ذكره ابن قتيبة
في المعارف وابن دريد في الاشتقاق من ان عكراش بن ذبيب
اخر المعدودين في الصحابة شهد الجمل مع عائشة فقال الاحنف
لقيتكم به وقد اتى به قتيلا او بجراحة لقارقتكم حتى يموت قال
فضرب ضربة على انفه عاش بعدها مائة سنة واثر الضربة
به فغير صحيح وان صح فمعناه كما قال ابن حجر الحافظ على انه
اكمل المائة من عمره لانه اسلم قبل موته والا لاقتضى ذلك
ان يكون عاش الى دولة بني العباس وهو محال اذ المحدثون
متفقون على ان ابا الطفيل اخر الصحابة موتا واذا تقرر هذا

فى ادعى الصحبة او ادعيت له بعد ابى الطفيل وهو عبيد بن الحارث والربيع بن محمود الماردينى ورتن وسرباتك الهنديان ومعمر وبسطورا وجعفر بن بسطورا الرومى وبشر بن عبيد الله الذين كان اخرهم موتا رتن فانه فيما قيل مات سنة اثنتين وثلاثين وستمائة باطلاعه بروح ذلك على من لم اقف على مسكة من العقل

معرفة التابعين

وفائدتها معرفة المرسل والمتصل قال الحاكم ومما يغفل الانسان عن هذا العلم لم يفرقوا بين الصحابة والتابعين ثم لم يفرق بين التابعين واتباعهم والتابعى فيما قاله الخطيب صاحب الصحابى سماعا او لقيا سواء كان التابعى اعمى او بالعكس او كانا جميعا كذلك لصدق انهما تلاقيا وسواء كان مميزا او لا سمع منه او لا على الصواب لحق مسلم ثم ابن حبان ثم عبد الغنى بن سعيد فيهم لم يشترط قول الترمذى انه لم يسمع من احد من الصحابة وعبد الغنى جوز بن حازم لكونه راى انسا وموسى بن ابى عائشة مع انتفاء السماع وابن حبان فيه على رؤية تمرو بن حريث ويحيى بن ابى كثير مع قوله فى حاتم انه لم يدرك احدا من الصحابة لانه رآه رؤية وهذا يصير منهم الى الاكتفاء اذ رؤية الصالحين بالاشكال اثر عظيم تكليف بالصحابة منهم لكن اشترط ابن حبان ان يكون فى سن من يحفظ فان كان صغيرا فلا ومن حفاظهم المذكورون فيها على التوالى الطبقات لمسلم وطبقات ابن سعد وافردهم بالتاليف ابو حاتم الرازى وابن منده ثم انهم على طبقات اعلاهم المخضرمون بضم الميم وفتح الخاء وسكون الضاد المعجمتين وفتح الراء اسم مفعول وهم الذين اسلموا وقت النبى

صلى الله عليه وسلم فى حياته اولم يسلموا ولم يروه خضرموا بكسر الراء اى قطعوا عما ادركه غيرهم وخصهم ابن قتيبة بمن ادرك الاسلام فى الكبر ثم اسلم بعد النبى صلى الله عليه وسلم كجبير بن نفير فانه اسلم وهو بالغ فى خلافة ابى بكر وبعضهم بمن اسلم فى حياته صلى الله عليه وسلم وعليه اقتصر فى النظم وذلك كزيد بن وهب فانه رحل الى النبى صلى الله عليه وسلم فقبض النبى صلى الله عليه وسلم وهو فى الطريق وكذا منهم ابو مسلم الخولانى فانه هاجر الى النبى صلى الله عليه وسلم فرآه النبى صلى الله عليه وسلم وابو مسلم فى الطريق فلقى ابا بكر ومنهم الاودى بفتح الهمزة وسكون الواو وكسر الدال المهملة وتشديد التحتية عمرو بن ميمون وكذا اويس القرنى والاحنف بن قيس والهندى بفتح النون وسكون الهاء وكسر الدال المهملة وتشديد التحتية ابو عثمان فى آخرين يطول استردهم وما ذكره الناظم من كونهم اعلا التابعين طبقة قد ينازع فيه فجعل الحاكم الطبقة الاولى الذين العشرة المبشرة بالجنة وسمعوا منهم قال شيخنا فان يكن كذلك فلعله اختيار للناظم ومن كبار التابعين الفقهاء السبعة المعروفون بالفقه والصلاح من اهل المدينة النبوية وهم ابن عتبة وهو عبيد الله بن عبيد الله بن عتبة بضم العين وسكون الفوقية بعدها موحدة ابن مسعود قال ابن عبد البر كان عالما مفتيا فى الفقه وشاعرا محسنا لم يكن بعد الصحابة الى يومنا هذا فيما علمت افقه منه ولا اشعر ولا افقه منه وابن المسيب بكسر التحتية عند اهل المدينة وبفتحها وهو المشهور وهو سعيد بن المسيب بن حزن القرشى المخزومى وهو افضل التابعين قال مكحول

طفت الارض كلها في طلب العلم فما لقيت اعلم منه **وعروة** اي هو
ابن الزبير بن العوام الاسدي قال ابن عيينة كان اعلم الناس بحديث
عائشة ثلاثة فبدأ به والرابع **خارجة** بالخاء المعجمة والجيم
بينهما الف فراء مكسورة ابن زيد بن ثابت الانصاري قاتل
مصعب الزبيري كان هو وطلحة بن عبد الله بن عوف يقسمان
المواريث ويكتبان الوثائق وبينتهما للناس الى قولهما **ثم**
الخامس **سليمان فتى** اي ابن **يسار** الهلالي مولى ميمونة
ام المؤمنين سلمة فيما قيل قاله الحسن بن محمد بن الحنفية
انه كان عندنا افهم من ابن المسيب وكان ابن المسيب يقول
للسائل اذهب اليه فانه اعلم من بقي اليوم **ثم** السادس
قاسم اي ابن محمد بن ابي بكر الصديق قال يحيى بن سعيد
قما ادركنا بالمدينة احدا نفضله عليه **ثم** السابع **ابو سلمة**
ابن عبد الرحمن بن عوف واختلف فيه فجعل ابن المبارك بدله
سالم بن عبد الله بن عمر وجعل ابو الزناد بدله ابا بكر بن
عبد الرحمن بن الحارث بن هشام القرشي والاول هو الذي عند
اكثر علماء الحجاز كما قاله الحاكم وقد قرنه الزهري بسعيد وعبيد
الله وعروة فقال وجدتهم بحورا وكلهم من ابناء الصحابة الا
سليمان فانه يسار لا صحبة له ومحمد بن ابي بكر وعبد الله بن
عتبة وعبد الرحمن بن الحارث من صغارهم **واشتهر على**
الالسنة انه اذا اكتنفت اسما وهم ووضعت في شيء من الزاد
او القوت بورك فيه وان كان قمحا ونحوه لا يأكله السوس قيل
ويقال انها امان للحفظ في كل شيء وازيل الصداع العارض
وبلغ بهم يحيى بن سعيد فيما رواه علي بن المديني اثني عشر نفسا
ذكر فيمن سبق خارجة والقاسم وسعيدا وابا سلمة وسالما
ومن غيرهم هم وزيدا وعبيد الله وبلالا بني عبد الله بن عمر

اخوة

اخوة سالم واسمعيل بن زيد بن ثابت اخا خارجة وابان بن عثمان
ابن عفان وقبيصة بن ذويب

الاخوة والاخوات

واعرف الاخوة من اخوات من الائمة او الرواة لما من
من ظن من ليس باخ انها للاشتراك كذا في اسم الاب **مثل ابني**
العامر هشام وعمرو **وابني ثابت** زيد ويزيد **معه**
ثلاثة من التابعين **بنو شعيب** بضم الشين المعجمة
مصغرا وهم عمرو وعمر وشعيب بنو شعيب بن محمد بن
عبد الله بن عمرو بن العامي ومن الثلاثة ايضا من الصحابة
سهل وعباد وعثمان بنو حنيف وذو **اربعة** من التابعين
وقولك **بنو سهيل** سهولان سهيلا احدهم لا ابوهم
وهم سهيل وعبد الله الذي يقال له عباد ومحمد وصالح
بنو ابي صالح ذكوان السمان وهم ابو احمد بن عدي في
كامله حيث جعل عبد الله وعباد اثنين ومن الاربعة
ايضا من الصحابة عائشة واسما وعبد الرحمن ومحمد
بنو ابي بكر الصديق **وبنو عيينة** الرواة منهم **خمس**
سفيان وآدم وعمران ومحمد وابراهيم واجلهم سفيان
وذكر غير واحد انهم عشرة **ومن الغريب** ما حكاه الشافعي
عن شيخ اخبره بالمين انه ولد له خمسة اولاد لبطن واحد
وكانوا علماء **وبنو سيرين** من التابعين الرواة منهم
عدة واستة وهم محمد وانس ويحيى ومعبد وكان اكبرهم
سنا واقدمهم موتا وحفصة وهي اصغرهم وكريمة وكلهم
ثقات وذكر ذلك ابن قتيبة في المعارف انهم كانوا ثلاثة
وعشرين ولدا من امهات اولاد وذو ستة من الصحابة

حمزة والعباس وصفية وامية واروى وعاتكة بنو عبد المطلب
على القول باسلام امية واروى وعاتكة وقد اجتمع ثلاثة من
هذه السنة في اسناد حديث واحد يروى بعضهم عن بعض
فروى الدارقطني في العلل من رواية هشام عن محمد بن سيرين
عن اخيه يحيى عن اخيه معبد عن اخيه انس عن انس بن
مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لبيك حجا
تحبد اوردا قال شيخنا واراد الحافظ ابو الفضل
ابن طاهر رواية محمد بن سيرين له عن اخيه يحيى عن اخيه
معبد عن اخيه انس وروياه كذلك في مسيخة ابي الخنام
النرسي المروذ باذي فاجتمع اخوة اربعة في اسناد واحد واما
ذو سبجة فلم يذكر الناظم من الصحابة بعد النعمان ومعقل
وعقيل وسويد وسنان وعبد الرحمن وعبد الله بنو مقرن
وفي التابعين بنو ابي بكرة وهم عبد الرحمن وعبد العزيز
وعبيد الله ومسلم وزياد وبزيد وكنيته وهذا النوع
قد افرده بالتاليف ابن المديني ومسلم وابو داود والنسائي
وابو العباس السراج والدغولي

من لم يرو عنه الا واحد

ثم الذين لم يرو الا راو واحد عنه من الصحابة والتابعين
من غير ثان كرواية الحسن البصري عن عمرو بفتح العين
ابن تغلب بفتح الفوقية وسكون الغين المعجمة وكسر اللام
بعدها موحدة مفتوحة الصحابي وحديثه في الصحيح للبخاري
وارد بلفظ اني لاعطي الرجل والذي ادع احب الي فان عمرا
لم يرو عنه غير الحسن البصري فيما قاله مسلم والحاكم وغيرهما
هذا مع دعوى الحاكم في صاحبي الصحيح انهما لم يخرجا فيهما لمن لم
يرو عنه الا واحد لكن ذكر ابن ابي حاتم في الجرح والتعديل

ثم ابن عبد الرحمن الحكم بن الاعرج روى عنه ايضا وحينئذ فليست
من امثلة هذا النوع لكن الناظم تبع في التمثيل به ابن الصلاح
ومن امثلة الصحيحة افراد الشيخين المسيب بن حزن حديث
وفاة ابي طالب مع انه لم يروه عنه سوى ابنه سعيد وعند مسلم
وابو الفتح الازدي فيمن لم يرو عنه الا واحد وفي ذلك امثلة
اخرى لا تطيل بايرادها ولمسلم تاليف في المتفرد اخذ الواحد
من النساء والرجال

من له اسما مختلفة ونعوت متعددة ومن له اسما او صفات كثيرة فاعرف ما يلتبس الامر

فيه منها لئلا يتوهم الواحد اثنين فاكثر ولا يشتبه
عليك الضعيف بالثقة فيهما دلس الرواة اي كثير منهم
واكثر ما يقع ذلك من نعت راو واحد بنعوت متعددة من
لاسم او الكنى او الالقاب او الانساب وكخوف ذلك كهيئ يكون
ذلك الراوي ضعيفا او صغير السن او الفاعل له مقلا من
الشيوخ او قصد التمويه لطالب النظر في الرواة وتمييزهم
ان كان مكثرا واشتهاره ذلك كخبر انه تارة يكون من رواية واحد
بان يتعدد الروايات عنه عن ذلك الراوي باسماء مختلفة
او من جماعة فعرف كل واحد منهم الراوي بغير ما عرفه الاخر به
وذلك مثل ابي سعيد غير الخدري وهو محمد بن السائب الكلبي
المفسر وكنيته ابو النضر وكناه عطية بن سعد العوفي بابي سعيد
ليوهم الناس اذا روى عنه ابو سعيد الخدري قال ابن حبان
سمع عطية من ابي سعيد الخدري احاديث فلما مات جعل يجالس
الكلبي يحضر قصصه وكناه ابا سعيد فاذا قال الكلبي قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا يحفظه العوفي ويرويه عنه
فاذا قيل له من حدثك بهذا يقول ابو سعيد فيتوهمون انه

يزيد ابا سعد الخدري وانما اراد الكلبي وكناه ايضا القاسم بن
الوليد الهمداني بابن له اسمه هشام فقال فيما رواه الخطيب بسنده
الى القاسم عن ابي هشام عن ابي صالح عن ابن عباس قال لما نزلت
قل هو القادر على ان يبعث عليكم عذابا الحديث ثم نقل الخطيب عن
ابي نعيم انه سئل اباه عن هذا الحديث فقال ابو هشام هو محمد بن
السائب الكلبي وانما كانت كنيته ابا النضر فكناه القاسم بابنه
هشام وسماه ابو اسامة محمد بن اسامة حمادا ابدا لان محمدا حيث
روى عنه عن اسحاق بن عبد الله بن الحارث عن ابن عباس رفعه
ذكاة كل مسك دباغه والحاصل ان محمد بن السائب بشر
الذي روى عنه ابن اسحاق فهو حماد بن السائب الذي روى عنه
ابو اسامة وهو ابو سعيد الذي روى عنه العوفي وهو ما انه
الجذري وهو ابو هشام الذي روى عنه القاسم بن الوليد
وسبلان بفتح المهملة والموحدة اخره نون هو **سالم بن عبد الله**
وهو النصري بالنون والصاد المهملة ابو عبد الله المدني
احد التابعين الثقات مولى مالك بن اوس بن الحدثان وقيل
سالم مولى شداد بن الهاد وهو سالم مولى النصريين وهو سالم
مولى سبلان وهو سالم مولى دوس وهو سالم ابو عبد الله الدوسي
وهو سالم مولى المهري وهو ابو عبد الله الذي روى عنه بكير بن
الاشج ومن امثلة ذلك وهو كما قال شيخنا من اسندها ان محمد
ابن سعيد بن حسان بن قيس الاسدي المصلوب المعروف بالكذب
والوضع ايضا تقول فيه يحيى بن سعيد الاموي محمد بن سعيد
ابن حسان ومروان بن معاوية ثنا محمد بن حسان ومرة محمد بن
قيس ومرة محمد بن ابي زينب ومرة محمد بن زكريا ومحمد بن الحسن
ونسبه الحارثي الحولاني هاشم وقال فيه سعيد بن ابي هلال
محمد بن سعيد الاسدي ويقولون فيه ايضا محمد بن حسان الطبري

وابو

ذكر ذلك البخاري في الرفع والفقيه
وجزم بوضع خلافا للذهبي
وفي اخر خلافا لابن شهاب
فجمع بينهما لطن التعدد
فقال خلافا لابن شهاب
والذهبي هو
مرفوعه
الخ

وابو عبد الرحمن الشامي وربما قالوا عبد الله وعبد الرحمن وعبد الكريم
ونحوها على معنى التعبيد لله وينسبونه ايضا محمد بن سعيد بن عبد
العزيز ومحمد بن ابي عتبة ومحمد بن ابي حسان ومحمد بن ابي سهل
ومحمد بن عبد الرحمن ومحمد الطبري ومحمد الاردني ومحمد المزني
الى غير ذلك قال ابن عقدة سمعت ابا طالب عبد الله بن احمد بن
سوادة يقول قلب اهل الشام اسمه على ما ثة اسم وكذا وكذا
وقد جمعتها في كتاب

المفردات من الاسماء والالقاب والكنى

كذا اعرف **مفردات الاسماء** التي وصفت علامة على مسمياتها
والالقاب مفرد الالقاب وهو ما دل على رفعة كون المتعبدين
او ضعة كبطة **مع الكنى** جمع كنية وهي ما صدرت بابا او امر
ونحوها من النسب الى قبيلة او بلد او حطة او حرفة
في الاسماء **مثل ندوم** بفوقية مفتوحة او تحتانية فيما قيل
ودال مهملة مضمومة كتنور ابن ضبح بصاد مهملة مضمومة
فالحاء المعجمة **حن نبيع** بضم الفوقية وفتح الموحدة بعدها تحتية
ساكنة ابن عامر الحميري ابن امراة كعب الاحبار قال شيخنا
وليس هو من المفردات بل هم جماعة يستون كذلك قال وكان
الناظم لم يذكره للافادة انه شيخ تدوم وقد عرفت النكتة
في وجه اختصاصه دون غيره ممن ذكر بذلك انتهى ومن
الالقاب من غير الصحابة **مثل مندل** بنون ثم مثلثة فدال مهملة
لقب لابن علي العنزي واسمه عمرو ومثل **زر حبيش** بكسر
الزاي المعجمة وتشديد الراء مضافا لحبيش بضم الحاء المهملة
بعدها موحدة مفتوحة فتحتية ساكنة فمعجمة اي ابن حبيش
لكن لغلبة لقبه في الصحابة بهذا اسمه زر بن عبد الله بن حبيب
العنقيمي احد المهاجرين فلا فرد تية **وهب بيب مغفل**

بضم الهمزة موحدتين بينهما تحتية ساكنة مصغرا اضافه لمفعل
بضم الميم وسكون الغين المعجمة وكسر الفاء آخره لام وكذا سعد
بضم السين وفتح العين المهملتين مصغرا ابن الخمس بكسر الخاء
المعجمة وآخره مهملة بينهما ميم • وعوف رضيان في الصحابة اثنان
اسم كل منهما سعد احدهما ابن عدي او الاخر ابن سواده ويقال
ان اسم ثانيهما سفيان • واجاب شيخنا بانه يمكن ان تكون
الفردية في كل من سعد وزيد بالنظر لاسم ابيه • ومن الاسماء
في الصحابة سندر بفتح السين والدال المهملتين بينهما
نون ساكنة اخره راء بوزن جعفر هو ذباع الجذامي • وقد
قيل انه ليس بفرد فقد ذكر ابو موسى المديني في ذيله على الصحابة
لابرهة سندر ابو الاسود وروى له حديثا لكن قال ابن الاثير
يغلب على ظني انهما واحد • ومن الالقاب مشكدانه بضم
الميم وسكون الشين المعجمة وضم الكاف وتفتح ودال مهملة
مفتوحة وبعد الالف نون فهاء لقب لعبد الله بن عمر بن محمد بن
الامان الكوفي لقبه بذلك ابو نعيم الفضل بن دكين لكونه رآى
ثيابه نظيفة وداخته طيبة فان المشكدانة وعاء المسك بالعجمية
فبقيت لقبا له • وكذا من الصحابة في الاسماء كلدة بدال
مهملة وفتحات ابن الحنبل بحاء مهملة فنون ساكنة فموحدة
فلام • ومن الالقاب في الصحابة سفينة بوزن مدينة
مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم واختلف في اسمه والسبب
في تلقيبه بسفينة انه كان في سفر فكان بعض القوم اذا
اعيا القى عليه ثوبه حتى حمل من ذلك شيئا كثيرا فقال له
النبي صلى الله عليه وسلم ما انت الا سفينة • ومن الاسماء في
الصحابة وابصة بموحدة مكسورة فصاد مهملة ابن
معبد ولم يذكر الناظم ركم مثلا للكنى والانتساب فمن الكنى

في الصحابة

ومسروق الشوام

في الصحابة ابو بسرة وعة بكسر السين المهملة وفتحها عتبة بن الحارث
ومن التابعين ابو البداح بموحدة ثم دال مهملة مشددة آخره
حاء مهملة ابن عاصم • ومن الانتساب البتي بفتح اللام والموحدة
وكسر الفاء فعلي بن سلمة

الكنى

اما الكنى فقسموا عند اهل هذا الشان التسعة اقسام فقد
تكون كنية لصاحب كنية اخرى غيرها ولا اسم له غيرها
وذلك نحو ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث احد الفقهاء السبعة
كنيته ابو عبد الرحمن وقد تكون الكنية اسما وهو الثاني
نحو ابي بلال الاشعري الراوي عن شريك وغيره فانه روى عنه
انه قال ليست لي كنية ولا اسم غيرها ومثل الحصين بن يحيى بن
سليمان الرازي روى عنه جماعة منهم ابو حاتم الرازي وسئاله
هل لك اسم فقال لا اسمي وكنيتي واحد والثالث فدعي الكنية
لقب وله اسم وكنية غيرها كابي تراب لعلي بن ابي طالب ابي الحسن
والي الزناد لعبد الله بن ذكوان ابي عبد الرحمن ذو الرابع
ذو اثنين كعبد الملك بن عبد العزيز بن جريج يكنى ابا خالد وابا
الوليد او اكثر من غير سبب لذلك غالبا والا فقد تكون لتعدد
الابناء في امثلة الثلاثة منصور الراوي يكنى ابا بكر وابا الفتح
وابا القاسم وكان يقال له ذو الكنى وتارة في الاسم لا في
الكنى اختلف وهو الخامس كابي بصرة الغفاري اسمه قيل جميل
بفتح الجيم ابن بصرة وقيل بالحاء المهملة المضمومة وفتح الميم
وهو الاصح والاكثر وبن العلا قيل اسمه العريان وقيل زيان
او يحيى وتارة فيهما في الكنى والاسم قد عرف بلا خلاف
وهو السادس كابي بن كعب فانه قيل في كنيته ابو المنذر
وقيل ابو الطفيل وفيهما في الاسم والكنية معا تارة اخرى

اخلف وهو السابع كسفينة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو لقب فقيل اسمه صالح وقيل عمير وقيل مهران وكنيته قيل
ابو عبد الرحمن وقيل ابو الهيثم وقيل ابو الحكم **واونا** اى وهمزة **عرفا** اى للاسم
والكنية فالمتفق عليهما معا وهو ثامن الاقسام كاصحاب المذاهب
المتبوعة ابا عبد الله مالك بن انس ومحمد بن ادريس الشافعي
او انها اى الكنية **تجي من اسم اعرفا** وهذا التاسع وذلك كابي
حنيفة اسمه النعمان بن ثابت بن زوطا ابن ماه ابن ادريس الحولاني اسمه عائذ الله وابي
اسحاق السبيعي اسمه عمرو اذ كل اشتهر بكنيته منه باسمه وفائدة
ضبط هذا النوع الامن من ظن لغير الراوي الواحد المكنى في موضع
والمسمى في اخر وصنف فيه الحاكم ابو احمد وهو اجمع تصنيف فيه
ولخصه الذهبي رحمه الله تعالى

الاسماء

ثم الذي من الرواة **يعرف باسم** ولم يشتهر بكنية او مراده اعم
من ذلك **رتبوا** دواوينهم فيها **على الحروف المعجمة وهو فيها**
اغلب ومنهم من يراعي الترتيب حتى في اسم الاب والجد وان علا
وفي النسبة ومنهم من لا يعتبر ذلك **وخر ما الف** بضم الهمزة
وكسر اللام المشددة **في الرجال** جمعا وترتيبا بالنسبة لرواة
الكتب الستة **تهذيب** الكمال الحافظ عبد الغني بن سعيد تصنيف
شيخنا الحافظ **وقته الجمال** ابي الحجاج يوسف بن الزكي
عبد الرحمن المزي **فانه لما حواه آية وليس بعده احسن** بالنسبة
غايه فكل من جاء بعده فانما اعتماده عليه واعتنى به لائمة
تلخيصا وانتقاء واستدراكا

الالقاب والانساب

ثم الذين عرفوا بضم العين وتشديد الراء المكسورة اى **ذكروا**
من المحدثين في بعض الاسانيد **باللقب** مجردا عن الاسم في موضع

وبالاسم مجردا عن اللقب في اخر وهو نوع مهم يتعين الاعتناء به فقد
يلتبس على الجاهل فيظن اللقب اسما ويجعل من ذكر باسمه في موضع
وبلقبه في اخر شخصين كما اتفق لكثير ممن الف في ذلك حكاه
شيخنا عن علي بن المديني وعبد الرحمن بن يوسف بن خراش وابي
احمد بن عدي انهم فرقوا بين عبد الله بن ابي صالح الهلالي سهيل
وبين عباد بن ابي صالح وجعلوهما اثنين وليس عباد باخ لعبد الله
بل هو لقبه كما قاله الامام احمد وابن معين وابو حاتم الرازي وابو
داود السجستاني وموسى بن هارون البغدادي ومحمد بن السراج
ومن ثم تعين الاعتناء بمعرفة ذلك **مع الذين عرفوا** ذكروا **بالنسب**
لقبيلة او بطن او جد او بلد او صناعة او مذهب او غير ذلك **وكثيرا**
ما يحصل لمن لم ينتبه لذلك التصحيف والغلط والتحريف ولذلك
امثلة **فمن امثلة الاول كالضال** بالضاد المعجمة وتشديد
اللام مخففة مروزة اسم فاعل من ضل وهو معاوية بن عبد الكريم
لقب بذلك لانه كما صرح به ابو حاتم ضل في طريق مكة وكذا في
المعجم الكبير للطبراني وزاد فمات مفقودا **والضعيف** ضد القوي
لقب عبد الله بن محمد بن يحيى بن محمد الطرسوسي وليس ضعيفا
في حديثه وانما كان ضعيفا في جسمه وقال النسائي لقب به لكثرة
عبادته يعني كان العبادة انهكت بدنه وقال ابن الصلاح
انه سمع ابا معاوية الضرير وغيره وكتب عنه ابو حاتم الرازي
وزعم ابو حاتم وابن حبان انه قيل له الضعيف لانقطاعه وضبطه
بعضهم بتاب للاضداد **مع غنجار** بضم الغين المعجمة وسكون
النون بعدها جيم فالف فراء وهو لقب عيسى بن موسى التيمي ابي
احمد البخاري حدث عن مالك والثوري وغيرهما ولقب بغنجار
لحمرة وجنتيه وغنجار اخر مثله وهو ابو عبد الله محمد بن احمد
البخاري الحافظ صاحب تاريخ بخارى توفي سنة ثنتي عشرة واربعمائة

وكذا **صاعقة** لقب ابي يحيى محمد بن عبد الرحيم الحافظ روى عنه البخاري
وغيره قال ابو علي الحافظ انما لقب صاعقة لحفظه وشدة مذاكرته
وكذا **غندر** بضم الغين المعجمة وسكون النون وفتح الدال المهملة آخره
راء لقب محمد بن جعفر ابي بكر البصري لكونه كان يلقب الشغب على ابن جريج
حين قدم البصرة فقال له ابن جريج اسكت يا غندر واهل الحجاز فيما
قاله عبيد الله بن عائشة التيمي يسمون المشغب غندرا وهو لقب
لغير ايضا ممن اتفق معه ايضا فالاسم واسم الاب ابو الحسين
الرازي يروي عن ابي حاتم الرازي وغيره وابو بكر الحافظ الحوالحدث
عنه الحافظ ابو نعيم وغيره وابو الطيب بن ذرآن البغدادي يروي عن
ابي خليفة الجمحي وغيره وآخر ذكر الخطيب اسمه ابو العباس توفي
سنة تسع وسبعين وثلثمائة وكذا لقب به اثنان ايضا اسم كل منهما
محمد احدهما ابن المهلب الحراني كذبه ابن معين والآخر ابن يوسف
الهروي واثنان ايضا كل منهم احدهما ابن آدم شيخ لاحمد
ابو احمد بن الحجاج بن رشدين وابن عبد الرحمن الجرجاني روى عن ابي
المغيرة عبد القدوس بن محمد بن عيسى الباوي **مع بندار** بضم
الموحدة وسكون النون بعدها الدال المهملة وبعد الالف راء لقب محمد بن
بشار بالموحدة والمعجمة المشددة البصري احد شيوخ البخاري ومسلم
قال ابن الفلكي انما لقب بهذا لانه كان يحفظ الحديث اي مكثرا
منه والبندار الذي يكثر من الشيء وكذا لقب به جماعة لكنه كان اشهرهم
وكذا **بيوت** وهو لقب احمد بن المزرع بن بيوت البغدادي
الاخباري كان يقول بليت بالاسم الذي سماني به اهلي فاني اذا
عدته ايضا فاستاذنت عليه فقيل من ذا اسقط اسمي واقول
ابن المزرع فكان محمدا ليس اصليا وربما جزم بعضهم وانه المسمى
نفسه به وكذا **الاخفش** بفتح الهمزة وسكون الخاء المعجمة وبعدها فاء
والشين المعجمة وهو من يكون صغير العين مع سوء بصرها لقب به

جماعة من النحويين والقراء منهم احمد بن عمران البصري النحوي متقدم
يروي عن زيد بن الحباب وغيره وله غريب الموطا والحسين بن معاذ
ابن حرب بصري كان يسكن بغلاس وابو الخطاب عبد المجيد المذكور
في كتاب سيبويه ويقال له الاخفش الكبير وابو الحسن سعيد بن
مسعدة صاحب سيبويه وراوي كتابه عنه ويقال له الاخفش الاوسط
وابو الحسن علي بن سليمان بن الفضل صاحب ثعلب والمبرد ويقال
له الاخفش الصغير ومن القراء ابو عبد الله هارون بن موسى بن شريك
الكبير ومحمد بن خليل ابو بكر الدمشقي الاخفش الصغير واهل فقهاء
المالكية يقال له عبد الملك بن سفيان بن مرزوق الحمي السكندري
واهل في وسط المائة السابعة اسمه محمد بن عبد القوي بن عبد الله
ابن علي الشاعر الكاتب ذكره الشارح وكذا **الرضي** بفتح الضاد
المعجمة وهو علي بن موسى الكاظم وبكسرها ابو الحسن محمد بن ابي
الطاهر الموسوي الشريف الشاعر ولقب به بعده جماعة **وثلث**
بالمثلثة والمهملة الساكنة آخره موحدة وهو جماعة اشهرهم ابو
العباس احمد بن يحيى بن زيد النحوي ومحمد بن عبد الرحمن البصري
النحوي لقبه بذلك ابن الاعرابي وقد لقيه الطبراني ومحمد بن عبد الله
ابن ابي بشر الهروي وعلي بن يوسف المحتسب بشير ازحدث عن بكر
ابن سهل **و** من النوع الثاني من انتسب لجده **الشافعي** للامام
الاعظم محمد بن ادريس بن العباس بن عثمان بن شافع واليه انتسب
وكذا ابن عمه ابو اسحاق ابراهيم بن محمد بن العباس وجده لامه
محمد بن علي بن شافع **و** ممن انتسب لبلد **النسائي** بفتح النون
والسين نسبة لمدينة بخراسان يقال لها نسا وانتسب اليها
نسوي ايضا وهم جماعة منهم الحافظ ابو عبد الرحمن احمد بن شعيب
ابن علي بن بحر بن سنان صاحب السنن **والشاطبي** نسبة لشاطبة
من بلاد الغرب وهم جماعة منهم الولي ابو محمد قاسم بن فيره

ابن ابى القاسم خلف بن احمد الرعينى الضرير المقرى ناظم القصيدة
المتقدم بسبقه اليها سابق ولا لاحقه فيها لاحق المسماة حرز
الامانى ووجه التهانى وقد افردت له ترجمة بديعة

المنسوب الى غير ابيه

وميزوا اى اهل هذا الشان انتساب ذى اى صاحب امر وابيه من ام او
غيرهما غير الام والاب فانتسب وهو على ضربين فالاول من
نسب الى امه دون ابيه مثل ابن منية بضم الميم وسكون النون بعدها
تحتية مفتوحة فهمزة تانيث تجرى الصمائر ويقال بل هى جدته امه
ابيه فيما قاله الزبير بن بكار ثم ابن ماكولا وقيل بل هى امه فيما قاله
الطبرى والجمهور ورجحه المزى واسم ابيه امية ومثل بنى عنزا
بفتح العين المهملة وسكون النون بعدها زاى ممدود وهم معاذ
ومعوذ وعوذ ويقال لعوف بنو عنزا وهى امهم وابوهم الحارث
ابن رفاعة بن الحارث من بنى النجار ومثل ابن بحينة بضم الموحدة
وفتح الحاء المهملة وسكون التحتية بعدها نون مفتوحة مصغرا
عبد الله وابوه مالك ومثل بنى بيضا بالموحدة والضاد
المعجمة بينهما تحتية ساكنة ممدود وهم سهل وسهيل وصفوان
واسم بيضا دعد وابوهم وهب ومن نسب الى جدته ابن
الى فى سلول امه وهو عبد الله بن ابى ابن سلول فسلول هى ام
ابيه ابى وهذا يقال فيه عبد الله بن ابى منونا ابن سلول
غير منصرف وتثبت الالف فى ابن كتابة ومن نسب الى غير ابويه
مثل مقداد لزوج امه الاسود بن عبد يغوث الزهرى
انتسب لانه كان فى حجره فنسب اليه واسم ابيه عمرو بن ثعلبة
الكندى ومثل الحسن بن دينار احد الضعفاء ان دينارا
انما هو زوج امه واسم ابيه واصل قاله ابن معين والحافظ
ابو بكر بن محمد بن عبد الغنى بن ابى بكر بن نقطه فنقطة امرأة

دبت حبه • وابن الملقن العلامة سراج الدين ان اباه لم يكن ملقنا
وانما نسب لزوج امه لانه كان يلقن القرآن بجامع مصر لكونه
ربيبه وهو صغير واسقط فى النظم من نسب الجده ومنه قوله
صلى الله عليه وسلم انا ابن عبد المطلب وكانى عبيدة بن الجراح
فانه عامر بن عبد الله بن الجراح وكمجمع بن جارية فانه ابن
يزيد بن جارية فى امثلة كثيرة لذلك •

• اوطان الرواة وقبائلهم وبلدانهم والموالى

ولازم عند المحدثين معرفة الاوطان للرواة جمع وطن
وهو محل اقامتهم من بلدة او ضيعة او سكة وهى الزقاق مع القبائل
وهى البطون وهى كما قال الزجاج للعرب كالاسباط لبنى اسرائيل
فقال لكل قبيلة جمع على حدة واحد فيقال اخذ من قبائل الشجرة
وهى عصونها او من قبائل الراس وهى اعضاؤها سميت بذلك
لاجتماعها مع البلدان وقد كانت العرب انما ينسبون الى
الشعوب وهى القبائل العظام والقبائل وهى البطون والعمائر
وهى احشاء العظيم والعشائر والبيوت قال الله تعالى وجعلناكم
شعوبا وقبائل لتعارفوا والمحدثون الى ما ينتهيها وهى القرى
وبلدانها وبنو اسرائيل الى اسباطها فلما جاء الاسلام وانتشر
الناس فى الاقاليم والمدن والقرى ضاع كثير من الانساب
العربية فى البلدان المتفرقة فنسب الاكثر من المتاخرين منهم
كما كانت العجم تنسب الى الاوطان ثم لا فرق فيمن ينتسب
الى محل بين ان يكون اصلا منه او نازلا فيه او مجاورا له
ولذلك يتعدد النسبة بحسب الانتقال لواحد للاقامة
المسوغة للنسبة بزمن وقيل باربع سنين قال الشيخ ابن
الصلاح ومن كان من القبائل من بلد الى بلد واراد الجمع
بينهما فى الانتساب فليبدا بالاول ثم بالثانى فى المنتقل اليه

وحسن ان يدخل على الثانى كلمة ثم فيقال فى النافلة من مصر الى
دمشق مثلا فلان المصرى ثم الدمشقى ومن كان من اهل قرية
من قرى بلدة فجائز ان ينتسب الى القرية والى البلد ايضا والى الناحية
التى فيها تلك البلدة ايضا انتهى فيقال مثلا فيحو كان من داريا
الدارى او الدمشقى او الشامى وان اريد الجمع بين الثلاثة فهو
مخير بين الابتداء بالاعم فيقول الشامى الدمشقى الدارى او بالقريب
التى هو منها فيقول الدارى الدمشقى الشامى اذ التعريف والتمييز
حاصل بكل منهما وانما كان معرفة هذا النوع لازما له بتوصل
الحافظ الى الراجح من المتفقين فى اللفظ باله ينظر فى الشيخ والذى
روى عنه فحيث يكون احد المتفقين بلدته يغلب على الظن انه هو
المذكور فى السند لاسيما اذا لم يعرف له سماع بغير بلده وايضا
فقد يستدل بذكر وطن الشيخ او ذكر مكان السماع على الارسال
بين الراوى بين اذا لم يكن لهما اجتماع عنده من لا يكتفى بالمعاصرة
وقد استشكل بعض الحفاظ رواية يونس بن محمد المؤدب عن
الليث لاختلاف بلديهما وسئال المزنى ابن سمع منه فقال القلة
فى الحج فرقا لك بل فى بغداد حين دخل الليث لها فى الرسلية
قال ابن الصلاح ومن مظان ذكر هذا النوع الطبقات لابن
سعد وزاد عين وتواريخ البلدان واحسن ما الفيه الانساب
لابن السمعانى ومختصره لابن الاثير واللباب للرشاطى واختصره
المجد الحنفى وكما انه يلزم المحدث معرفة الاوطان وما ذكر معها
كذلك يلزمه معرفة **الموالى** الذى هو اعم من كونه للاعتاقة
او اسلام او حلف لنفسه او لاحد من ابائه **من التصريح** اى
الخالص لشبه من ذلك كله السالم منه بحيث يميز احدهما من
الاخر فلا يخفى عليه من انتسب بالولاء ومثال مولى العتاقة
ابى الغالية رفيع الرياحى التميمى التابعى كان مولى امرأة

من

ضد

من بنى رياح وبكسر الشامى الهذلى كان كما قال الزهرى عبدا لنوبيا
اعتقته امرأة من هذيل ومثال ولاء الاسلام للامام محمد بن اسمعيل
ابن ابراهيم بن المغيرة البخارى الجعفى فانه انتسب كذلك لان جد
ابيه المغيرة كان مجوسيا فاسلم على يد اليمان بن احنس الجعفى
فالد جد عبد الله بن محمد بن جعفر بن يمان المسندى الجعفى شيخ
البخارى ومثال الحلف الذى اصله المعاقدة والمعاهدة على التعا
ضد كما قام الائمة مالك بن انس امام دار الهجرة الحميرى الاصبحى التيمى
لانه حميرى اصبحى صليبة اى من ولد الصلب ولكن لكون نفره
اصبح حلفا لعثمان بن عبيد الله بن عثمان بن عمرو بن كعب بن سعد
ابن تيم بن مرة القرشى التيمى اخى طلحة نسب تيميا وكذا من اللازم
للمحدث معرفة **الرعيين** جمع رعى وهو المنتسب الى غير عشيرته
وقبيلته من الصحيح الانتساب وفائدة هذا كله التمييز وهو
من الضروريات لاشتراط حقيقة النسب فى الامامة العظمى
والكفاءة فى النكاح والتوارث وغير ذلك من الاحكام الشرعية

• **الانساب التى باطنها على خلاف ظاهرها** •

وقد يكون باطن الانساب للبعض الرواة **على خلاف ظاهر**
الصورة كالنسبة الى المكان كانت به وقعة او الى بلد او قبيلة
او صنعة او صفة وولاء او غيره لكن ما ليس ظاهره الذى يسبق الى
الفهم منه مرادا بل النسبة لذلك لحادث عرض فالاول **مثل**
ابى مسعود عقبة بن عمرو الانصارى الخزرجى الصحابى **البدرى**
فانه لم ينسب كذلك لشهوده وقعة بدر الشهيرة وانما **نزل**
بدرا فنسب اليها كما قاله ابراهيم الحربى قال الواقدى فيما قاله
ابن سعد وابن شهاب فيما قاله موسى بن عقبة وهو توفى
ابن اسحاق وابن معين وابن عبد البر وبه جزم ابن السمعانى
ثم عده البخارى فى صحيحه من جملة البدريين مستندا

بالحاديث بعضها صريح في شهوده لها وكذا قال مسلم في الكنى انه شهدها والمثبت مقدم على النافي لاسيما وقد فهم البخاري وسلم وامام القبيلة فمثل سليمان بن طرخان ابو المعتمر التيمي فليس هو من بني تيم بل على تيم المذكور بن حنظلة اي نزل فيهم وروى ابن السمعاني عن ولده المعتمر انه قال لابيه انك تكتب التيمي وليست تيميا فقال انا تيمي الدار واما البلد فمثل اسمعيل بن حماد الملقب بالجمل نسب كذلك لاكثاره التوجه اليها للحج والمجاورة لا انه من اهلها قاله ابن ماكولا واما الصنعة فمثل خالد بن مهران الحذاء بفتح الحاء المهملة والذال المعجمة المشددة مع المد نسب لذلك لكونه كان يجلس الى رجل يحذو النعال في دكانه كما قاله يزيد بن هارون فيما حكاه البخاري في تاريخه وابو تاهد الحلاء قط واما الصفة فمثل يزيد الفقير احد التابعين قالوا لم يكن فقيرا وانما اصيب في فقار ظهره فكان يتألم منحني لذلك

واما الولاء فمثل مسلم بكسر الميم وفتح السين المهملة بينهما لام ساكنة وآخره ميم مولى عبد الله بن الحارث بن نوفل فيما قاله البخاري لما لزم مجلس ابن عباس عرف بمولى ابن عباس ووصف به ومن هذا الباب من ينتسب حسينيا لسكناه محلا من القاهرة او بلدا او غيرها فيتوهم انه من ذرية الحسنين سبط رسول الله صلى الله عليه وسلم او زبيريا لمحلة يقال لها الزبيرية فيظن انه من ذرية الزبير بن العوام حواري رسول الله صلى الله عليه وسلم او جعفريا لمحلة ايضا فيظن انه من ذرية جعفر بن ابي طالب او عباسيا للعباسية من الشرقية فيظن انه من ذرية العباس عم النبي صلى الله عليه وسلم فينبغي لمن ينتسب لذلك ان يقيد بنحو قوله سكنا ولا فلا يخفى ما في ذلك والله الموفق وبه المستعان

المبهمات

واعرف

واعرف من الاسماء ما قد ابهما بضم الهمزة بان لم يسم في بعض الروايات او جميعها اختصارا او شكا او نحوها في الحديث اسنادا ومتنا من الرجال والنساء لزوال الجهالة التي يرد الخبر معها حيث يكون الابهام في اصل الاسناد كان يقول اخبرني رجل او بعضهم او شيخ لان شرط قبول الخبر عدة الرواية ومن ابهم اسمه لا يعرف عينه فكيف عدالته فائدة اي البحث عن معرفة المبهم الاكمل للمحدث عند العالما وتحمل معرفته برواية اخرى مصرحة به او بالتنصيص على اهل السير ونحوهم ان اتفقت الطرق على الابهام وله امثلة في السند والمتن ففي السند كمثل رجل نحو ابراهيم بن ابي عبلة عن واثلة فالرجل هو الغريب بالجيم المفتوحة وكمثاله في المتن حديث ابي سعيد الخدري في ناس من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم مروا بحي فلم يضيفوهم فلدغ سيدهم فرقاه رجل منهم بفاتحة الكتاب فالرجل الراقي هو ابو سعيد الراوي وكذا ما يجيء عن فلان عن امه كالحسن البصري عن امه وهي خيرة بفتح الخاء المعجمة وكذا عن فلان كقول عبد العزيز بن ابي حازم حدثني فلان عن ابي برزة فان فلانا عمه لكنه لم يسم وكذا فلان عن عمه كرواية خارجة بن الصلت عن عمه هو علاقة بن صحار مع امثلة كثيرة لذلك وقد صنف فيه عبد الغني بن سعيد ثم الخطيب واختصره النووي مع نقائص ضمها اليه وسماه الاشارات الى المبهمات وابن بشكوال في الغوامض والمبهمات والقطب الاسطلا الايضاح عن المعجم من الغامض المبهم وللولي ابن العراقي المستفا من مبهمات المتن والاسناد ونبه على ابواب

الموتلف والمختلف والمتفق والمفترق

وحقق ايها المحدث موتلفا اي متفقا خطا من الاسماء والانساب والالقاب ونحوها ومختلف لفظا اذ هو محتاج اليه في دفع معرة

التصحيف قال ابن الصلاح وهذا فن جليل مَن لم يعرفه من المحدثين كثر غلطه ولم يحترم محلا وهو منتشر لا ضابط في أكثره يفزع اليه وانما يضبط بالحفظ وفيه تاليف كثيرة أكملها للامير ابي نصر بن ماكولا على اعوازه فيه وعبد الغني بن سعيد وغيرهما ممن يطول سرده كالذهبي والكتني فيه بضبط القلم فلا يعتمد ذلك على كتبهم من نسخه واختصره الحافظ ابو الفضل بن حجر وضبطه بالحروف على الطريقة المرضية مع شدة تحريره واختصاره وميزته في كل حرف فيه الاسماء عن الانساب به وكلا احققن ايها الطالب متفقا خطا ولفظا مفترقا مستمى كما اصف فيما ياتي ان شاء الله تعالى والخطيب ابو بكر في هذا النوع مصنف بديع فاول النوعين وهو المؤتلف والمختلف كمثل احمد بالجيم فتى اي ابن عجيان بعين مهملة ثم جيم ثم تحتية كعثمان شهد فتح مصر وكل من عداه بالحاء المهملة ومثل محمد بن اثنى بالمثلثة وقيه بحا الهمزة كرشين معجمة فصاد من اقران عبد الرزاق وكل من عداه بنون فالمثناة المهملة ومثل اسيد كزبير بفتح همزته وكسر سينه المهملة كما كذلك لا فتى لاولد حضير بضم الحاء المهملة وفتح الضاد المعجمة فاء اسيد بضم الهمزة مصغر امكبرا وهو صحابي مشهور وكذا والد عقبة التابعي فانه اسيد مصغر امكبرا وهو صحابي وكذا فتى اي ابن ظهير بضم الظاء المعجمة مصغر الصحابي فانه اسيد مع كنية اي مع كني من ذكر من الثلاثة وهو ابو اسيد الساعدي الصحابي المشهور واما كلابن ربيعة لموافقة كنيته لاسمائهم وفي ابنه اي ابن ابي اسيد بن ابي اسيد الساعدي مع يحيى بن ابي اسيد البصري التابعي مع ابن رافع وهو اسيد بن رافع شيخ مجاهد بن جبير خلاف في الثلاثة فقيل بفتح الهمزة كالجادة والاصح الضم والذي ترجيحه اشار في

النظم بقوله احيا والحاصل كما قال شيخنا ان جميع ما لهم أسيد بفتح الهمزة ثم اسيد بن حضير وعقبة بن اسيد واسيد بن ظهير وابا اسيد الساعدي بالاتفاق واسيد ابن ابي اسيد الساعدي ويحيى بن ابي اسيد البصري واسيد ابن رافع على الراجح وممالم يذكره الناظم مما هو بالضم ابو اسيد بن ثابت صاحب حديث كلوا الزيت وابو اسيد بن علي ابن ماكولا مذكور في الصحابة ايضا وابو اسيد مجاهد بن ابجر العجلي تابعي وحمزة وسعد والمنذر اولاد ابي اسيد الساعدي المذكور واسيد بن ثعلبة واسيد بن ساعدة بن عامر الانصاري الحارثي صحابيان وابن ثانيهما يزيد واسيد بن الحكم بن سعيد ابو الحارث الواسطي واسيد العنبري روى عنه اخوه توبة واسيد الكلابي عن مكحول انتهى كذا البطين كنية اي ابو البطين بضم الموحدة وفتح الطاء المهملة مصغر بطن قيل انها كنية للطفيل بن ابي بن كعب الانصاري كالتابعي لحظم بطنه وعور فوه او ابن سعد كناه بالتكبير لكن قال شيخنا ذو البطين لقبه لسامة بن زيد الحب بن الحب كما في الايمان من صحيح مسلم فلعل الناظم اراده وتوسع في الاطلاق على اللقب كنية لمسلم بن عمران الكوفي المحدث المشهور فانه البطين بفتح الموحدة وكسر المهملة وهو لقب له وكذا ابو حصين وهو عكسه اي عكس سابقه اذ هو بضم اوله وفاء بفتحه مكبرا فالكنى مكبرة كابي حصين عثمان بن عاصم تابعي مشهور والاسماء مصغرة كعمران بن حصين الصحابي المشهور واعموا مع التصغير واهمالا الحاء حضين بن منذر اي ابن الحارث بن وعلة البصري الرقاشي كنيته ابو محمد ولقبه ابو ساسان بمهملتين واخره نون وهو صاحب علي

روى له مسلم قال ابو احمد العسكري لا اعرف بالحجة غيره وغير من ينتسب
اليه من ولده وكذا **حبيب بن عدي** بضم المهملة وفتح الموحدة الصحابي
المشهور المذكور في البخاري في سرية عاصم بن ثابت الانصاري وهو
القائل • ولست ابالي حين اقتل مسلما
وحبيب بن عبد الرحمن الانصاري وهو وجده حبيب بن اساف بالمهملة
والتصغير وفي الصحيحين حبيب غير منسوب غير خفص بن عاصم
وفي مسلم وجده عن عبد الله بن محمد بن عقيل وهو هذا **كابن الزبير**
عبد الله **كنيته** اي كنيته ابو حبيب بضم المهملة ايضا كنى باسم ولده
وقاعدة الثلاثة تحبيب بفتح المهملة كبير **والجيم د** من حبيب
ابن الحارث صحابي مشهور وهو فرد **وعقيل بن خالد** بضم
القاف **وبنو عقيل** بفتحها **ويحيى الداء** وبالضم ايضا
يحيى بن عقيل قال الشارح رحمه الله تعالى ووقع في النظم الباء
حشو وسط بين المضمومين بالمفتوح ثان والد معطوف على خالد
وكل من عقيل وحبيب مضاف في النظم لابيه **سلام**
خفيفا لامه وهو ابو عبد الله وكان اسمه الحصين فغيره النبي
صلى الله عليه وسلم عبد الله وكان اولا من احبار اهل
الكتاب بحيث نزل فيه بعد اسلامه قل كفى بالله شهيدا
بيني وبينكم ومن عنده علم الكتاب واخوه سلمة بن سلام وابن
اخيه سلام صحابيون وابو علي الجبائي محمد بن عبد الوهاب
ابن سلام **ثم اسحق** هو ابن سلام بن الفرخ البيكندي بكسر
الموحدة **شيخ البخاري** وهو بتخفيف اللام ايضا **في الاتم**
من الاضلاف وقيل بالتخفيف ولم يذكر الخطيب وابن ماكولا
سواه وكذا ذكره بالتخفيف غنجار واليه المرجع في تاريخ
بخارا وقال في المطالع المثقل هو اسحق بن سلام بن اسكن البيكندي
الصغير عن الحسن بن سوار والبغوي وعنه عبد الله بن واصل

وهو

وهو من اقرانه **وابن ابي الحقيق** سلام ابي رافع اليهودي الذي
امر النبي صلى الله عليه وسلم بقتله **خلف** فقيل بالتخفيف قال
المبرد في كامله ليس في العرب بالتخفيف للاهوج والدعبد الله الخلف
اولا وقيل بالتشديد وهو الذي في النسخ المعتمدة من سيرة ابن هشام
قال ابن الصلاح وزاد غير المبرد وسلام بن مشكم خمار كان في
الجاهلية والمعروف فيه التشديد قال الحافظ ابن حجر وفيه نظر لانه
ورد في الشعر الذي هو دليل ان العرب تخففه قال ابو سفيان بن حرب
سقاني فرقا اني كميتا مدامة • على ظمإ مني سلام بن مشكم
وكان هذا هو السبب في تعريف ابن الصلاح له بكونه خمارا لكن ابن
اسحاق عرفه في السيرة بانه كان سيد بني النضير وابو سفيان لا
يمدح من يكون خمارا بل انما كان اضافه فرحه ولا يقال انما خفف
لمزوقة الوزن لانه خلاف الاصل لا سيما تكرر وقوعه في شعر شماس
اليهودي وكعب • وكذا سلام بن داهش بتخفيف اللام ايضا واختلف
هل هو سلام او سلامة بالهاء فبالهاء قال ابو طالب احمد بن نصر
الحافظ وبابنائها الطبراني وكذا بالتخفيف جد سعد بن جعفر بن
سلام ابو الخير البغدادي السيدي بفتح المهملة وكسر التحتية المشددة
لكونه كان وكيل السيدة اخت المستنجد وجد ابي نصر محمد بن يعقوب
ابي اسحاق بن محمد بن موسى بن سلام النسفي • وعلي بن يوسف بن سلام
ابن ابي الدلف البغدادي شيخ الدمياطي كلهم بالتخفيف **ومسند**
السفر الذي الكنى بفتح الفاء عبد الله بن ابي السفر **وساكن الهمزة**
اسفر قال المزي الاسم بالسكون والكنى بالحركة كالسفر بن نسير
عن ابي هريرة واما السفر بالقاف فجماعة مسمون بذلك منهم سفر
ابن عبد الرحيم عن عمه شعبه وكذا ابي السفر يحيى بن زياد
عن حسنين بن محمد المروذي وقيل ان الاشهر فيما كان بالقاف
الصاد بدل السين ومثل **حوام** بالمهملتين المفتوحتين **في الانصاري**

وَاما الذى **فى قريش** فهو حزام وراؤه زاى منقوطة مع كسر حائه
وهذا انما هو بالنسبة الى هاتين القبيلتين خاصة فلا يعارضه
وقوع حزام بالراى فى خزاعة وفى غيرها وحرام بالرآ فى طى وختعم
وجذام وغيرهما لكن ادخار هذا فى اثنا ما هو كلى فيه الباس
فالاشتباه فيه لغير البارع باق وقد يمر الراوى غير منسوب
فلا يدرى الطالب من اى القبيلتين هو **ومن اهل بصرة**
البلد المشهور **حما** فى الطالب **العيشى** بالعين المهملة المفتوحة
والتحتية الساكنة والمعجمة المكسورة نسبة لعائشة بنت طلحة
احد العشرة كعبيد الله بن محمد بن حفص ولبنى عائشة بنت تيم الله
محمد بن بكار بن الريان **ومن اهل الشام** فى الطالب ايضا
عنبسى بنون ثم مهملة بدل التحتية والمعجمة نسبة لعنبر حى من
مذحج فى اليمن كالتابعى عمير بن هانئ **ومن اهل الكوفة** فى
الطالب ايضا **عبسى** بموحدة بدل النون والتحتية نسبة فى
الاكثر لعبس غطفان كزيد بن عراش قال ابن الصلاح وهذا
اى المذكور فى العيشى فى البصرة والعنسى فى الشام والعبسى
فى الكوفة على الغالب وليست هذه الترجمة كلية اذ يشكل
عليها من يكون من الكوفة وهو عيشى بالتحتية والمعجمة وعنسى
بالنون والمهملة كعمار بن ياسر الصحابى فانه معدود فى الكوفيين
وهو عنسى بالنون والظاهر انها نسبة لعنس الذى انتسب اليه
الشاميون فياسر والد عمار وكان صحابيا ايضا من قدماء اليمن
ومن يكون من الشام وهو عبسى بالموحدة او عيسى بالتحتية
او من البصرة وهو عنسى بالنون او عيسى بالموحدة ومنه **ابين**
بالمد وكسر الميم عبد الرحمن بن امين ذكره ابن الطحان ويقال
بامين فيه ضعف وهو فرد انظير له قال الشارح ولوسماه
الناظم لانضبط من عداه **واصمم** همزه مع فتح ميمه **كامين** **العبسى**

بالموحدة

بالموحدة والمهملة وامين بن عمرو الغازى ابو خارجة تابعى وامين الحرمازى
عن جده نضلة وعنه ابنه الجنيد وفى الكنى ابو امين عن ابى هريرة وابو امين
البهرانى عن القاسم ابى عبد الرحمن الشامى ومنه **حناط** بفتح
الحاء المهملة والنون المشددة وبعد الالف طاء مهملة **وخاط** بالخاء
المعجمة والموحدة المشددة **وخياط** بالتحتية بدل الموحدة **اتى كل**
من الثلاثة **لمسلم** هو ابن ابى مسلم **وكذا عيسى** بن ابى عيسى
ميسرة **ثبتا** بالغ الاطلاق كما قاله الدارقطنى وابن ماكولا
فيما وصفوصف به واحد منهما كان صحيحا لكن اشتهر مسلم
بالمهملة والنون والاخر بالمعجمة والموحدة وقال ابن معين فى مسلم انه
كان يبيع الخيط والمخيطة وكان خياطا وفى عيسى انه كان خياطا
ثم ترك ذلك وصار حناطا ثم ترك ذلك وصار يبيع الخيط واسم
الحناط بالنون فطر بن خليفة وابو بكر بن عياش والحسن بن سهل
شيخ حطين وغيرهم وبالحاء المعجمة والموحدة ابو سليمان الجباط عن
ابى هريرة وعنه يزيد بن عياض وبالتحتية حماد بن خالد وعدد كثير
ومنه **مهم** بفتحات **بعا** مفتوحة فهاء ساكنة **حسين فهم** اى بضم
الحاء مصغرا صاحب يحيى بن معين **والفاف** بدل الفاء **فى نهاس**
بالنونين **ابن فهم** بالقاف والحاء آخره مهملة ابن النهاس
ابن فهم روى عنه عبد الملك بن حبيب وفى همدان فهم بن الحارث
فلم تنضبط الترجمة فالاشتباه باق **ومنه قيس قهد** اى ابن
قهد بالقاف المفتوحة والهاء الساكنة **صاحب** للنبى صلى الله
عليه وسلم روى عنه قيس بن ابى حازم ومحمد بن عبد الرحمن المذحجى
المالقى وتقييد الناظم بقيس مخرج لسليم بن قهد شهد بدرا
ويحيى بن سعيد بن قيس بن قهد واخواه وسعد وعبد ربه وخولة
بنت قهد وقيل بنت قيس بن قهد امرأة حمزة صحابية وغير ذلك
بالفاء **ومنه عسل** كسر عينه وسكن سينه المهملان وهو كثير

وهم عمل بن سفيان عن عطا وصبيح بن شريك بن المنذر بن قطن
ابن فشتم بن عمل بن عمرو بن يربوع التميمي وزعم ابن السكن للاعلى
فقيل صبيح بن عسل واخوه ربيعة شهد الجمل واباهما عسل
ابن عبد الله حدث عن عمه صبيح كلهم بكسر فسكون **ثم ابن ذكوان**
بالذال المعجمة الاخباري البصري احد من لقي الاصبحي فانه عسل بفتحتين
ذكر كذا ذكره الدارقطني وغيره ولا نظير له لكن حكى ابن الصلاح انه
وجده بخط الازهري في تهذيبه عسل بالكسر ثم السكون قال
ولا اراه ضبطه ومنه **غنام** بالغين المعجمة المفتوحة والنون
وهو كثير كغنام بن اوس الصحابي وعبيد بن غنام الكوفي راوية
ابي بكر بن ابي شيبة **لا غنام** وهو ابن علي العامري الكوفي ابن هبيرة
فهو مثلث الثا المشددة بدل النون **ولعين** بالتنوين **اهمل**
يروي عن هشام بن عروة والاعمش وغيرهما وكذا هنيه وقد
شاركه في اسمه واسم ابيه غنام بن علي ومنه **كل الصحيحين**
البخاري ومسلم **اتى** فيهما **يسار** بالتحتية المفتوحة والسين
المهملة المخففة وهو كثير كسليمان بن عطا ابي يسار وسعيد بن
يسار **واما ابن بندار** فقط فهو **بشار** بموحدة فمعجمة مشددة
ابن عثمان وهو شيخ الشيخين بل شيخ الائمة الستة قال الذهبي
وبشار بالموحدة كم المعجمة قليل في التابعين معدوم في الصحابة
وهما ايضا سيار بالسين المهملة والتحتية المشددة **كذا** في
الصحيحين **لعبد الله بشر** فاهملهم الموحدة **كابن سعيد** حال كونه
مهملا سينه **كذا** قال المدني التابعي **والحضرمي** بشر بن عبيد الله
الشامي التابعي وفيهما ايضا **بريد بردة** بضم الموحدة فتح
الراء المخففة في الاول وسكون الراء الثاني فيهما **كبريدا** وهو بريد بن عبد الله
ابن ابي بردة بن ابي موسى الاشعري واختلف في ابي بريد الذي وقع
في حديث مالك بن الحويرث عند البخاري في صفة صلاة رسول الله

صلى

صلى الله عليه وسلم حيث قال في اخره كصلاة شيخنا ابي بريد عمرو بن
سلمة الجرمي فالاكثر بالتصغير مع الموحدة والمهملة وهو رواية ابي ذر
عن الحموي وكذا ذكر مسلم في الكنى وقيل يزيد بالزاي والتحتية
مكبرا وعليه يقتضي رواه البخاري والاول ارجح **والبريد** بفتح الموحدة
وكسر الراء بعدها تحتية ساكنة **في نسب علي** وهو علي بن هاشم
ابن البريد وبنسب على ذلك البريدي يروي عن هشام بن عروة
وحديثه في مسلم وهما **يزيد** بكسر الموحدة وقد تفتح وكسر الراء
في عرعرة وهو محمد بن عرعرة البرند الساعي بالمهملة نسبة لساعة
ابن لوى البصري روى عن شعبة **الكل** من الثلاثة **اهمل** الراء
وما بعد اذلك فهو يزيد بالتحتية والمهملة كيزيد بن هارون وفي
الصحيحين **برا** بفتح الموحدة وتشديد الراء بعدها الف **ابو معمر**
يوسف بن يزيد البصري العطار وكان يبري النبل **وابو العالية**
زياد بن فيروز او كليثوم وقاعدا هما مما فيهما فالبرا بالتخفيف
كالبراء بن عازب وفيهما ايضا **حارثة** بالمثلثة **والحا** المهملة
لحارثة بن النعمان وحارثة بن سراقة وحارثة بن وهب وزيد
ابن حارثة واخوه جبلة بن حارثة في اخرين كثيرين بعد **الا يزيد**
حارثة جد عبد الرحمن وصحح ابني يزيد بن حارثة **وابن قدامة**
حارثة التيمي السعدي البصري الصحابي روى عن النبي صلى الله
عليه وسلم حديث الغضب فيهما بالجيم والتحتية لكن لم يقع
رواية في شيء من الصحيحين نعم وقع ذكره في العتق من
البخاري في اثنا آخصة قال فيها فلما كان يوم حرة ابن الحضرمي
حبس حرقة جارية بن قدامة وبقي فيهما مما لم يذكر ابن الصلاح
وتبعه الناظم عمرو بن ابي سفيان بن اسيد كبريدا بن جارية
الثقفي المدني حليف بني زهرة وفي مسلم وحده للاسود بن العلاء بن
جارية الثقفي روى له في الحدود عن ابي سلمة عن ابي هريرة حديث البيعان

وجاحر بفتح الحاء المهملة وكسر الراء بعدها تحتية ساكنة فزاى منقوطة
ابن عثمان ابو حريز الرجبي بفتح الميمين وكسر الموحدة نسبة
الى رهيبة بطن من حمير الحمصي روى له البخاري وكذا ابو حريز عبد الله
ابن حسين الازدي قاضي سجستان علق له البخاري وقاعدهما
مما فيهما الجيم وبالراء المهملتين هارون حمال الاهوازي
ابن عبد الله بصري وان البغدادي البزار وهو وهلولي حمي والد بالحاء
المهملة والجيم غيره حال كونه كثيرا وارد لمحمد بن مهران ابو جعفر
الرازي شيخ الشيخين قال ابن الصلاح لم نعرف في رواة الحديث
اوفيمن ذكر منهم في كتب الحديث المتداولة الحمال بالحاء المهملة صفة
لاسم الا لهارون بن عبد الله الحمال والمعروف بن هارون الحمال
الحافظ حكى عبد الغني الحافظ انه كان يزار انما تزهد حمل ومن عداه
فالجمال بالجيم منهم محمد بن مهران الجمال حدث عنه البخاري ومسلم
وغيرهما انفردا بالرواية عنه من الفقهاء والزهاد
وتعقب في الحصر فانه وان قيد بالوصف ليخرج من تسمى بذلك
كجمال ابن مالك المخرمي وابي بيض بن جمال المازني الصحابي فانهم
من وصف بالجمال بالمهملة والتشديد رافع بن نصر الجمال العقيلي
صاحب ابي اسحاق سمع ابا غسان بن مهدي وابو القاسم بكير بن علي بن
بنان الجمال احد الرواة وابو العباس احمد بن محمد بن ادريس الجمال
احد شيوخ ابي ذر الهروي وزاهر مصري ابو الحسن الجمال واسمه
بنان بن محمد بن حمدان البغدادي قيل اصله من واسط مات بعد
السبعمائة وكان فاضلا وليس له رواية عن الحسن بن عرفة وغيره
وايوب الجمال الزاهد ببغداد واكثر هم وارد على ٢ ويمكن ان يقال
ليس لهم ذكر في الكتب المتداولة قاله في فتح المغيث وفيها حراش
ربعي بكسر الراء وسكون الموحدة وكسر العين المهملة ابو ربعي بن حراش
بحاء مهملة ثم مهملة وبعد الالفين معجمة وهو فرد وما عداه

وفيات الشواهد

حراش بالحاء المعجمة كشهاب بن حراش حازم بالحاء المهملة ايضا والزاي
كان حازم الاعرج وجرير بن حازم واخيها بالف الاطلاق مجمع بن حازم
ابو معاوية الضرير وهو فرد فيهما وفيهما ايضا حبان بن موسى ابو
محمد السلمي المروزي شيخ الشيخين ويائي منسوب عن عبد الله بن المبارك
وحيان بن عطية السلمي العلوي لكونه كان يفضل عليا على عثمان
رضي الله عنهما المذكور في البخاري في قصة حاطب بن بلتعة كلاهما بكسر
الحاء المهملة فزاي صفو جماعة وفي الاول على المعتمد الذي جزم به ابن ماكولا
وضبطه في المطالع كالمشارق والجماني وحكى ان بعضهم رواه بالزاي وضبطه
بالفتح ومن عداهما بالفتح كذا عند ابن الصلاح لكن تعقب الحمر في
الاولين بحيان بن العرقة المذكور في الصحيحين فانه بالكسر على المشهور
وبحيان بن بحصين ابي الهيجا الاسدي وحيان بن عمير ابي العلاء
البصري الجريري وهما في مسلم وهما وهما مفتوحة وبعدها تحتية بدل
الموحدة وقد يحصل الاشتباه في هذه الاخيرة بجبار بن صخر الصحابي
المذكور في مسلم وهو جيم ثم موحدة آخره راء وحيان بالحاء المعجمة ثم
التحتية جد عبيد الله بن عدي بن الخيار وحديثه في الصحيحين وفيهما
ايضا زبيد اليامي بالتحتية وبعد الالف ميم فتحتية ابو عبد الرحمن
ابن الحارث فوحد يأه وصغر ليس فيهما بهذه الصورة غيره ويحتمل
ان يكون قوله فوحد اشارة الى انه واحد لا نظير له فيهما او انه بالموحدة
وفي غيرهما زبيد بتحتيتين كزبيد بن الصلت عن عمر وابنه الصلت
ابن زبيد شيخ لمالك كذا في مسلم حكيم بضم الحاء المهملة وفتح
الكاف لزرنيق بضم الراء وفتح الزاي ومصغر بن والد فهو زرنيق
ابن حكيم الايلي له ذكر في البخاري في باب الجمعة في القرى والمدن
قال يونس كتب زرنيق بن حكيم الى ابن شهاب وانا معه يومئذ بوادي
القرى هل ترى ان اجمع وزرنيق يومئذ على ايلة فذكر القصة
وكذا حكيم عبد الله اي حكيم بن عبد الله بن قيس بن مخرمة القرشي

المصرى مصغر ايضا واحد اى فى الاسماء فالاول انما هو الراوى
نعم لرزق ابن اسمه حكيم ايضا كذلك وما عدا ذلك فيهما بفتح
الحاء مكبرا وكذا لهما ايضا سليم حيان بحاء مهملة مفتوحة
فتحتية اى سليم بن حيان افتحن سينه مع كسر لامه وحديثه
عند الشيخين ومن فيهما غيره سليم بضم السين مصغرا وسلمى
بفتح اللام كتيد الازد القبيلة التى هى لواحق من قبائل العرب
الذين هم بنو اب واحد من الانصار فاكسر لام سلمه واخلفها
فى باب عبد الخالق بن سلمة الشيبانى المصرى راوى حديث قدوم
وفد عبد القيس فى مسلم فبالفتح والكسر ضبطه ابن ماكولا والاد
يزيد بن هارون قاله بالفتح وابن علية بالكسر وهما ضابطان
والسلمى بفتح المهملة واللام لهنما اى للانصار وهو نسبة الى
بنى سلمة بالفتح ثم الكسر وفتحت فى النسب كالمزدى والعدنى
قال ابن السمعانى واهل الحديث يكسرون اللام على الاصل ولذلك
اقتصر عليه ابن باطيش فى المشتبه وجعل المفتوح نسبة الى
سلمية من عمل حماه ومنهم ابو قتادة السلمى بالفتح فارس رسول
الله صلى الله عليه وسلم وضمة سين من بقى ممن لم ينسب لبنى
الانصار وفيهما ايضا سريج يونس اى ابن يونس وحديثه
فى الصحيحين ونعمان اى وسريج بن النعمان روى عنه مسلم اهلا
سينهما مع ضمها وفتح الراء آخر كل منهما جيم كابن ابى سريج احمد
بالجيم والتصغير ايضا روى عند البخارى فى صحيحه انفلا اى لزم
المقول فى ذلك وما عدا الثلاثة فيهما فهو سريج بحجة واخر
حاء مهملة مصغرا ايضا وفى الصحيحين ايضا عبيدة افتح
عينه وكسر الموحدة بعده اخره هاء تانيث فى اربعة منهم ابن
عامر اى عامر بن عبيدة الباهلى البصرى قاضيها التابعى وكذا
فتى اى ابن حميد عبيدة الكوفى المعروف بالحذاء روى له البخارى

وكذا

وكذا عبيدة بن سفيان الحضرمى روى له مسلم وسلمانى بسكون
اللام وتفتح اعنى عبيد السلمانى وحديثه فى الصحيحين انى
كل من الاربعة فيهما بالفتح مكبر وما عداهم مصغر نعم
اختلف فى عبيدة بن سعيد بن العاص المذكور فى المغازى عن البخارى
والذى ذكره فى المشارق عن البخارى الضم كالجادة وهو المعروف
وبالفتح وهم واما عبيد بدون هاء تانيث فجماعة فى الجملة
والذى فى الصحيحين بالضم مصغر وليس فيهما من هو بالفتح
وفيهما عباد بفتح العين وتشديد الموحدة كثير لا قيس وباد
اى ابن عباد القيسى الضبعى اضم عينه اذ ح تخفيف
الموحدة وليس فيهما كذلك غيره وما عداه فيهما بالفتح
والتشديد وجعد فى اى ابن عبادة الواسطى شيخ البخارى
افتحن عينه وليس فيهما غيره وكذا حمزة بالحاء المهملة والزاى
والراء مالك بن حمرة مع ضم الحاء المهملة وسكون الميم ابو علبة
الوادعى والجيم المفتوحة من كنية نصر جمرة بفتح النون
وسكون الصاد المهملة اى ابو جمرة نصر بن عمران الضبعى وكل منهما
فيهما وفى مسلم وهو احد شيوخه خلف بن هشام البزار بالزاى
آخره والزاى بعد الموحدة كما عينوا اى اهل الضبط من المحدثين
كذا فتى اى ابن الصباح وهو الحسن البزار وهو من شيوخ
البخارى وما عداهما بزايين وفيهما مالك بن اوس اى ابن
الحدثان المخضرم المختلف فى صحبته وحديثه فيهما معا وكذا
عبد الواحد بن عبد الله وله فى البخارى حديث عن واثلة
وسالم بن عبد الله احد التابعين مولى النصريين وهو مولى
مالك بن اوس المذكور روى له مسلم وكل من الثلاثة يقال
له النصرى بالصاد المهملة الساكنة قبلها نسبة الى
القبيلة نصر بن معاوية بن بكر بن هوازن وما عداهم

نون م

فيصرى بالموحدة المثلثة وفيهما الواقدى بالقاف محمد بن عمر
المشهور مع واقد كتب السنة وليس فيها الفا بدل القاف
نعم فى غيرها ابن موسى وافد الزارع الراوى عن عبد
الغفار بن داود الحرانى حسب اى فى الاسما مع وافد بن
سلامة الراوى عنه ابو ضمرة انس بن عياض وحكى فيهما ابن
ماكولا القاف ايضا واما الزبا فلم يجامنهم محمد بن يوسف
ابن واقد والتوزى بفتح الفوقية والواو والمشددة والزا
نسبة الى توز من بلاد فارس ويقال توج بالجيم محمد بن الفضل
ابو يعلى البصرى عمد التباسه بابى يعلى التورى المذكور فى
الصحيحين وهو بالمثلثة والراء كما اشرنا لهما فى الكنية وفى صورة
النسبة لاسيما انها غير مسمى وحديث محمد بن الفضل فى ردة
اى فى كتاب الردة عند البخارى ورد فى صحيحه بعض حديث
الحربين لكون اصله منها وما عداه فبالمثلثة والواو والكنية
ثم وآكل الجريرى فى الصحيحين بضم الجيم والراء المهملتين
نسبة الى جرير بالتصغير ابن عباد بضم العين وتخفيف
الموحدة فى اثنين فقط من البصريين عباس بن فرج ابو محمد
وسعيد بن ابى اياس ابو مسعود وحديث كل منهما فى الصحيحين
وكما مهملة فهو يحيى بن بشر اى ابن كثير ابو زكريا الاسدى
الكوفى الحريرى مع فتح فى الحا المهملة نقله وهو من الفرد
به مسلم وقول ابن الصلاح انه شيخ البخارى فيه عياض
وهو فلد شيخه الجيانى فى تقييده فهو خطا فشيخ البخارى
انما هو البلخى الملقب بن الراهد وقد فرق بينهما ابن ابى حاتم
والخطيب ثم المزى والحافظ ابن حجر واما الجريرى بفتح الجيم
وكسر الراء نسبة لجرير البجلى وهو يحيى بن ايوب الجريرى
فهو وان استشهد به البخارى فى اول كتاب الادب من صحيحه

فلم

فلم يقع منسوبا فلذا لم يذكره فى النظم كشيخه العراقى والهذانى
مع فتح الميم اعجما الذال نسبة الى همدينة هذان واسكنه
اى الميم حال كون حرف الدال مهملا نسبة الى القبيلة وذا
المنسوب الى القبيلة فى الهذما بالقصر اكثر فى الصحابة
والتابعون من القبيلة واكثر المتاخرين من المدينة والذى
فى الصحيحين بالسكون والاهمال كما صرح به ابن الصلاح وان
كان فيهما كما لعياض من هو من مدينة هذان بالتحريك والاعجام
ببلاد الجبل فلم ينسب كذلك فى شى منها لكن فى البخارى عند
ذكر ابراهيم من كتاب المناقب ابو فروة مسلم بن سالم الهذانى
فى بعض النسخ مضبوط للنسفى وهو وهم والصحيح ممحيث
الرواية عن البخارى كما كتبه الاصيلى بخطه ٠ ولما فرغ من
المؤتلف والمختلف شرع يذكر المتفق والمفترق وهو نوع جليل
سبق تعريفه فقال وابن احمد الخليل واسم جده عمرو بن
تميم ابو عبد الرحمن الازدى الفراهيدى البصرى النحوى صاحب
العروض واول من استخرجه وكتاب العين فى اللغة وشيخ
سيبويه يروى عن عاصم الاحول وما فى ذكره ابن حبان
فى الثقات وابوه اول من تسمى فى الاسلام باحمد كما ذكر ابو بكر
ابن ابى خيثمة والمبرد وثعلب باحمد بن حفص بن المغيرة د
المخزومى وزوج فاطمة ابنه فيس فقد سماه كذلك النسائى
والخليل بن احمد النحوى هذا متفق مع الفقيه الخليل بن احمد
الحنفى قاضى سمرقند السجزى حدث عن ابن خزيمة وابن
صاعد والبغوى فى اسمه واسم ابيه واما اسم الجد فيفترقان
فالاول واسم جده عمرو كما مر والثانى اسم جده محمد بن الخليل
وذاك كنيته ابو عبد الرحمن وهذا ابو سعيد وذاك توفى
قريبا السبعين ومائة وهذا سنة ثمان وسبعين وثلثمائة

في جماعة كل منهم اسمه الخليل بن احمد وهذا النوع عشرة اقسام ذكر
الناظم منها ثلاثة والاول ان يتفقا في الاسم واسم الاب
ويفترقا في الجد كما مر وقد مثال الثاني ان يتفقا في الاسم واسم
الاب والجد ومثال الثالث ان من طبقة واحدة كل واحد منهما
اسمه احمد بن جعفر بن حمدان وكنية ابو بكر ويروى عن ابي
نعيم لاصبهاني واختلفا في اسم جد الاب فاحدهما اسمه
مالك بن شبيب ويكنى ابا بكر بغدادي قطيعي لسكناه قطيعة
الرقيق كان مسند العراق في زمنه اخذ عن الحفاظ كالدارقطني
وابن شاهين والحاكم وسمع المسند والزهد من عبد الله بن احمد
ابن حنبل وتوفي سنة ثمان وستين وثلثمائة عن اربع وتسعين
سنة والاخر اسم جد ابيه عيسى سقطي بصري انسيوا ويروى
عن عبد الله بن احمد بن ابراهيم الدورقي وغيره مات سنة
اربع وستين وثلثمائة وقد جاوز المائة في آخرين لا نطيل
بذكرهم ثم من امثلة القسم الثالث الثلاثة هذا النوع وهو
الاتفاق في الكنية واسم الاب ابو بكر بن عياش اسم بالنقل
بالعين المهملة والتحتية المشددة وبعد الالف شين معجمة
ثلاثة كوفي وحمصي وسلمي اوهم ابو بكر بن عياش الكوفي
المقرئ راوي قراءة عاصم واختلف في اسمه على اكثر من عشرة
اقوال وصحح ابن الصلاح والمزي ان اسمه كنيته وصحح ابو زرعة
ان اسمه وشعبة وعمر نحو مائة سنة وثانيهم حمصي يروي
عن عثمان وابو بكر مجهولان وجعفر كان غير ثقة وثالثهم
حسين واسم جده حازم السلمي مولاهم الناجد آخر له
مصنف في الغريب روى عن جعفر بن برقان وعنه علي بن جميل
الرقي وغيره مات سنة اربع وماتتين بباجد قاله هلال
ابن العلا المتفق والمختلف والمفترق والموتلف

ابن شبا كما لشامي وعنه
جعفر بن عبد الواحد الهاشمي
لكن قال الخطيب عثمان

ص

وهو

وهو نوع يتركب من النوعين اللذين قبله وقد يجيء متفق في
الاسمين لفظا وخطا وفي الكنيتين مختلف في المسميين
وفي ابيهما نطقا مع الايتلاف خطا وفي نسبتهما نطقا وقد
يجيء مفترق في الاسمين لفظا موتلف اسم ابويهما خطا ويفترقا
لفظا فالاول وهو ما اتفق الاسمان لفظا وخطا واختلفا
في المسميين وابيهما كمثل موسى بن علي بضم العين منونا
على المشهور وهو فرد واسم جده رباح اللخمي المصري امير
مصر روى له مسلم والبخاري في الادب المفرد وامما بالسنن
الاربعة وغيره جماعة ليسوا في الكتب الستة والاتي تاريخ
البخاري احدهم كالختلي بضم الخاء المعجمة وفتح الفوقية
مشددة بعدها لام مكسورة موسى بن علي بفتح العين كسرا
بضم الكاف وكسر الموحدة المكسورة واسم جده عبد الله وكنى
ابا عيسى روى عنه ابو بكر بن مفسر المقرئ وابو علي بن الصواف
وغيرهما مات بعد الثلاثمائة ثم ما حصل الاتفاق فيه في
الكنية والاختلاف نطقا في النسبة وهو الثاني ومثاله ذلك
ابو عمرو بفتح العين وهو الشيباني بفتح الشين المعجمة
وسكون التحتية ثم موحدة سعد بن اياس الكوفي تابعي مخضرم
وحديثه في الكتب الستة توفي سنة ثمان وتسعين شيبة
ابي عمرو بفتح العين ايضا اي السيباني بسين مهملة
مفتوحة واسمه زرعة وهو عم الاوزاعي ووالد يحيى بن ابي
عمرو وله في الادب المفرد للبخاري حديث واهو موقوف على
عقبة بن عامر وهو تابعي مخضرم ايضا شامي وبقي من ذلك
ان يحصل الاتفاق في النسبة لفظا والاختلاف في الاسم
مثل حنان بفتح المهملة والنون المخففة وحيان بفتح المهملة
والتحتية المشددة الاسدي كل منهما فالاول نسبة لبني اسد

ابن شريك بضم المعجمة مصري يروى عن ابي عثمان النهدي وعنه حجاج
الصواف والاخر اثنان تابعيان احدهما كوفي يكنى ابا الهياج واسم
ابيه هضبن حديثه في مسلم وثانيهما شامي ربيع في بيان ابي
النضر له في صحيح ابن حبان عن واثلة حديث • او يحصل الاتفاق
في الاسم واسم الاب والاختلاف لفظا في النسبة مثل محمد بن عبد الله
اثنان احدهما المخرمي بضم الميم وفتح الخاء المعجمة وكسر الراء المشددة
نسبة الى المخرم من بغداد واسم جده المبارك احد شيوخ البخاري
الحفاظ • والاخر تحرمي بفتح الميم وسكون المعجمة وفتح الراء
قال ابن ماكولا لعله من ولد تحرمة بن نوفل وهو مكي يروى
عن الشافعي وعنه عبد العزيز بن محمد بن الحسن بن زبالة •
او يتفق النسبة لفظا ويختلف الكنيتان لفظا مثل ابي
الرجال بكسر الراء وتخفيف الجيم وابي الرجال بفتح الراء
وتشديد الجيم المهملة الانصاري كلاهما فالاول اسمه محمد بن
عبد الرحمن مدني يروى عن امه عمرة ابنة عبد الرحمن وغيرها
حديثه في الصحيحين والاخر اسمه محمد بن خالد او خالد بن محمد
وبه جزم الدارقطني تابعي ضعيف حديثه في الترمذي الى غير ذلك
من الاقسام •

من وافق اسمه اسم والد الاخر واسم والده اسمه
وسمي المشتبه المقلوب وقد يكون المشتبه في اسم ونسب
بان يحصل الاتفاق فيه لراويين في اسمين لفظا وخطا لكن
يحصل الاختلاف والاشتباه **بحسب انقلاب لاسم مع اب**
بان يكون احد الاسمين في احدهما للراوي وفي الاخر لابيه وفائدة
ضبطه الامن من توهم القلب لاسيما وقد ٢ على بعض
المحدثين وربما نسب شيخ من ذلك لامامهم محمد بن اسمعيل البخاري
شيخ الصنعة فانه ذكر في تاريخه مسلم بن الوليد بن رباح

المدني حدث عن ابيه وغيره روى عنه عبد العزيز الدراوردي وغيره
فغلب البخاري اسمه ونسبه فقال الوليد بن مسلم فاخذ عليه في
ذلك حتى صنف ابن ابي حاتم كتابا افرده لحظ البخاري في تاريخه
ومثل ذلك ايضا **كالاسود ابن لزيد النخعي** احد كبار التابعين
وعلمائهم وكان يصلي كل يوم سبعانة ركعة ويصوم الدهر حتى
ذهبت احدى عينيه من الصوم وسافر ثمانين حجة وعمر ستين سنة في الكوفة
لم يجمع بينهما وهو خال ابراهيم النخعي وحديثه في الكتب الستة
مع ابن الاسود يزيد فاسمع اي يزيد بن الاسود اثنان احدهما
الخزاعي المكي له صحبة وحديث واحد في السنن قال ابن حبان
عداده في اهل مكة وقال المزي في الكوفيين والثاني الجرشي
تابعي مخضرم يكنى ابا الاسود وسكن الشام • وقد يقع التقدم
والتاخير مع ذلك في بعض حروف الاسم المشتبه كايوب بن
سيار ويسار بن ايوب • وقد صنف الخطيب في هذا النوع •
رافع الارتياب في المقلوب من الاسماء والالقاب وهو في مجلد
ضخم وما افرده الناظم عن المركب المذكور قبله وان كان
ايضا مركبا من متفق ومختلف لان ما فيه من الاختلاف ليس
من نوع المؤتلف

غريب الفاظ الحديث النبوي

ولغة الحديث الواقعة في متنه من لفظ غامض يخفى معناه
والغريب بالف الاطلاق عطف الخاص على العام وهو
من مهمات هذا الفن لتوقف التلفظ ببعض الالفاظ فضلا
عن فهمها عليه فيقيم جهله بالحديث خصوصا وبالعالم عموما
لاسيما لمن يروي بالمعنى **فاعرف** ذلك **لتدعى عالما اريبا**
اي فطنا واشار الناظم الى ان هذا النوع كالاسماء انقلاب
وهو كالاسماء منه فرد كالجعظري اي الفظ الغليظ ومنه

موتلف ومتفق ومفترق ومختلف اى موتلف ومختلف بان يأتى
كلمة لمعنى ومصحفها لمعنى اخر فيأتلفا فى الخط ويختلفا فى النطق
كقدح الراكب بفتحتين يعنى الاناية المعروفة مع تشويه الصفة كالقوب
بكسر القاف وسكون الدال يعنى السهم ومتفق ومفترق بان تاتى
الكلمة فى موضعين لمعنيين فاكثر **ثم شرع الناظم**
فى ذكر الفاظ من الغريب مرتبا لها على حروف غير مراع لما بعد
الحرف الاول وتعنيق النظم لم يراع ما فصل من الموتلف والمختلف
والمتفق والمفترق على انه قد اتى فى هذا النوع بذكر الامثلة كما فعل
البرمكى فى الفيئة الاصطلاحية التى خلاف ذكرها كثير ممن الف
كابن الصلاح واتباعه فانهم لم يتعرضوا لما اورده من الالفاظ بل
غاية ما ذكروه بيان التصانيف فيه وان اصحه مليط مفتوحا فى
رواية اذكاه كان واول مصنف فيها النضر بن شميل او ابو عبيدة
معمر المثنى خلافا لمن ابى عبيد القاسم بن سلام ثم ابو محمد عبد الله
ابن مسلم بن قتيبة الدينورى ثم ابو سليمان حمد الخطابى وفى
المائة الخامسة ابو عبيد احمد بن محمد الهروى واختصره ابو الفتح سليم
الرازى وابن الجوزى ثم ابو السعادات المبارك بن محمد بن الاثير
الجزرى وهو اجمعها ولذا عول عليه من بعده ومنها كتاب الفائق
للزمخشرى وهو من انفس الكتب لجمعه المفترق فى مكان واحد
مع حسن الاختصار وصحة النقل ومنها المشارق لعياض وهو اجل
كتاب جمع فيه بين ضبط الالفاظ واختلاف الروايات وبيان المعنى
لكنه خصصه بالموطا والصحيحين مع ما اضاف اليه من مشتبه الاسماء
والانساب **وتجرى** على اصطلاح ابن قرقول تلميذ عياض مع التنبيه
فى كونه نسبه لنفسه كتاب المطالع والظاهر انه منتزع من المشارق
لشيخه ونظمه الامام شمس الدين الموصلى فاجاد وللى الوليد ابن
الصابونى غريب البخارى خاصة واجل كتاب يوجد فيه جامع ذلك

الفتاح للجوهرى والقاموس للمجد الشيرازى ومن امثلة الغريب المذكور ما
ذكره فى النظم بقوله **كاد مته** بالهمزة والدال المهملة المخففة واللام
المفتوحات وسكون الفوقية المذكور فى حديث الشن بلغظ وعصرت
ام سليم عكة لها فاد مته اى **خلطت** بعضه فى بعض وجعلته ادامًا
يؤكل **مذاتها** الفارى همزته او **اقصر** ورواه القتانى فى الموطا
بتشديد الدال على التكثير **ومنه موخرة الرحل** اى ام الرحل **اكسر**
اى خشاه المجتمع ضم ميمه وسكون همزه بعدها وقيل بفتح الخاء وبه
جزم مكى وانكره ابن قتيبة وبالكسر جزم ابو عبيد وقيل بالفتح مع
تسهيل همزته وفى التهذيب موخرة الرحل بالهمز والسكون لغة
قليلة فى اخرته **اذنه** بفتح الهمزة المقصورة والمعجمة بعدها نون
استماعه فى حديث ما اذن الله لشى كاذنه لنبى يتغنى بالقرآن
اى ما استمع لشى كاستماعه لهذا وهو استعارة للرضى والقبول
لقرائه وعمله **بتبانا** بموحدتين مفتوحتين مع تشديد الثانية
وبعد الالف نون فالف فى قول عمر رضى الله عنه لولا انى اترك اخر الناس
بتبانا **اى واحدا** مما فتحت على قرية الا قسمتها اى اتركهم بيبنا
واحدا لانه كما قال ابن الاثير اذا قسم البلاد المفتوحة على الغانمين
بقى من لم يحضر القسمة ومن لم يجى بعد من المسلمين بغير شى منها
فلذلك تركها ليكون بينهم جميعا **وقوله** فى حديث ما اذا هل
الجنة قال **بلام** بموحدة فالف فلام الغنم من غير همز وقوله
ونشز فى الحديث بانه **ثور** والنون حوت **وقوله** فى حديث
الزكاة وذكر الخيل ورجل اتخذها اشرا بطرا و**بذخا** بالموحدة
والذال والخاء المعجمتين المفتوحات **اى اشرا** وقال فى النهاية
الاشر البطر وقيل اشد البطر والبذخ بالتحريك الفخر والتطاول
ونحوه قول الفراء انه بمعنى الاشر والبطر قال شيخنا ولذا فسره
الناظم بالاشر ومعنى الثلاثة متقارب **وقوله ضم را بردوا**

مع وصل الهمزة في حديث الحمى من فيح جهنم فابردوها بالماء وحكى كسرها
مع الهمز لكنها كما في الصحاح لغة رديئة و قوله في الحديث الآخر
ابردوا بالظهر اكسرا راه اتفاقا اى اخروها عن وقت شدة
الحر و قوله الباذق بالموحدة وبعد الالف ذال معجمة مفتوحة
فقاف المذكور في حديث ابن عباس رضي الله عنهما سبق بحث الباذق
هو الخمر معرب باذه وهو اسم الخمر بالفارسية اى لم يكن في زمانه او
سبق قوله فيه وفي غيره من جنسه كبتع بكسر الموحدة وسكون الفوقية
بعدها عين مهملة شراب متخذ من عسل وهو خمر اهل اليمن و قوله
تحر عيني و تمع اذني بفتح الموحدة والشين المهملة وسكون الصاد
المهملة والميم وذا الضبط فيهما اجل من ضم الصاد وكسر الميم على
الاسم وكذا من تشديدهما او البضع بضم الموحدة وسكون الضاد
المعجمة فرج للمرأة ويطلق على الجماع والمباضعة اسم للجماع و يكسر
البضع في العدد وهو ما بين ثلاث الى تسع وقيل الى عشر وقيل
من اثنين الى عشرة ومن اثنى عشر الى عشرين وقيل سبع وقيل من واحد
الى اربع و بضعة في نحو حديث فاطمة بضعة مني افتح الموحدة
منها قطعة من الجسد وقيل من كل شيء و قوله في حديث الحوالة
واذا اتبع بضم الهمزة وسكون الفوقية وكسر الموحدة احد كم على ملئ
فليتبع بسكون الفوقية اى اذا احيل على ملئ فليحتل وليس
الامر للوجوب بل للرفق والاباحة واعجما بالف الوصل وكسر الجيم
والغ الاطلاق ثغامة اى غيبتها مع فتح المثلثة قبلها في
حديث ابي بكر الى ثغامة يوم الفتح وكان اسم ثغامة وهي نبت
يشبه به الشيب لبياض زهره وثمره واخطأ من نسبه لبطائر ابيض
و قوله اجدح بهمزة الوصل وسكون الجيم وفتح الدال المهملة وبعدها
حاء مهملة ايضا في قوله صلوات الله وسلامه عليه انزل فاجدح لنا
اى حرك بما بالقصر للوزن يعلى التويق والجدح عود بمخ الرأس

نشاط به لاشرته ورعا يكون له ثلاث شعب وحيشت بجيم مضمومة بعدها
همزة مكسورة فمثلثة ساكنة فوقية في حديث بدء الوحي فرفعت رأسي
فاذا الملك الذي جاءني بحراء جاثيا منه اى ارتعته و في المشارق اى
رعبت وفي النهاية اى فزعت وخفت و في حديث اهل النار الجعظرى
بفتح الجيم والظاء المعجمة المشالة بينهما عين مهملة ساكنة وبعد
الراء المكسورة تحتية فظة الفظ الغليظ الجواظ بفتح الجيم والواو
المشددة وبعد الالف ظاء معجمة مثالة الجموع المنوع او الكثير
اللحم المختال في مشيته او القصير البطن او الفاجر وقول الناظم
في تفسيرهما فظ بفتح الفاء وتشديد الظاء المعجمة المثالة
كرد الخلق لا يكون تفسيرا لهما لاستكلف كما نبه عليه في الشرح
وقال ابن الاثير الفظ السيئ الخلق وجئة الحميل بكسر الحاء المهملة
وتشديد الموحدة في حديث اهل النار فينبتون كما تنبت الحبة في حميل
السيل اى بزر البقل كما قاله الفراء والحميل ما يجيء السيل به وقوله
في حديث جابر في صفة الحج فلما اتى حلاة من الجبال ارخى لها قليلا
بفتح المهملة وسكون الموحدة في الاول وكسر ثم فتح في الثاني هو كثب
الرمل بضم الكاف والمثلثة والكثيب الرمل المستطيل المحدودب
وخاتم النبي صلى الله عليه وسلم الذي كان بين كتفيه زر بكسر
بكسر الزاي وتشديد الراء اى كزر الحجلة بالحاء المهملة والجيم المفتوحتين
المراد به زر كبير يدخل في العرى كازرار القميص يكون المنسور من
الثياب كالمشخاناه فضله اى فضل هذا القول ضبطا وتفسيرا
على غيره من الاقوال لقولهم قال المراد بالحجلة الطائر المعروف اى
مثل بيضه وغير ذلك و قوله في حديث الصلاة سدوا خلل
صفوفكم لا يتخللها الشياطين كانها بنات حذف بفتح الحاء المهملة
والذال المعجمة بعدها فالف فهي صغار الغنم الجازية واهوها هذه
بالتحريك ايضا وكذا قوله حذف السلام في الصلاة سنة وهو

وهو تخفيفه وترك الاطالة فيه وكذا خذف الحصى في قوله في رمي
الجمار عليكم بمثل حصى الخذف فالمعجم ذال الاولين والخاء الثالث الساكنة
في الثالث قال ابن فارس خذفت الحصاة اذا رميتها من بين اصبعيك
لابهام والسبابة وهذا في الجمار في الحج وفي الصيد نهى عن صيد الخذف
وقوله ان الحرم لا يعيذ عاصيا ولا فارا بخربة اى جناية فالفتح
خاء المعجمة وضم فا لضم ضبطه الاصيلي وبالفتح غيره والراء ساكنة
بينهما وبعدها موحدة منقوطة عن ابي عبيد هما نقله عنه البخاري
في صحيحه انها البلية وعند المستملي في روايته في العلم من الصحيح
انها السرقة وقوله درجه بكسر الدال وفتح الراء والجيم في حديث
كن نساء يبحثن بالدرجة هي سفط صغير وهو الذي تضع المراة
فيه طيبها ولحفها متاعها وغرفة بكسر الخاء المعجمة وسكون الراء
وفتح الغاء تضم اى تجمع ويحتمل كما قال القاضي عياض ان يراد
بالدرجة غرفة تجمع فيها الكوسف وهو القطن الذي حلجت به
فان كان هذا محل هذه الرواية فهو اشبه في الاستعمال من الدرج
المستعمل للخبز شبهوا الخرق التي تستعمل في هذا وبلف فيها الكوسف
بتلك وقوله رموهم رشقا بكسر الراء وسكون المعجمة وبعدها
قاف لعله يريد به رموهم برشق في نبل وهي السهام اذا رميت
على يد واحدة لا يتقدم منها شيء على الاخر قال الشارح واما رشقوهم
بالنبل رشقا بفتح الراء مصدر ولعيني فيه رموا والله اعلم انتهى
وقوله ارتوا بفتح الهمزة والراء وضم الميم مشددة في قوله
فارم القوم فمعناه سكتوا وقوله صلى الله عليه وسلم
في حديث عائشة رضي الله عنها وقد سمعها تدعو على سارق سرقها
لا تسبخي عنه بدعائك عليه اى لا تخففي عنه الاثم الذي
استحقه بالسرقة وخاؤه معجمة وقوله سفط لي بضم
السين المهملة وكسر الفاء بعدها طاء مهملة مبنيا للمفعول

في حديث فسقط في نفسي من التكذيب ولا اذ كنت في الجاهلية اى حرت
في امري وقوله سوادي بكسر السين المهملة تسمع في حديث
دان تسمع سوادي اى سترى ومنه وفيكم صاحب السواد اى الستر
يعني عبد الله بن مسعود وافتح السين ان اردت الشخص
الشخص ومنه لابغار قسوادي سواده وقوله مصبخ بضم
الميم وكسر الصاد المهملة بعدها تحتية ساكنة فخاء معجمة اى مسمع
ومنه حديث ما من دابة الا وهي مصيخة اى مستمعة مقبلة على ذلك
وقوله شعبا فتح الشين المعجمة وسكون العين المهملة
في حديث اتخذ مكان الشعب سلسلة اى القدع او مكانه
وهو الشق في الاناء واما طرف الجبل بسكون الراء فالكسر سيئة
ومنه في شعب من الشعاب وقوله في الحديث ولا ضرورة في اللام
فاهمل ضاده ورائيه وهو التبتل وترك النكاح اى لا ينبغي لاحد
ان يقول الا التزوج والضرورة ايضا الذي لم يجد نفقة وليس هو المراد
في الحديث وقوله فتمرا اى سكت بالتشديد اعجما
بقطع الهمزة وكسر الجيم ضاده مع تشديد ميمه وهو في تفسير
واولات الاحمال في رواية الى الهيثم فتمرلي بعضا صحابي يعني سكتني
وقال القاضي عياض هذه الرواية اشبه وصوابها فتمرلي بالتاء
بدل اللام والمعنى يسير فتمرني بالموحدة عند الاصيلي فضمن بتشديد
الميم بعدها نون وضبطه شيوخ الهروي بتخفيف مكسورة وكل
غير معلوم من كلام العرب في معنى يستقيم بمفهوم هذا الحديث
وقوله طيت بضم الطاء المهملة وتشديد الموحدة ماض مبني
للمفعول سحر ومنه حديث الرجل مطبوب اى مسحور قال ابن
طيته اى من سحره قال لبيد بن الاعصم وطبنا اذا عمر الحديث وكل رحمة
طباق ما بين السماء والارض اى ملوها كانها تعمها فيكون طبقا لها
ومنه حديث الاستسقاء واطبقت عليهم سبعا اى عمتهم مطرها وقرنا

كقول العباس اذا مضى عام بداطبق اى اذا مضى قرن بداقرن وقيل
القرن طبق لانهم طبق يرضون ويا تى طبق اخر وفقر بضم الفآء
وكسر القاف ومنه حديث يكشف ربنا عن ساقه فيسجد له كل
مؤمن ومؤمنة ويبقى كل من كان يسجد فى الدنيا رياء وسمعة
فيذهب ليسجد فيعود ظهره طبقا واحدا اى فقارا صلبا واحدا فلا
يقدر على الانحناء والسجود وعرك بفتح العين والرآء المهملتين
المراة اى حائضة والعرك الحيض وعبيط بفتح العين المهملة
وكسر الموحدة وبعد التحتية الساكنة طآء مهملة فى حديث دم الحيض
اى طرى غير متغير وكذا لحم عبيط والعلقة بضم العين وسكون
اللام وفتح القاف من الطعام فى حديث عائشة النزر بفتح
النون وسكون الزاى بعدها رآء اليسير الذى فيه بلغة وفرصة
فى حديث خذى فرصة ممسكة اكسرها مع تسكين رائه بعدها
صاد مهملة اى قطعة من قطن او صوف مطيبة بالمسك والفتح
بفتح الفآء الفوقية وبعدها هآء مسجمة فى حديث تلفين الفتح الحائض
العظام لا يفتق كما قاله الاصمعى وقال البخارى هو الخواتيم العظام
وقرقلتا بفتح الفوقية والقاف وبعد اللام المضمومة المشددة
فوقية عن التقضى بالفوقية والقاف المفتوحتين وكسر الضاد
المهملة المشددة المذكور فى حديث اشد تقضيا من صدور الرجال
اى تفلتا يقال تقضبت الامر اى خرجت منه وتخلصت وقدح
الراكب بفتح القاف والدال فى حديث لا تحملونى كقدح الراكب
وهو انية معروفة واما قدح بكسر القاف وسكون الدال
فهو سهم قبل ان يراش وينصل فاذا ريش ونصل فهو سهم
والغلب للسوار هيئ ضموا فاؤه مع تسكين لامه وبعدها
موحدة المذكور فى حديث فجعلت المراة تلقى قلبها اى سوارها
وكرسى بالشين المعجمة فى حديث الانصار كرشى اى حاشتى

وقال

وقال ابن فارس كرس الرجل عياله وصغارولده وعيبتى بفتح العين
المهملة والموحدة بينهما تحتية ساكنة وبعد الموحدة فوقية مكسورة
اى كمانتى وهو بكسر الكاف ونونين وهو مستودع الثياب
سميت بذلك لانها تكنها اى تحفظها قال ابو عبيد ولا ارى عيبة
الثياب الا ماخوذة من هذا وقال القاضى عياض عيبة الرجل
موضع امانته ماخوذة من عيبة الثياب التى يضع الرجل متاعه
اى انهم موضع سرى وامانتى وحمر بضم الحآء المهملة والميم جمع حمار
للكسعة بضم الكاف وسكون السين المهملة وفتح العين المهملة
الوارد فى حديث ليس فى الكسعة اى الحمير صدقة وكفة الوزن اى
الميزان اكسرا كافها كل مستدير والثوب اى وكفة الثوب وهى
طرفه يكون من ديباج ونحوه ضم كافها كل مستطيل الظوا
بالظآء المعجمة المشددة وفى حديث الظوا بيا ذا الجلال والاكرام
اى الزموا والثبتوا عليه واكثروا منه فى دعائكم نفست المراة
اى حاضت ومنه حديث لعلك نفست بالنون ضم كما ضبطه الاصيلى
وكثيرون وكذا فى الولادة فى حديث فنفست بعبد الله بالضم ايضا
اى فى الولادة بالضم والفتح وفى الحيض بالفتح فقط او الوجهين
فيهما تعا والمحم الذى لم ينضج بهمزة ومد مع
كسر النون وكذا النوم النى الذى لم يطبخ والنمر هو الشجر يارد
من غير همز مع فتح نونه نقيع بنون مفتوحة فقاف مكسورة
فتحتية ساكنة فعين مهملة موضع صدر وادى العقيق حماه
النبى صلى الله عليه وسلم والخلفا بعده ونهدب فى حديث ومنها
من ابيغت له ثمرته فهو يهدبها اكسر وضم ذاله اى يجنيها
وصوت الشاة قال تبعر بفتح الفوقية والعين المهملة
بينهما تحتية ساكنة آخره رآء مهملة ومنه حديث اوشاة تبعر
اى تضيع ٥ ولما فرغ الناظم رحمه الله تعالى مما ذكرنا

ض

من هذا النوع من الغريب شرع يذكر نوعا غيره وهو ما يجوز فيه
الإعجام والإهمال فقال وما أتى بمهمل ومعجم من الغريب نحو خنين
صوت لافت بالخاء المعجمة المفتوحة ثم نونين الأولى مكسورة
بينهما تحتية ساكنة قال ابن الأثير ضرب من البكاء دون الانتحاب
وأصله خروج الصوت من الأنف وقال غيره ترديد في البكاء بصوت
فيه غنة ومنه حديث كان يسمع خنينه في الصلاة وأهل بهمزة
وصل الخاء أن كان الصوت خارجا من فم هذا هو الصواب وحكاية
جواز المهملة في الخارج من الأنف خطأ ذأته بذال المعجمة فهمزة مفتوحتين
فوقية مشددة مثل وعته بذال المعجمة فعين مهملة مفتوحتين
فوقية مشددة وبالدال المهملة أي خنقته أشد الخنق حتى أدلع
لسانه وفي المشارق بالمعجمة والمهملة الرفع العنيف ومنه حديث ان
الشيطان عرض لي يقطع الصلاة فأمكنني الله منه فذعته أي خنقته
ذلغ الأنوف بضم المعجمة وسكون اللام بعدها فاء وروي بعضهم
بالمهملة والعرف الأول أي نطشها كما في الحديث وقيل صفادها
وقيل شمرة في أرنبته وقيل قصر الأنف وتأخر أرنبته وقيل نتاء
فيها ذأته بالذال المعجمة بعد همزة مفتوحتين فتاء ساكنة فوقية
وقيل بالمهملة بدل المعجمة في حديث خالد بن الوليد في غزوة بني جذيمة
من كان معه أسير فليثغ عليه أي يجهز عليه ويسرع في قتله
وشعف الجبال في حديث يتبع بها شعف الجبال أي رؤسها
وأطرافها وهو بشين معجمة وعين مهملة مفتوحتين وآخره فاء
على المشهور وعليه الأكثر ورواة الموطأ واختلف على يحيى بن يحيى فبعضهم
شغب بمعجمة مضمومة وآخره موحدة أي أطرافها أو نواحيها وابن
المرابط بسين مهملة آخره فاء وهو بعيد من المعنى لأن السوف
جريد النخل شمت العاطس بالشين المعجمة وبالمهملة وأصله
الدعاء بالخير وقال أبو عبيد هو بالمهملة على الأعين وأصله المعجمة

من شماتة بالشيطان وقعه بذكر اسم وجهه فرفض في حديث ابن صياد
رفضه قال النووي هو في أكثر نسخ بلادنا بالمعجمة أي ترك سوأة الإسلام
لبانيه منه حينئذ ثم شرع يسأله عما يرى وقال عياض رويناه عن
الجماعة بالمهملة وهو الضرب بالرجل مثل الرفض بالسين وقوله
نهشل بالشين المعجمة أكل من اللحم بأضراسه وبالمهملة بأطراف
أسنانه أو هو بالمهملة أبلغ منه بالمعجمة وقوله ضبيضئ بالضاد
المعجمتين المكسورتين بينهما همزة ساكنة أخره همزة أيضا كذا
ضبطه جماعة وبالمهملتين ضبطه أبو ذر وبعض رواة الصحيحين
وكلاهما قال عياض صحيح ومعناه الأصل والنسل وقوله
قضمته بفتح القاف وكسر الضاد المعجمة في حديث السواك
قضمة رأسه باسنانه أخذ القضم العض وفي باب من تسوك بسواك
غيره بالمهملة بدل المعجمة أي شققته ثم بضغته أي لينته بأسنانه
وقوله وهش بفتح الواو والهاء والضاد المعجمة في حديث ابن الخذاء
انه قال فرميناه حتى وهضناه أي انحنيناه ولغيره بالمهملة
وأصله السقوط وروي في غير مسلم رهضناه بالراء بدل
الواو ومعناه حبسناه وقال النووي هو بهما مهملة فصاد
مهملة ساكنة ثم نون أي رمينا ورمينا شديدا ثم شرع
اللاظم يذكر نوعا ثالثا وهو ما فيه التشديد والتخفيف
مخالفا لك والخفو والثقل في قضاء من حديث الضاد والراء
في رويته بتشديد الراء أصله قضار وراء من الضرر وروي بتخفيفها
وهو من الضير ومعناهما واحد أي لا يخالف بعضكم بعضا فيكذب به
وينازعه فيضره بذلك ولا يجيب بعضكم بعضا عن رؤيته
وقيل غير ذلك وقوله مطرقه في حديث كان وجوههم كالمجان
المطرقة روي بتشديد الراء وتخفيفها وقوله في حديث نلمز الله
امرأ سمع مقالتي بتخفيف المعجمة وتشديد الميم أي نعمه وحسنه